الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/47/887
17 February 1993
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN/SPANISH

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
البند ٦٣ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الصفحة
أولا - مقدمة	٣
ثانيا - الردود الواردة من الحكومات	٣
استراليا	٣
إكوادور	٦
باكستان	١٠
بلغاريا	١٥
بيرو	٢١
تركيا	٢٢
تونس	٢٥
الجزائر	٢٧
الدانمرك	٣٠
السويد	٣٧
شيلي	٤٢
قطر	٤٤
كازاخستان	٤٥
كندا	٤٦
كوبا	٥٢
كولومبيا	٥٩
المكسيك	٦٥

المحتويات (تابع)

	الصفحة
النرويج	٧١
النمسا	٧٦
نيجيريا	٧٨
الهند	٨٠
اليابان	٨٣
يوغوسلافيا	٨٦

أولا - مقدمة

١ - في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة المقرر ٤٧/٤٢٢ المعنون "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة" . وفي الفقرة (ب) من ذلك المقرر ، قررت الجمعية العامة ، في جملة أمور ، أن تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم آرائها بشأن تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7) في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، وأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا يتضمن تلك الآراء لتنظر فيها اللجنة الأولى في جلساتها المستأنفة .

٢ - ووفقا لهذا الطلب ، أرسل الأمين العام مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى البلدان الأعضاء لدعوتها إلى تقديم آرائها وفقا للمقرر المشار إليه أعلاه . وإلى هذا التاريخ ، تلقى الأمين العام ردودا من ٢٣ دولة عضوا . وستصدر الردود الإضافية الواردة من الدول الأعضاء كإضافات لهذا التقرير .

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

استراليا

[الأصل : بالانكليزية]
[٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

إصلاح اللجنة الأولى

١ - مرت اللجنة الأولى بعملية إصلاح كبيرة في السنوات الأخيرة ، أدت إلى زيادة فعاليتها ، فقد كانت هناك قرارات أقل مع مزيد من توافق في الآراء . وكان ادماج المناقشة بشأن نزع السلاح مع الأمن في اللجنة الأولى خطوة ايجابية . ونحن نؤيد مزيد من التحركات لادماج مناقشات ونصوص وقرارات مماثلة . وتؤيد كذلك اصلاح جدول أعمال اللجنة الأولى لتلافي التكرار في البنود واستبعاد البنود الباقية من الماضي والتوسع في استعمال أحكام المدد المحددة ذات التمديد المشروط في القرارات ، وإضفاء شئ من الترتيب على جدول الأعمال الذي يبدو عشوائيا في الوقت الراهن . ونرى أن الاستمرار في عدم استعمال اللجنة الأولى لجزء مهم من الوقت المتاح لدورتها (وخاصة الاسبوع الأول) يشير بشدة الى امكانية ضغط العمل بمعدل اسبوع دون مساس بنعالية الدورة . وينبغي السعي الى تحقيق الضغط المذكور لصالح استخدام الموارد بكفاءة .

٢ - وقد يكون تحديد موضوع لدورة من دورات اللجنة الأولى طريقة مفيدة أيضا لوضع ترتيب يتسم بمزيد من المنطق في مداولات اللجنة . بيد أن هناك قيود تحدد ذلك . فاللجنة الأولى عليها أن تعالج المسائل الموضوعية . أساسا لكي تكون مجدية .

إصلاح هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة

٣ - توفر هيئة نزع السلاح محفلا أوسع لجميع أعضاء الأمم المتحدة للبحث المتعمق في القواعد والمبادئ التوجيهية لنزع السلاح . وهذا العمل يمكن أن يكون قيما وأن يساهم في عمل مؤتمر نزع السلاح . ولكن ينبغي أن تقوم الهيئة بوضع أهداف محددة للعمل وإصدار توصيات موضوعية ، كيما تكون فعالة .

٤ - وفي عام ١٩٩٢ ، كانت الهيئة ايجابية وبناءة ، بصورة أكبر مما كانت عليه في السنوات السابقة . فقد قل الجدل نسبيا ، وكانت هناك مشاركة أنشط ومناقشة أوثق صلة بالموضوع ، ولكن ما زال هناك مجال كبير للتحسن في المواقف . بيد أننا نرى ما يلي :

(أ) ينبغي التشجيع على إجراء مزيد من التشاور قبل انعقاد هيئة نزع السلاح ، وزيادة المشاورات الهامشية ، لضمان أن تؤدي المداولات إلى نتائج محددة أثناء دورة الهيئة .

(ب) يمكن تنظيم الانتهاء من النظر في البنود في مواعيد متعاقبة لتخفيف الضغط على الدول لانهاء أكثر من بند في السنة الواحدة .

إصلاح مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح

٥ - في الوقت الذي تقل فيه موارد مكتب شؤون نزع السلاح ، يقوم المكتب بعمل جيد بالنسبة لأمور ، منها على سبيل المثال سجل نقل الأسلحة التقليدية . ولكن ينبغي أن يكون المكتب في وضع يسمح له بالاستفادة من فرص نزع السلاح التي تحدث في فترة ما بعد الحرب الباردة باتخاذ بعض الإجراءات الايجابية . فهذا وقت لتوسيع فرص واحتياجات تحديد الأسلحة لا لتضييقها . فنحن لا نؤيد زيادة الميزانية الإجمالية للأمانة العامة ، لكننا لا نرى أن تخفيض الموارد المخصصة للمكتب تخفيضا ملحوظا متسق مع التزامات نزع السلاح التي تعهد بها الأمين العام والدول الأعضاء ، ومع الرغبة في الإفادة من فرص نزع السلاح التي يتيحها المناخ الدولي الراهن . ونحن نهتم ، في هذا الصدد ، بإعادة توزيع موظفي مكتب شؤون نزع السلاح إلى مجالات أخرى للمسؤولية بالأمانة العامة . ونأمل أن يتمكن المكتب من الاحتفاظ بملاك موظفيه الكامل من أجل الاضطلاع بالمهام الموكلة إليه .

إصلاح مؤتمر نزع السلاح

٦ - يتسم موقفنا بالمرونة فيما يتعلق بكيفية مباشرة مؤتمر نزع السلاح للإصلاح الذاتي ، وهناك ثلاثة مجالات تحتاج إلى معالجة ، بصورة عامة :

(أ) العضوية ؛

(ب) جدول الأعمال ؛

(ج) ممارسات العمل .

(أ) العضوية

٧ - يلزم إصلاح العضوية على سبيل الاستعجال ، ونأمل أن يتمكن المؤتمر من التوصل إلى قرار بشأن الإصلاح خلال عام ١٩٩٣ . وهناك أربع خيارات لعضوية المؤتمر ، بصورة عامة :

(أ) قبول جميع الدول المهتمة بالأمر والمستعدة للالتزام بالموارد المطلوبة للمساهمة الفعالة كمشتركين كاملين ؛

(ب) توسيع العضوية بعدد محدود ربما على اساس المراقبين الحاليين ؛

(ج) ابقاء العضوية عند ٤٠ عضوا تقريبا ، مع استعراض العضوية الحالية في ضوء الحقائق السياسية الجديدة ؛

(د) إبقاء الوضع الراهن دون استعراض العضوية الحالية .

(ب) جدول الأعمال

٨ - نرى أن عدد بنود جدول الأعمال القائمة ما زال وثيق الصلة بجدول الأعمال المتعدد الأطراف :

(أ) التجارب النووية ؛

(ب) نقل الأسلحة التقليدية ؛

(ج) ضمانات الأمن السلبية ؛

(د) منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي .

٩ - ونرى أن بعض بنـــود أخرى من البنـــود المدرجة في جدول الأعمال ، منها البرنامج الشامل لنزع السلاح ، تجاوزت فترة صلاحيتها وفائدتها . ونأمل أن يكون جدول الأعمال الجديد خال من هذه المسائل المتسعة النطاق وبالتالي غير الملائمة .

(ج) ممارسات العمل

١٠ - كانت ممارسات العمل في مؤتمر نزع السلاح تمثل مشكلة أخرى . فمن المشاكل الواضحة التحديد لعمل المؤتمر عدم وجود وقت محدد للانتهاء من أي بند من بنود جدول الأعمال . ويتمثل أحد الاحتمالات في تحديد موعد لانهاء المفاوضات بشأن بند معين . فإذا تعذر التوصل إلى اتفاق عند الموعد المحدد ، يمكن تأجيله أو الأخذ بوسائل بديلة مثل عرض النص على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل دون تأييد بتوافق الآراء .

اكوادور

[الأصـــــل بالاسبانيـــــــة]
[٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - تدل الحالة الدولية الراهنة لنزع السلاح وتحديد الأسلحة على ما تتمتع به الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح من قيمة مستمرة . فنهاية الحرب الباردة لم تقض على الخطر المحدق بالانسانية المتمثل في وجود مخزونات مكدسة من أسلحة التدمير الشامل ، وخاصة الأسلحة النووية . وفي الوقت ذاته ، يجب ألا تستخدم السياسات الداعية إلى عدم الانتشار كعائق يحول دون حصول البلدان النامية على العلم والتكنولوجيا . ولذلك ، ترى حكومة اكوادور أن المفاهيم والمبادئ التوجيهية الواردة في تلك الوثيقة ينبغي أن تكون مصدرا مرجعيا أساسيا للأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة مستقبلا في مجال نزع السلاح .

٢ - ويذكر التقرير بدقة التغييرات الايجابية التي حدثت في الشهور الأخيرة على الساحة الدولية . غير أن استعراض أرقام الإنفاق العسكري التي سجلتها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى يشير إلى أن التغييرات السياسية العالمية الناجمة عن انتهاء الحرب الباردة لم تترجم للأسف إلى تخفيضات في هذا الانفاق لدى الأغلبية الساحقة من البلدان . بل على العكس من ذلك ، ساهم نشوب منازعات جديدة واندلاع منازعات أخرى من جديد في تزايد المشتريات من الأسلحة التقليدية في عدة مناطق . وإذا أضيفت إلى ذلك المبالغ الضخمة التي تخصصها عادة البلدان الصناعية للقطاع العسكري ، فإن ذلك يعني أن الانفاق

العسكري يمتص موارد يحتاج اليها المجتمع الدولي على وجه الاستعجال لتلبية الاحتياجات الانسانية الأساسية . ويجب أن تحلل الدول الأعضاء بعناية هذه المسألة التي تناولها الأمين العام في الفقرة ٣٣ من تقريره ، واضعة في الاعتبار أن سياسة بعض البلدان الصناعية ، في هذا المجال تؤثر تأثيرا عكسيا على التدفقات المالية والتجارية الدولية ، لما تلحقه من ضرر بالغ بالبلدان النامية بصفة خاصة .

٣ - وتكشف الحالة الدولية ، الآن أكثر من أي وقت مضى ، العلاقة الوثيقة القائمة بين الأمن ونزع السلاح . كما أن عددا من المنازعات ، يشير إلى طائفة واسعة من العناصر الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي تعرض الأمن الدولي للخطر . وتقع على عاتق أجهزة الأمم المتحدة مهمة تحديد آليات تنفيذية للتعاون الدولي تولي الاهتمام الواجب لهذه العناصر التي يمكن أن تؤثر على السلم والأمن الدوليين . ومما لا شك فيه أن مداولات ومقررات المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية ستساعد إلى حد كبير في إنجاز هذه المهام . كما أن مساعدة كبيرة ستقدم للدول الأعضاء ، لو ساهمت الأمانة العامة ، من جهتها ، بمقترحات تهدف إلى تحقيق الهدف المحدد في الجملة الأخيرة من الفقرة ٤ من التقرير .

٤ - ويمكن أن يساهم اعتماد تدابير لنزع السلاح مساهمة كبيرة في خلق مناخ موات للسلم والأمن الدوليين . وفي الوقت ذاته ، يمكن أن يتحقق نزع السلاح نتيجة لإقرار السلم والأمن . فهذه الصلة بين نزع السلاح ، من جهة ، والسلم والأمن من جهة أخرى ، تقتضي أن يتخذ المجتمع الدولي المزيد من الاجراءات في هذين المجالين على السواء وأن يتجنب اتخاذ تدابير لنزع السلاح تكون مشروطة بتوفر مناخ من السلم أو ، على العكس من ذلك ، جعل تعزيز السلم والأمن مشروطا بإبرام اتفاقات مسبقة لنزع السلاح .

٥ - إن الاتفاقات الرئيسية لنزع السلاح التي توصلت اليها الولايات المتحدة والاتحاد الروسي تستجيب لديناميكية ثنائية أقصت عمليا الأمم المتحدة من عملية صنع القرار ، مثل السياسة النووية التي تتبعها القوى الحائزة لأسلحة نووية . ويجب توسيع الآفاق الجديدة التي فتحها انتهاء الحرب الباردة . وتشارك حكومة اكوادور الأمين العام في رأيه القائل بوجوب توسيع نطاق اتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف . وأن من شأن تزايد دور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، وخاصة نزع السلاح النووي ، أن يعزز مصداقيتها واستجابتها لمصالح المجتمع الدولي برمته . وليس ثمة مبرر يدعو إلى حث المنظمة على العمل فورا وبصورة فعالة في مسائل عدم الانتشار ، بينما يقتصر عملها على دور المتفرج في المفاوضات المتعلقة بتخفيض ترسانات الأسلحة .

٦ - وتتفق حكومة اكوادور مع الأمين العام على وجوب تنشيط مفاوضات نزع السلاح التي تهدف في نهاية المطاف إلى القضاء الكامل على الأسلحة النووية . وعلينا أن نبني على أساس الحافز الذي وفرته اتفاقية الأسلحة الكيميائية . وأول خطوة في هذا الاتجاه تتمثل في التفاوض ، باعتباره ذا أولوية

قصوى ، بشأن فرض حظر على التجارب النووية في الأجل الطويل . وسيتعين مراعاة هذه الأهداف في التفاوض بشأن توسيع نطاق معاهدة عدم الانتشار .

٧ - وبغية الشروع فيما اقترحه الأمين العام "بإعادة تنشيط" دور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، يجب توضيح نطاق مفهوم "نظام جديد للأمن الدولي" المذكور في الفقرة ١٩ من الوثيقة موضوع المناقشة .

٨ - أما فيما يتعلق بنزع السلاح التقليدي وتحديد الأسلحة ، فإن اكوادور تعتقد أن الاتفاقات الناجحة المتعلقة بنزع السلاح والتسريح التي أبرمت تحت رعاية الأمم المتحدة في عدد من الحروب الأهلية قد ساهمت مساهمة رئيسية في انهائها . وتم التوصل إلى هذه الاتفاقات بعد مفاوضات طويلة بين الأطراف ، واعتمدت في إطار اتفاقات أمنية تتضمن تدابير اجراء مشاورات سياسية واقتصادية واجتماعية . وقد تم الوفاء بمجموعة من الالتزامات المعقودة في آن واحد أو على نحو متعاقب زمنيا إلى حد ما . وهذا يثبت الترابط الجوهري بين العناصر اللازمة لتهيئة مناخ من السلم والعناصر التي تفضي إلى نزع السلاح . وهذا النوع من عملية نزع السلاح على الصعيد المحلي الذي تسهم فيه الأمم المتحدة عادة بتوفير قوة لحفظ السلم لا ينبغي أن يختلط في الأذهان بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف التي تشجعها الجمعية العامة بصورة منتظمة ، والتي ترمي إلى تهيئة مناخ دولي لإقرار السلم والأمن .

٩ - وتقدر اكوادور الدور الايجابي الذي تقوم به عمليات نزع السلاح الاقليمية وتتفق مع الرأي الوارد في التقرير والداعي إلى تصميم هذه العمليات حسب الخصائص المميزة لكل اقليم . ويمكن للمنظمات الاقليمية المختصة أن توفر دعما ايجابيا لهذه العمليات .

١٠ - ومن المثير للقلق أنه لم تبرم مؤخرا أي اتفاقات ثنائية أو اقليمية لنزع السلاح التقليدى ، ولا سيما بين البلدان النامية . وربما يعزى ذلك إلى أمور من بينها القدرة المحدودة للأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية على اتخاذ اجراءات لتشجيع وتعزيز عمليتي نزع السلاح وتحديد الأسلحة . وتعتقد حكومة اكوادور أنه ينبغي أن تبذل الأمم المتحدة جهودا مجددة ترمي إلى تعزيز وتشجيع الترتيبات المتعلقة بالأمن الاقليمي تشمل دول منطقة ما وأي دول أخرى يمكن أن تساهم في تنفيذ أي اتفاقات يتم التوصل إليها وضمان فعاليتها . ولهذا السبب ، ينبغي تسوية مختلف المنازعات التي تغذي باستمرارها الاتجاه نحو زيادة الانفاق العسكري . ويجب الالتجاء بصورة متزايدة إلى مختلف آليات التسوية السلمية للمنازعات . ومن الواضح أن عمل الأمم المتحدة لن يكون فعالا إذا لم تكن الدول المتورطة في شتى المنازعات مستعدة للمشاركة في آليات من هذا القبيل .

١١ - وتساند اكوادور الاقتراح الوارد في التقرير والداعي إلى أن تساند الأمم المتحدة ، قدر الامكان ، عملية التحول الصناعي الذي شرعت فيه الدول ذات الصناعات العسكرية الكبيرة للغاية . غير أنها ترى

أن تكلفة هذه العملية يجب أن تتحملها الدول نفسها والجهات التي شجعت ، في وقت من الأوقات ، سباق التسلح . وما ذلك إلا قسط من تكلفة الالتزام بالمساهمة في تعزيز السلم والأمن ، شأنه في ذلك شأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات التي تفرض على الدول التزاما بوقف التدفقات الكثيفة للعملة الأجنبية الناتجة عن هذا الاتجار .

١٢ - واكوادور ، إذ تساند اشتراك الأمم المتحدة مجددا في عملية نزع السلاح ، فإنها تعتقد بأنه ينبغي للجمعية العامة أن تستجيب بحذر للاقتراحات الداعية إلى إناطة دور غير محدد بالأمم المتحدة في مجال التحقق ورصد الامتثال لاتفاقات نزع السلاح . فهذه الاتفاقات تتوفر لها عموما نظم تحقق ورصد خاصة بها ، وفي حالة عدم وجود هذه النظم ، ينبغي أن تطبق مبادئ القانون الدولي . وإن الاقتراح الداعي إلى منح هيئة سياسية مثل مجلس الأمن سلطة رصد الامتثال للصكوك القانونية يستحق عناية خاصة . وترى اكوادور أن أي تجديد في هذا المجال ينبغي أن يقوم على أساس ميثاق الأمم المتحدة وأن يكون من آثاره تعزيز النظام القانوني الدولي .

١٣ - وينبغي أن يدرس الاقتراح الوارد في الفقرة ٤٤ من التقرير والداعي إلى اضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر في مسائل نزع السلاح عامة ، دراسة متأنية . وتساند اكوادور أنشطة نزع السلاح وتحديد الأسلحة المضطلع بها كجزء من عمليات حفظ السلم التي يقررها مجلس الأمن ، فلقد خلفت نتائج ايجابية ، في العديد من المناسبات ، كما سبقت الاشارة إلى ذلك أعلاه . أما فيما يتعلق باتباع نهج شامل إزاء مسائل نزع السلاح عموما ، فإنه يبدو من المناسب أن تظل الجمعية العامة وهيئة نزع السلاح الهيئتين المختصتين في هذا المجال ، بوصفهما محفلين عالميين تعبر فيهما كافة الدول عن آرائها وتتخذ فيهما القرارات التي تعكس موقف المجتمع الدولي ، وينبغي تجنب اتخاذ أي قرار من شأنه أن يضعفهما . وستكون الدورة المستأنفة للجنة الأولى ، المقرر عقدها في آذار/مارس ، مناسبة ملائمة لتحليل مناهج العمل الممكنة التي من شأنها أن تساعد على زيادة فعالية الهيئتين على السواء .

١٤ - وتولي حكومة اكوادور أهمية قصوى لأعمال مؤتمر نزع السلاح . وتعتقد أنه ينبغي أن يوسع المؤتمر عضويته حتى لا تقصي أغلبية المجتمع الدولي من المداولات ذات الأهمية الحيوية بالنسبة للجميع . وترحب بنجاح المفاوضات المتعلقة باتفاقية الأسلحة الكيميائية . ولهذه الأسباب ، توافق على اقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ٤٥ من تقريره ، والداعي إلى تركيز جهود المؤتمر "على قضايا محددة جيدا وعاجلة" . ويمكن أن يكون التفاوض بشأن حظر التجارب النووية أولى هذه القضايا . غير أن اكوادور لا توافق على الاقتراح الداعي إلى جعل المؤتمر "هيئة استعراض وإشراف" لاتفاقات وأنظمة نزع السلاح : فذلك ليس مسؤولية الدول الأطراف في كل اتفاق فحسب ، بل إن المؤتمر ، فوق هذا وذاك ، يجب أن يبقى ويعزز باعتباره المحفل التفاوضي الوحيد لاتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف .

١٥ - ولم يرد في الوثيقة قيد المناقشة أي ذكر للجمعية العامة (اللجنة الأولى) أو هيئة نزع السلاح أو مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة . وستدلي اكوادور بآرائها بشأن أنشطة تلك الأجهزة في الدورة المستأنفة . وسوف تقتصر هنا على الإعراب عن اهتمام حكومتها بمنح المكتب المذكور أعلاه ما يحتاجه من موارد بشرية ومالية للاضطلاع بمهامه ، على النحو الكامل .

باكستان

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - أتاحت التحولات البالغة الأهمية في السنوات الأخيرة فرصا للبدء في عملية مجدية لنزع السلاح العالمي واقامة نظام للأمن الدولي عادل حقا . فنزع السلاح ممكن حيثما زال انعدام الأمن ، ولايزول هذا الأخير إلا بحل المنازعات والصراعات وخلق الثقة المتبادلة بين الدول . ومن ناحية أخرى ، يمكن أن يساهم نزع السلاح نفسه في الحد من الشكوك المتبادلة وانعدام الأمن . وبالتالي يمكن أن يكون الدور الذي يقوم به نزع السلاح في حفظ السلم وبنائه دورا هاما فعلا .

٢ - والأهداف الثلاثة التي أوجزها الأمين العام ، أي الادماج وشمولية المنحى واعادة التنشيط ، يمكن أن تتخذ معالم مفيدة في السعي نحو تحقيق نزع سلاح عام وشامل .

٣ - ان القضاء على شبح الضرر الواسع النطاق والدائم الناجم عن أسلحة التدمير الشامل والنزاعات الاقليمية التي استهلكت في الماضي وبصورة تراكمية موارد ثمينة لا تعد ولا تحصى وتسببت في ازهاق الملايين من الأرواح ، أمران أساسيان لمحاولاتنا الجماعية ونحن نسعى الى إعادة تنشيط جدول أعمال نزع السلاح على الصعيد الدولي وتحديد الأسلحة . ويجب استبدال النظام الأمني القديم القائم على علاقات العداء والتهديد بالإبادة المتبادلة بهيكل أمن عالمي مرتكز على التعاون بدل الاكراه والعدل بدل منطق القوة .

٤ - وتتوقف تهيئة ظروف مواتية لتنفيذ اجراءات نزع السلاح الفعال على انشاء إطار يكفل الأمن لكافة الدول بصرف النظر عن الحجم أو القوة .

٥ - ويوفر ميثاق الأمم المتحدة مبادئ ثابتة يجب أن تظل مساعي المجتمع الدولي تهتدي بها مستقبلا في تعهداته الجماعية سواء في نزع السلاح أو في مهام الدبلوماسية الوقائية المعززة التي تضطلع بها الأمم المتحدة . ويجب ، بصفة خاصة ، التقيد الصارم بالمبادئ التالية الواردة في الميثاق :

(أ) الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة ؛

(ب) عدم التدخل بجميع أشكاله في الشؤون الداخلية للدول ؛

(ج) تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ؛

(د) المساواة في السيادة بين الدول وحق الشعوب في تقرير مصيرها .

٦ - ولدى وضع المفاهيم المرتبطة بمصطلح "تنظيم الأسلحة" ، ينبغي للمناقشات الاضافية أن تراعي سياق التجربة الأخيرة التي أوحت بالتمييز بين تنظيم الأسلحة ونزع السلاح . فمن حيث دور الأمم المتحدة في صنع السلم وحفظه وبنائه ، اتخذ تنظيم الأسلحة في الفترات الأخيرة شكل منع وصول الأسلحة الى المعتدي في حالة نشوب نزاع دولي أو السعي الى نزع سلاح الأطراف في نزاع داخلي كجزء من عمليات حفظ السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة . ومن ناحية أخرى يعد نزع السلاح موضوعا ذا أهداف محددة بوضوح لازالت فيه الأولويات المستقرة صالحة . غير أن التقدم المحرز في مجالات هامة ، ولا سيما نزع السلاح النووي ونهاية الحرب الباردة ، أكد ضرورة احراز تقدم في المجالات التي ظل النشاط فيها منعدما حتى الآن ونزع السلاح على الصعيد الاقليمي هو أحد هذه المجالات ذات الأولوية .

٧ - وهكذا يتطلب الادماج نهجا يسعى الى تحريك عملية نزع السلاح على الصعيد العالمي في المجال النووي فضلا عن المجال التقليدي مع المساواة في التأكيد على تدابير بناء الثقة الاقليمية وعدم الانتشار ونزع السلاح وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

٨ - وتتطلب شمولية المنحى تغيير العلاقات العدائية الى علاقات تضمن التعايش السلمي . ويوفر جدول أعمال مجلس الأمن قائمة بالحالات الدولية التي تهدد السلم والأمن الدوليين . وكثيرا ما تسبب انعدام الارادة السياسية لحل النزاعات على أساس أحكام الميثاق في استمرار التوترات الدولية وانعدام الأمن ، مما يعيق بدوره نزع السلاح .

٩ - وفي سياق "شمولية المنحى" ، فإن اعتبارين هامين يؤكدان على أهمية التدابير الانفرادية المتبادلة التي أشار اليها تقرير الأمين العام بصدد التدابير المقترنة بتخفيض الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي للأسلحة النووية التكتيكية .

١٠ - وبعد سنوات من المفاوضات المستفيضة ، وضع البلدان إطارا لم يمكنهما من اجراء الجولة الأولى من المحادثات المتعلقة بتخفيض الأسلحة الاستراتيجية بل أتاح لهما أيضا اتخاذ تدابير انفرادية الجانب متبادلة في مجال الأسلحة النووية التكتيكية . كما أدى فهم منظومة الأسلحة لكل منهما وتوفر قدر أكبر من

الوضوح في التقنيات والنوايا الى جعل المفاوضات المطولة أمرا غير ضروري في الجولة الثانية من المحادثات المتعلقة بتخفيض الأسلحة الاستراتيجية التي سرعان ما أعقبتها .

١١ - وعلى الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي ، فإن التدابير الانفرادية المتبادلة ممكنة ومستصوبة في آن واحد . غير أن اتخاذ المبادرة ، في الحالات التي توجد فيها فوارق عسكرية شاسعة ، يعود الى البلدان الحائزة على قدر أكبر من القدرات والامكانيات العسكرية .

١٢ - ان النهج الاقليمي لنزع السلاح مفهوم راسخ على نطاق واسع الآن ، وباكستان ترحب بما ورد في تقرير الأمين العام من إقرار "بضرورة تشجيع" الاتجاه نحو وضع نهج اقليمية لنزع السلاح وأن هناك "سبلا عديدة يمكن أن تعزز بها النهج الاقليمية عملية تخفيض الأسلحة على الصعيد العالمي" . وأهميته وثيقة الصلة بصفة خاصة بمنطقة جنوب آسيا .

١٣ - وقد أيدت الجمعية العامة مرة بعد أخرى مقترح انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا . وفي حزيران/يونيه ١٩٩١ ، اقترح رئيس وزراء باكستان اجراء مشاورات بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي والصين من ناحية والهند وباكستان من ناحية أخرى لوضع ترتيبات لعدم انتشار الأسلحة النووية في منطقة جنوب آسيا . وحظي هذا الاقتراح بمساندة كافة المشاركين الذين جرى اقتراحهم ما عدا واحدا ، كما رحب به المجتمع الدولي .

١٤ - وتولي باكستان أهمية كبرى لتعزيز تحديد الأسلحة التقليدية وتخفيضها على الصعيد العالمي فضلا عن الصعيد الاقليمي . فتراكم الأسلحة في مختلف مناطق العالم ما هو الا نتيجة لعدد من العوامل منها : المنازعات الاقليمية التي لم تحل ، وانكار الحق في تقرير المصير ، وطموح أكثر الدول أهمية من الناحية العسكرية الى الهيمنة الاقليمية ، والاحتلال الأجنبي والتدخل العسكري .

١٥ - ومن الواضح أن اختلالا خطيرا في القوات التقليدية في أي منطقة من شأنه أن يعزز الشعور بانعدام الأمن وانه يجعل كلا من تحديد الأسلحة التقليدية ونزع السلاح وعدم الانتشار النووي أكثر صعوبة . واقترحت باكستان عدة تدابير لتحديد الأسلحة وتخفيضها في جنوب آسيا ، بما في ذلك ابرام اتفاق بين الهند وباكستان بشأن تخفيض متبادل ومتفق عليه للقوات التقليدية .

١٦ - ويتطرق تقرير الأمين العام باسهاب لبعض جوانب تحديد الأسلحة التقليدية ونقل الأسلحة والوضوح والاجراءات الأخرى لبناء الثقة . واننا نوافق على قوله إن "قدرات الانتاج المفرطة وفائض المعدات في الدول الصناعية تقوم الآن بتغذية أسواق السلاح في أجزاء من العالم النامي ، بصورة متزايدة" . لذا يتعين على البلدان المنتجة للأسلحة أن تتعهد ، من ناحية ، بتخفيض هذا الانتاج والقيام ، من ناحية أخرى ، بفرض قيود على بيع ونقل هذه الأسلحة الى بلدان أخرى . غير أنه من الأساسي أن يوضع في الاعتبار بأن نقل الأسلحة يمكن أن يفاقم من الاختلال في القدرة العسكرية أو يخفف من الاختلال القائم . ولا ينبغي

أن تؤدي القيود المفروضة على نقل الأسلحة الى تفاقم الاختلال في بعض المناطق ، مما لن يعمل إلا على تزايد انعدام الأمن وتقريب خطر النزاع .

١٧ - ووافقت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المتعلقة بنزع السلاح على عدة مبادئ لنزع السلاح التقليدي لا زالت ذات صلة بالموضوع حتى الآن . ومن أكثرها أهمية حق كل دولة في الدفاع عن نفسها ؛ وحق تقرير المصير ؛ وضرورة تفادي الاختلال في مستويات وقدرات الأسلحة . وتنص هذه المبادئ أيضا على أن أكثر الدول تسلحا تتحمل أعظم المسؤوليات لتشجيع تدابير نزع السلاح .

١٨ - وفيما يخص مسألة الوضوح في مجال التسلح عهد الى مؤتمر نزع السلاح بمسؤولية خاصة لمعالجة مسألة الجوانب المترابطة للافراط في تكديس الأسلحة المزعزع للاستقرار ووضع وسائل عملية عالمية وغير تمييزية لتشجيع العلانية والوضوح . ونأمل أن يتمكن مؤتمر نزع السلاح من الوفاء بولايته في وقت مبكر وأن يكون قادرا على وضع اتفاقات في هذا المجال الهام .

١٩ - ومن المهم أن تكون أول خطوة هي ضمان تنفيذ اتفاقات نزع السلاح التي أبرمت أو التي ستبرم . وترحب باكستان بالاتفاقات المبرمة بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي لتخفيض الأسلحة النووية الاستراتيجية . ويحدونا الأمل في أن تنفذ هذه الاتفاقات التي تشمل أيضا الجمهوريات الأخرى المستقلة حديثا ، تنفيذا ميسرا وسريعا . ومع ذلك ، فإننا نعتقد أن الـ ٥٠٠ ٣ رأس حربي نووي التي ستحتفظ بها الولايات المتحدة والـ ٠٠٠ ٣ رأس حربي التي سيحتفظ بها الاتحاد الروسي ، وهي الأرقام التي تمثل تقريبا ما كان موجودا حينما بدأت محادثات الحد من الأسلحة بين البلدين ، ستبقي خطر النزاع النووي ماثلا مهما بدا هذا الخطر بعيدا في الوقت الراهن . وكما أكد الأمين العام ، فإنه يجب أن يظل هدفنا هو تخطي عتبة ما بعد عصر الأسلحة النووية . فبالاقتران باتفاقية الأسلحة البيولوجية ، ستعمل اتفاقية الأسلحة الكيميائية المؤقتة أخيرا على ازالة فئتين من أسلحة التدمير الشامل التي ينبغي أن تستخدم لتركيز الاهتمام الواجب على الازالة الشاملة للأسلحة النووية أيضا .

٢٠ - لذلك ، تتوقع باكستان أن يصبح بامكان الدول الأخرى الحائزة على الأسلحة النووية ، في مرحلة ما من المستقبل القريب ، الانضمام الى عملية اتفاق لنزع السلاح النووي على الصعيد العالمي .

٢١ - ولتحقيق التعادل بين التحريم الذاتي للأسلحة النووية المتوقع من الدول غير الحائزة لها ، يتعين على القوى النووية أن تعلن عن التزامها غير المشروط بنزع السلاح النووي الشامل . وسيكون من بين المؤشرات الهامة لهذا الالتزام اعتماد معاهدة للحظر الشامل للأسلحة النووية . وهو الهدف الذي ما فتئ المجتمع الدولي يسعى الى تحقيقه منذ قرابة ثلاثة عقود . ولا تشاطر باكستان الرأي الداعي الى تحقيق حظر التجارب النووية في عملية تدريجية من التهديدات المتناقصة . وترحب بالوقف الاختياري للتجارب النووية الذي اعلنت عنه بعض القوى النووية ؛ ونأمل أن يتحول هذا الى حظر شامل . وسيوقف حظر التجارب التطوير النوعي للأسلحة النووية كما سيحد من مخاطر انتشار الأسلحة النووية .

٢٢ - والى أن يتحقق نزع السلاح النووي الشامل ، فإن على الدول الحائزة للأسلحة النووية التزام بأن تؤكد عدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . ومع انتهاء الحرب الباردة ، لا يوجد ما يدعو الى عدم تقديم هذه الضمانات غير المشروطة الى كافة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وفي شكل ملزم قانونا .

٢٣ - وعدم الانتشار هو الشق الثاني لنزع السلاح . وتشاطر باكستان الرأي القائل بأن الانتشار النووي سيزعزع الاستقرار ويهدد السلم والأمن الدوليين . وسيحظى عدم الانتشار بالقبول عالميا لو سعي الى تحقيقه على أساس منصف وغير تمييزي . وقد اعترف فعلا بالتباين القائم بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها في معاهدة عدم الانتشار . ولا ينبغي مواصلة استغحال عدم المساواة هذه بالأخذ بتفسير تعسفي وتقييدي للشروط التي تفرضها معاهدة عدم الانتشار على أطرافها . وسيتوقف توسيع معاهدة الانتشار على التحقيق المتوازي لنزع السلاح النووي .

٢٤ - وقد خلقت اتفاقات نزع السلاح البعيدة الأثر المبرمة في الفترات الأخيرة مشاكل جديدة ، منها على سبيل المثال ضمان التحقق من تدابير نزع السلاح والتنفيذ الفعلي لتدمير الأسلحة والتخلص منها بما فيها أسلحة التدمير الشامل . لذا قد يتعين ارجاء جني عوائد نزع السلاح لفترة معينة .

٢٥ - وتعتقد باكستان بأنه يتعين على الأمم المتحدة أن تضطلع بدور محوري في كل من مجالي التحقق وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح . غير أنه يجب أن يتم تحديد سياسة الأمم المتحدة في هذين المجالين بطريقة واضحة وعلى أساس ديمقراطي .

٢٦ - ويجب ألا تخلق التطورات الايجابيـــة المصاحبـــة لنهاية الحرب الباردة احساسا زائفا بالرضى عن النفس . فلا زال العالم منقسما الى أغنياء وفقراء ، والى أقوياء وضعفاء والى مضطهدين وجبابرة . ولئن كان خطر العودة الى الحرب الباردة منتفيا ، فإن زوال العالم الثنائي القطبية وتفكك الاتحاد السوفياتي قد حرر طاقات تنطوي على آثـــار ايجابية وسلبية في آن واحـــد . فالحرب في يوغوسلافيا والصراع الاثني القومي الجـــاري في مختلف بقاع العالم علامتـــان قاتمتان تشيران الى ما قد يواجهه العالم من قلاقل واضطرابات جديـــدة ، كما يشكل الحرمـــان العميق المتفشي في أجـــزاء من العالم تهديدا محدقا بالسلم والأمن .

٢٧ - ويقتضي الأمر تضافر الجهود للتصدي لأخطار الصراعـــات الإثنيـــة ، والاضطهاد وعدم المساواة والحرمان . وتشكل كلها تحديات ضخمة تواجه المجتمع الدولي والأمم المتحدة بصفة خاصة . وتتعرض منظمتنا اليوم لاختبار في مناطق متعددة ، وخاصة في البوسنة والهرسك ، حيث يلزم اتخاذ اجراء على وجه السرعة لمساعدة الشعوب التي تعيش أقصى أشكال المحن . ويجب على الأمم المتحدة أن تلبي أيضا رغبة تلك الشعوب التي لا تزال ترزح تحت نير السيطرة الأجنبية أو الخارجية في ممارسة حقها في تقرير

المصير ، كما هو الأمر بالنسبة لكشمير حيث لا زال يتعين الوفاء بالوعد بتحقيق المصير الوارد في قرارات مجلس الأمن . كما أن الأمم المتحدة مدعوة في نفس الوقت الى حفظ السلم والأمن الدوليين ومنع الدول الأعضاء من اللجوء الى الحرب .

٢٨ - وما لم تتمكن الأمم المتحدة من التصدي لهذه التحديات العاجلة بمصداقية ، فإن قدرتها على الترويج لمبدأ نزع السلاح على الصعيد العالمي ستفقد كل مصداقية .

٢٩ - وقد اتخذ الأمين العام للأمم المتحدة مبادرة جريئة ومبتكرة كما أن الدافع عليها جدير بالثناء . وستتاح للجنة الأولى فرصة التركيز على مناقشة تقرير الأمين العام في الدورة الاستثنائية المعقودة في آذار/مارس ١٩٩٣ واستعراض مشاكل الترشيد والحاجة الى اقامة صلات أوثق بين اللجنة الأولى ومؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح ومكتب شؤون نزع السلاح في مسعاها المشترك لتعزيز نزع السلاح وتحديد الأسلحة وبناء الثقة كمساهمة في السلم والأمن الدوليين .

٣٠ - وكان عمل مجلس الأمن موضع اهتمام متزايد في السنوات الأخيرة . واننا نرحب بتنشيط المجلس مما مكنه من العمل بمزيد من الفعالية .

٣١ - ولذا فمن الطبيعي توقع قيام المجلس بدور أكثر تصميما في الحالات التي تفتقر الى هذا التصميم . وإن قيام المجلس بكامل دوره على النحو المنصوص عليه في الميثاق لصيانة السلم والأمن الدوليين عن طريق التطبيق الموحد لأحكام الميثاق أمر حاسم لتهيئة ظروف السلم والأمن العالميين قبل أن تتاح له ممارسة مسؤوليات جديدة للعمل على بلوغ أهداف نزع السلاح .

بلغاريا

[الأصل : بالإنكليزية]
[٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - ترحب بلغاريا بالتقرير الذي قدمه الأمين العام للأمم المتحدة والمعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" .

٢ - لقد درست حكومة بلغاريا التقرير ، وهي تستطيع أن تؤكد انطباعها المبدئي ، وهو أن هذه المبادرة هي استجابة في الوقت المناسب لرغبة مشتركة على نطاق واسع بين الدول الأعضاء في ضرورة توفير حافز حاسم لأنشطة تحديد الأسلحة في إطار الأمم المتحدة من منظور رؤية جديدة لدورها ومكانها الهام في الجهود الرامية الى تعزيز السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي .

٣ - وبلغاريا تعتبر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة اسهاما قيما في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لاستكشاف الأبعاد الجديدة للمفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح في عالم متغير واستخلاص النتائج اللازمة بهدف زيادة كفاءة الجهاز العالمي لنزع السلاح .

٤ - وبلغاريا تشارك في الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام في تقريره ، ومفاده أن نزع السلاح ذو صلة مركزية بمتطلبات الأمن الدولي ، وما برح يشكل أحد الأعمدة الأساسية في الجهود العالمية المبذولة لصون السلم والأمن في فترة ما بعد الحرب الباردة . وكما أشار الأمين العام عند تقديمه لهذا التقرير الى اللجنة الأولى في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ لم يقلل انتهاء عصر الاستقطاب الثنائي من الحاجة الى نزع السلاح ، بل الأحرى أنه زاد تلك الحاجة .

٥ - وبلغاريا ترى أن المفاهيم الثلاثة المقترحة في تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" - وهي تحقيق التكامل وتحقيق العالمية والتنشيط ، يمكن أن تغدو فعلا أحجار الأساس في جهد دولي معزز في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وهذه المنظورات الثلاثة لإعادة التقييم ذات ضرورة خاصة كما أنها مناسبة بصفة خاصة في هذه اللحظة من لحظات التاريخ . وتقرير الأمين العام ، إذ يحاول تكييف مهام تنظيم الأسلحة مع البيئة السياسية الجديدة ، إنما يوفر مضامين جديدة لهذه المفاهيم المطروحة في وقت تبدو فيه ممكنة التطبيق من الناحية الواقعية ، بشرط اتخاذ اجراءات متضافرة جيدة التركيز .

٦ - وينبغي إدماج الجهود المبذولة في مجال تحديد الأسلحة بصورة متزايدة في جدول أعمال عالمي أوسع نطاقا من ذي قبل ، مما يمثل الحاجة الى اتباع نهج أشمل بالنسبة للأمن يركز على الأولويات الجديدة لنزع السلاح . وهناك مجالات تدعو الى القلق الدولي وتبدو الآن ذات أهمية متزايدة بالنسبة الى الجهود المتضافرة في مجال صون السلم والأمن المشترك ، وهي تشمل تسوية النزاعات الاقليمية بالوسائل السلمية ، وكبح انتشار أسلحة التدمير الشامل ، وهو أمر يهدد السلم والأمن الدوليين ، وبناء الثقة المتبادلة من خلال ضبط النفس والخطوات المنسقة في سبيل تعزيز الشفافية (الوضوح) في مجال التسلح ، ونقل التكنولوجيات الراقية ذات التطبيقات العسكرية .

٧ - وتؤدي تدابير نزع السلاح ، ولاسيما منها اجراءات التحقق والتفتيش ، دورا مهما في مجال الدبلوماسية الوقائية ، وصنع السلم ، وحفظ السلم ، وبناء الثقة في فترة ما بعد النزاع . وفي الوقت ذاته ، لا يزال نزع السلاح يشكل مجالا عالي التخصص ومنفصلا ويعتمد على جهاز مستقل في أداء وظائفه . أما المؤتمر المعني بنزع السلاح فهو محفل التفاوض الوحيد المتعدد الأطراف المعني باتفاقات نزع السلاح العالمي ، ويجب الحفاظ عليه وتجديد جدول أعماله بطريقة تتصدى بالكامل للأولويات الجديدة لتحديد الأسلحة في عالم ما بعد الحرب الباردة .

٨ - إن نزع السلاح من الشواغل العالمية . وينبغي لجميع الدول أن تشترك في عملية نزع السلاح . وينبغي أن يتخذ تنظيم التسلح نطاقا عالميا بالفعل إذا أريد له تحقيق أهدافه الأساسية . كما أن عدم انتشار الأسلحة النووية وأسلحة التدمير الشامل فضلا عن حظر الأسلحة الكيميائية الذي تم الاتفاق عليه مؤخرا ما هما إلا مثلان من أمثلة عديدة على الحاجة الى اتباع نهج عالمي . ولا تزال الجهود المبذولة في مجالي تحديد الأسلحة الاقليمية ونزع السلاح تحتفظ بأهميتها بالنسبة الى السلم والاستقرار المحلي .

٩ - والاجراءات الانفرادية سواء على نطاق عالمي أو إقليمي - في مجال ضبط النفس ، والقدوة المتبادلة وتعزيز الوعي العام بتكاليف وفوائد حيازة الأسلحة تكمل الجهود المبذولة في مجال التفاوض بشأن اتفاقات ملزمة قانونا . فهي تشق طريقا جديدا في سبيل بناء الثقة . فتسهم بذلك في زيادة الاستقرار والأمن المشترك في العالم .

١٠ - وينبغي للمجتمع الدولي ايلاء الاهتمام المناسب لجميع التعهدات التي تنص على تحديد الأسلحة ونزع السلاح - مثل الإجراءات الانفرادية ، والاتفاقات الثنائية ، والترتيبات المتعددة الأطراف على كل من الصعيدين الإقليمي والعالمي .

١١ - ويعد تنشيط نزع السلاح أيضا عبارة مهمة أخرى في البيئة الأمنية الجديدة ، وهي توحي بضرورة مواصلة الجهود لضمان صلاحية جميع اتفاقات نزع السلاح الحالية كنقطة انطلاق لزيادة تعزيز تنفيذها وتوسيع نطاق تطبيقها . وفي هذا الصدد ، فإن الانضمام العالمي لمعاهدة عدم الانتشار ، الذي يجب مد نطاقه الى أجل غير مسمى في عام ١٩٩٥ يشكل هدفا له أهميته الكبرى في هذا الخصوص .

١٢ - وبلغاريا تؤيد الأفكار التي أثيرت في تقرير الأمين العام ، ومفادها أن تعزيز الشفافية في مجال التسلح ، ولا سيما من خلال تنظيم سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ، أمر ذو أهمية كبيرة وخطوة ذات دلالة صوب ايجاد جهاز دولي فعال لتعزيز تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، فضلا عن تعزيز الأمن الإقليمي والعالمي .

١٣ - وقد اجتذب الترابط بين تدابير نزع السلاح والتنمية الاقتصادية مزيدا من الاهتمام على مدى السنوات الأخيرة في الوقت الذي أخذت فيه الاتجاهات الديمقراطية تؤثر في التنمية . فهذه القضية الناشئة تبرز الحاجة الفورية الى بذل الجهود في الفترة التي تعقب نزع السلاح وذلك في الوقت الذي تعمل فيه الاقتصادات والحكومات على تحويل المجمعات الصناعية الموجهة للصناعات العسكرية الى شركات تخدم الاحتياجات الاجتماعية والانسانية والإنمائية . وبلدان أوروبا الشرقية على وجه الخصوص ، وهي تمر الآن بفترة تحول كبير من الاقتصاد المخطط مركزيا الى الاقتصاد السوقي الحر ، تشعر بإلحاح الحاجة الى التصدي لهذه التحديات الجديدة .

١٤ - وفي هذا السياق ، يشير تقرير الأمين العام عن صواب الى المشكلات الرئيسية الثلاث المتميزة بإلحاحها وتعقيدها - وهي تدمير الأسلحة وتخزينها بصورة مأمونة نتيجة لاتفاقات نزع السلاح ؛ وتحويل القدرة العسكرية الى وجوه الاستخدام السلمية ؛ وتوفير التسهيلات التقنية والمالية المناسبة لاستكمال التحول بطريقة متوازنة .

١٥ - وبلغاريا ترحب بما أعرب عنه الأمين العام في تقريره من استعداد الأمم المتحدة لمساعدة الدول الأعضاء في استكشاف هذه المفاهيم . فالأمم المتحدة هي بالفعل من أصلح المحافل لتعزيز التعاون بشأن هذه المسألة من أجل ايجاد الطرق الفعالة لمعالجتها . وينبغي للبلدان ذات الاقتصادات المتقدمة أن تتقاسم خبرتها الفنية وتجاربها في هذا المجال مع الدول الأخرى .

١٦ - وقد دخل عدد من بلدان أوروبا الشرقية التي تمر بالتحول في مرحلة العملية الصعبة المتمثلة في معالجة قضايا تتعلق بتحويل الصناعات العسكرية الى الأغراض المدنية في إطار الحوار الجاري داخل مجلس التعاون لحلف شمال الأطلسي . وفي الوقت الذي تؤيد في هبلغاريا هذه الأنشطة كل التأييد ، فإنها تقدر أيضا الاتصالات الثنائية ذات العلاقة بالتحول مع البلدان التي تتوفر لديها الخبرة والاهتمام الناشط في مجال استكشاف امكانيات إقامة مشاريع مشتركة أو غير ذلك من أنواع التعاون الذي يحقق المنفعة المتبادلة .

١٧ - وبلغاريا تتطلع الى الاستفادة من أشكال التعاون التي يمكن أن تستحدث في إطار الآليات العالمية للأمم المتحدة . وفي هذا السياق ، لا يسع بلغاريا إلا أن تؤيد النداء الذي وجهه الأمين العام في تقريره ودعا فيه جميع الدول الأعضاء الى دراسة طرق التخفيف من مشاكل التحول المؤلم الى عالم ما بعد نزع السلاح .

١٨ - وينبغي أن يعقب الأساس المفاهيمي الذي يوفره هذا التقرير اجراءات تتخذها الحكومات والأمانة العامة للأمم المتحدة ويمكنها كفالة استقرار المؤسسات الداعمة للأنشطة المتصلة بتحديد الأسلحة كما ترى في المنظورات الجديدة . والواقع أن الأمم المتحدة تواجه اليوم مجموعة جديدة كل الجدة من المشاكل التي يسميها التقرير عن حق "قضايا ما بعد نزع السلاح" .

١٩ - وبلغاريا تؤيد ما أعلن عنه من إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الإدارات في الأمم المتحدة لتزويد الدول الأعضاء بالمشورة السياسية والتقنية والاقتصادية بشأن مختلف جوانب هذا التحول . وهي تتطلع الى الاستفادة من النتائج الموضوعية الأولى لأعمال هذا الفريق المهم .

٢٠ - أما فيما يتعلق بالفرع الذي يتناول الجهاز الجديد لنزع السلاح من تقرير الأمين العام ، فإن بلغاريا ترى أن التحديات الجديدة في الوقت الراهن تقتضي طرقا ونهجا متكاملة في تناول القضايا موضع

البحث . ولما كانت الأمم المتحدة قد أنشئت أثناء الحرب الباردة ، فليس ثمة من شك في أنه ينبغي أعادة تقييم آلياتها . وهناك حاجة الى نظام منسق يسمح للمجتمع الدولي بالتصدي للمشاكل الرئيسية لنزع السلاح على وجه السرعة وبمرونة ، وبكفاءة .

٢١ - وبلغاريا تؤيد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والأمين العام للأمم المتحدة في سبيل جعل الأمم المتحدة منظمة معدة على نحو أفضل للرد بشكل مناسب على التحديات الجديدة في عصر ما بعد الحرب الباردة .

٢٢ - وتستحق فكرة زيادة إشراك مجلس الأمن في مسائل نزع السلاح ، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ، كل التأييد بوصفها جزءا من عملية الاصلاح العام للأمم المتحدة ، وهي عملية ذات جوانب مترابطة كثيرة . وقد مثل اجتماع قمة مجلس الأمن المعقود في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ حدثا كبيرا يدل على تعزيز الدور المسند الى هذه الهيئة السامية من هيئات المجتمع الدولي في مجال صون السلم والأمن وإقرارهما ، ومعالجة الأزمات ، وإعمال القواعد الدولية لعدم الانتشار .

٢٣ - وتعد روح العمل الجديدة للجمعية العامة وهيئاتها الفرعية انجازا أساسيا يكفل زيادة فعالية الجهود . ولكل من الأجهزة الثلاثة المتعددة الأطراف في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح - وهي المؤتمر المعني بنزع السلاح ، واللجنة الأولى للجمعية العامة ، وهيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح - مهام مترابطة يكمل بعضها بعضا بصورة متبادلة .

٢٤ - ولا تزال هيئة نزع السلاح هي الهيئة التداولية الرئيسية لإجراء مناقشات مركزة ومنفصلة من أجل وضع خطة محدودة دون التعرض لضغوط التصويت . وعلى هذه الهيئة أن تكمل عملية صقل اجراءاتها والتركيز على بضعة مواضيع محددة للتداول .

٢٥ - ويتعين استدامة الشعور المتزايد بضرورة توافق الآراء في اللجنة الأولى والاتجاه الى التركيز على النهج التطلعية والعملية لنزع السلاح وتقديم الدعم الناشط لهذين الأمرين . وينبغي أن يبقى الدور الأساسي لهذه اللجنة في مجال تحديد الأولويات في الخطة المتعددة الأطراف وبناء قوة دافعة لتعزيز القضايا الملحة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٢٦ - وقد لقيت عملية إعادة تشكيل الأمانة العامة للأمم المتحدة ترحيبا على نطاق واسع بوصفها تحسينا ضروريا لأساس منجزاتها . والكثير من الدول ومن بينها بلغاريا وطيدة الأمل في أن يحرص ، لدى ادخال التغييرات المؤسسية اللازمة ، على الاستفادة التامة من الخبرة الفنية والتجربة الفنية لوحدات الأمانة العامة التي نجحت حتى الآن في معالجة مسائل تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٢٧ - وبلغاريا ترى أنه يتعين على الأمانة العامة مواصلة الاستجابة بقدر متساو من الفعالية والكفاءة للاحتياجات المختلفة للدول الأعضاء فيما يتعلق بتعزيز التدابير ذات الأولوية في هذا المجال المهم . والأمر المتوقع هو تزويد مكتب شؤون نزع السلاح المعاد تنظيمه بالعدد الكافي من الموظفين على نحو لا يتيح له فقط إعداد وتشغيل سجل الأسلحة التابع للأمم المتحدة وقاعدة بيانات نزع السلاح ، بل يتيح له أيضا القيام بكفاءة بمهامه الأخرى ذات الأولوية في مجال نزع السلاح .

٢٨ - إن الانتهاء في عام ١٩٩٢ من وضع اتفاقية الأسلحة الكيميائية ، وهي أول اتفاق متعدد الأطراف لنزع السلاح يوفر آلية تحقق غير مسبوقة ذات تغطية عالمية . هو دليل كبير على أهمية دور المؤتمر المعني بنزع السلاح في جنيف . ولا يزال هذا المؤتمر هو الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية باتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح فضلا عن بعض القضايا المهمة الأخرى . والمؤتمر المعني بنزع السلاح يستطيع ، بل ينبغي له أن يسهم اسهاما كبيرا في معالجة قضايا ما بعد الحرب الباردة المتصلة بالسلم والاستقرار والأمن العالميين .

٢٩ - وبلغاريا تؤيد الجهود المبذولة لمتابعة ترشيد أعمال المؤتمر المعني بنزع السلاح من خلال إعادة تقييم برنامجه ، وعضويته وطرق عمله ، وتعزيز التعاون الوثيق مع هيئات نزع السلاح الأخرى ، مع مراعاة ترابط العلاقات اللازم فيما بين مختلف جوانب الأمن الدولي . وجدير بالمؤتمر المعني بنزع السلاح أن يركز جهوده على قضايا عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ، والشفافية في مجال التسلح ، والحظر الشامل للتجارب النووية وتوفير ضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة لأسلحة نووية وما الى ذلك .

٣٠ - وبلغاريا ترى الوقت مناسبا ، وهي تمنح تأييدها لفكرة التوسيع المتوازن لنطاق عضوية المؤتمر المعني بنزع السلاح بهدف اقامة محفل أكثر انفتاحا وأوفى تمثيلا لإجراء مفاوضات يمكن أن تستمر في المعالجة الناجحة للقضايا الجديدة ذات الأولوية في إطار برنامج عمله .

٣١ - وترى بلغاريا أن جميع ما بحثه تقرير "الأبعاد الجديدة" من الأهداف ومن أولويات نزع السلاح عملية يمكن تحقيقها . وكما أشير الى ذلك آنفا ، لا يبدو أن هناك شيئا طوباويا فيها نظرا لأن تحديد الأسلحة ونزع السلاح في السياسة الدولية هما أهداف وأولويات من أهم وسائل تقليل العنف في العلاقات فيما بين الدول .

بيرو

[الأصـــــل : بالإسبانيـــــة]
[١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - تعرب بيرو عن امتنانها للتقرير الهام الذي جاء في موعده ، والذي قدمه الأمين العام عن "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في حقبة ما بعد الحرب الباردة" الذي قدم خلال اسبوع نزع السلاح لعام ١٩٩٢ ، وتتسق مواضيعه الثلاثة المحورية - التكامل ، العالمية ، والتنشيط مع الأفكار المطروحة في البيان الذي أدلى به وفد بيرو في المناقشة العامة باللجنة الأولى يوم ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ . وترى بيرو أن هذه المواضيع الثلاثة يمكن أن تضفي مضمونا عمليا على المفهوم الجديد للاستراتيجية والأمن كما يمكن أن تخدم في ترسيخ هذا المفهوم الذي ينظر الى الاستقرار الدولي بوصفه محصلة للتعاون المتعدد الأطراف من أجل نزع السلاح والتنمية . ويشكل مثل هذا التعاون ضرورة ملحة نظرا للتغيرات البعيدة المدى التي استجدت في العالم ، والخطوات الواسعة التي اتخذت في عدة مجالات مهمة من نزع السلاح ولا سيما على النطاق الثنائي ، فضلا عما استجد من التهديدات والنزاعات وعوامل التذبذب التي باتت تواجه مجتمع الدول في المرحلة الحالية ، إضافة الى تأصل بل وتفاقم المشاكل الاجتماعية والاقتصادية . وقد اتضح أن الصعوبات المرتبطة بعملية الاصلاح الاقتصادي على نطاق العالم كله أكبر بل وأصعب مما كان متصورا في السابق ، مما جعلها عاملا أساسيا يؤثر على الاستقرار الدولي . ومن ثم ، باتت الحاجة الى نهج متكامل إزاء قضايا السلم والأمن الدولي والتنمية أوضح من أي وقت مضى على نحو ما يشير إليه تقرير الأمين العام .

٢ - وقد حدد وفد بيرو في بيانه عملية السعي المتزامن نحو السلم والتنمية بوصفها أكبر التحديات التي تواجه المجتمع الدولي ممثلا في منظومة الأمم المتحدة ، على أساس أن الأمن هو المحصلة الشاملة لمختلف الأجزاء التي لا يمكن التعامل معها بمعزل عن بعضها البعض . وترى بيرو أن ثمة حاجة ماسة لاتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح موجهة نحو التنمية ، ومن ثم فهي تتفق مع نهج واقتراح الأمين العام بدمج مسائل نزع السلاح وتنظيم الأسلحة ، وبناء نظام جديد للعلاقات الدولية وتحسين الظروف الاقتصادية بوصفها خطوات متكاملة لا بد من اتخاذهـــا ، قـــدر الإمكان ، بطريقة متناسقة . وتلك هي الولاية التي أرستها المادتان ٥٥ و ٥٦ من ميثاق الأمم المتحدة .

٣ - وقد جاء توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية بوصفه انجازا تاريخيا ، ولكن لا ينبغي أن يكون انجازا معزولا عن سواه . إن الركود المزمن في عملية نزع السلاح المتعدد الأطراف وهشاشة وضعف جهود نزع السلاح المتعدد الأطراف حقائق لا يمكن إنكارها . ومن شأن تعزيز التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليميـــة ، بما يتفق وروح المادتـــين ٥٢ و ٥٣ من الميثـــاق ، أن يســـاعد على تجاوز هذه الحالة ، وعلى إضفاء الطابع العالمي على جهود نزع السلاح المتعددة الأطراف وتنشيطها . إن جميع الدول الأعضاء تتحمل التزاما بأداء دورها في هذا الصدد .

٤ - وبرغم ما تحقق من منجزات ملموسة على الصعيد الدولي فيما يتعلق بمعاهدة منع الانتشار ، ثم على الصعيد الإقليمي فيما يتعلق بمعاهدة تلاتيلولكو ، فإن المهمة الوحيدة الأكثر إلحاحا لا تزال هي وقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وعكس مسار هذا الانتشار . ومن الضرورات الملحة أيضا بسط السيطرة على تجارة الأسلحة ، التي شهدت صعودا كبيرا ، وتحقيق أدنى مستوى ممكن من التسلح .

٥ - وبنـاء على اقتراح بيرو ، وافق رؤساء بلدان الاندين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ على إعلان كارتاخينا ، بحظر انتاج وتخزين واستعمال أسلحة الدمار الشامل ، ومن شأن هذه المبادرة المبتكرة وغيرها من المبادرات المتساوية في الأهمية التي اعتمدتها الدول ذات الأهمية التسليحية في امريكا الجنوبية ، أن تصنع من المنطقة نموذجا تحتذيه الجهود الرامية الى السيطرة على عملية الانتشار .

تركيا

[الأصـل : بالانكليزيـة]
[٢ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - ترحب الحكومة التركية بتقرير الأمين العام الذي يحمل عنوان "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7) ، وترى فيه دليلا على تصميم الأمم المتحدة على المشاركة في جهود نزع السلاح بالنهج الذي يتمشى مع استعداد مجلس الأمن الذي أبداه في اجتماعه المعقود على مستوى القمة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

٢ - لقد واكبت نهاية الحرب الباردة تغيرات جذرية ألمت بواقع الساحة الدولية ، التي ظلت لفترة طويلة ميدانا لصراع أيدلوجي ومأزق نووي ، وأمكن مع هذه التغيرات إرساء أنماط سلوكية دولية عمادها الجدة والتعاون . في هذا المقام ، ترى تركيا أن النهج المفاهيمية التي يبرزها التقرير - وهي نهج الإدماج وشمولية المنحى وإعادة التنشيط - يمكن أن تتخذ حجر اساس لمباشرة جهود دولية معززة في ميدان نزع السلاح وتنظيم الأسلحة . وترى أن الفترة الراهنة تتيح فرصة تاريخية لتحقيق هذه الأهداف بتوسل إجراءات متضافرة ومقاصد واضحة .

أولا - الإدماج : نزع السلاح في البيئة الدولية الجديدة

٣ - وترى تركيا أن نزع السلاح وعملية تنظيم الأسلحة عنصران مهمان في إحلال السلم الدولي وخلق الثقـة المتبادلـة بيـن الـدول ، وتـرى فيهما عملية متكاملة تستوعب كافة العناصر المتشعبة للتوازن العسكري . وفي اعتقادها أن نزع السلاح وسيلة لتحقيق السلم لا غاية في حد ذاته . وينبغي ، حسبما ينوه الأمين العام في تقريره :

"تنسيق نزع السلاح تنسيقا وثيقا مع الجهود المبذولة في ميادين أخرى ، والنظر إليه كجزء من شبكة أكبر للسلوك التعاوني الدولي الرامي إلى صون أمن جميع الدول" .

ومن الأفكار التي تلقى لدى تركيا استحسانا كبيرا ، تأكيد معنى التكامل بين نزع السلاح من ناحية وتشكيل العلاقات الدولية الجديدة والارتقاء بالأحوال الاقتصادية من ناحية أخرى .

٤ - لقد برهنت السنتان الماضيتان عن الأهمية التي تحظى بها أجهزة تحديد الأسلحة وأجهزة التفتيش على الأسلحة في سياق تنفيذ بعض القرارات التي اتخذها مجلس الأمن بشأن تسويات معينة توسطت فيها الأمم المتحدة ، ومع ذلك ترى تركيا أن ثمة ضرورة للتمييز بين التدابير النشطة للتجريد من السلاح التي يجري تطبيقها بالنسبة لأحوال محددة ، والعملية العالمية لنزع السلاح . وتعتبر أنه من الأصوب النظر إلى جهود نزع السلاح في إطار هذا النظام الدولي الجديد ، بوصفه ترتيبات قانونية دولية يفترض لنجاحها فتح المفاوضات أمام جميع الدول المهتمة .

ثانيا - إعادة التنشيط : الاستفادة من المنجزات السابقة

٥ - يجتاز العالم تطورات غير مسبوقة بنظير في مجال تحديد الأسلحة النووية ونزعها ، على الأقل بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي . وآخر نموذج في تلك السلسلة من التطورات الجديرة بالترحيب هو معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية التي وقعتها الولايات المتحدة والاتحاد الروسي في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، التي تقضي بقيامهما بإزالة ثلاثة أرباع ترسانتيهما النوويتين ، بما في ذلك ما لديهما من قذائف أرضية متعددة الرؤوس . ومع ذلك ، ترى تركيا أن التهديد النووي باق لا يزال على قمة أولويات جدول أعمال نزع السلاح . بل أنه يكتسب أهمية خاصة في الوقت الحاضر الذي يتزايد فيه خطر الانتشار المنفلت للأسلحة والتكنولوجيا النوويتين ، كما أنه يستدعي اهتماما عاجلا لاتخاذ تدابير وقائية تحول بشكل فعّال دون حدوث هذا الانتشار وتفرض ، عند الاقتضاء ، جزاءات ضد مرتكبيه .

٦ - وفي موضوع عدم الانتشار النووي ، تعتبر تركيا أن معاهدة عدم الانتشار اتفاق رئيسي متعدد الأطراف في مجال نزع السلاح . وعلى جميع الأطراف المتعاقدة أن تعمل في المؤتمر المعني بمعاهدة عدم الانتشار المقرر انعقاده في عام ١٩٩٥ من أجل استطلاع جميع السبل الممكنة لزيادة فعالية المعاهدة ومن أجل إعطاء أولوية لمسألة تمديدها إلى أجل غير مسمى . ولا بد أن يكون هذا القرار مصحوبا بخطوات ترمي إلى زيادة تطوير نظام التحقق المشمول بالمعاهدة وتشجيع الالتزام الشامل بها .

٧ - وفيما يتعلق بفرض الحظر على إجراء التجارب النووية ، فإن تركيا ، ولئن قبلت الفكرة القائلة بأن "التخفيضات التدريجية الكبيرة في عدد التجارب وقوة الانفجارات النووية ، هي خيارات ينبغي أن تحظى بالتشجيع في تحرك تدريجي نحو فرض حظر كامل على إجراء التجارب النووية" ، فإنها تعتقد أيضا أن

الوقت قد أزف لكي يبادر مؤتمر نزع السلاح بالنظر جديا في إمكانية فرض الحظر الشامل على إجراء التجارب النووية .

ثالثا - جهاز جديد

٨ - تؤيد تركيا بشدة رؤية الأمين العام التي تبرز حتمية إعادة تقييم جهاز الأمم المتحدة المعني بمسائل نزع السلاح ، وهو جهاز أنشئ في ظروف الحرب الباردة .

٩ - غير أن التبعات المالية والمصاعب التقنية التي تصاحب إنشاء أي جهاز جديد تدفعنا إلى التركيز الزائد على الجهاز الحالي من أجل رفع درجة تكيفة مع التحديات الجديدة . وترى تركيا أن العملية التي بدأتها اللجنة الأولى لترشيد أعمالها وتنظيم جداول اجتماعاتها خطوة في الاتجاه السليم . وتشعر بالارتياح إزاء الإنجازات الإيجابية المماثلة التي حققتها أيضا هيئة نزع السلاح . وفي رأيها أن الوقت قد حان كيما ينظر مؤتمر نزع السلاح مليا في بعض الجوانب المهمة لأعماله ، وتؤمن تركيا إيمانا راسخا بأن على المؤتمر أن يسلم بالتغييرات الجذرية التي ألمت باللعبة السياسية العالمية . وإنه في ضوء هذه التغيرات يتعين عليه أن يكيف أولوياته وأن يعيد النظر في بنيته وصياغة جدول أعماله . إن التطورات الجذرية البعيدة المدى التي يشهدها العالم تفرض على المجتمع الدولي أن يقدم قدرا أكبر من المساهمة وأن يتقاسم شطرا أكبر من العبء في مؤتمر نزع السلاح ، وصولا إلى وضع برنامج شامل لنزع السلاح تكون ركيزته زيادة مقدار المشاركة الجامعة . وينبغي النظر جديا في سبل ووسائل فتح باب المؤتمر أمام أي أعضاء آخرين في المجتمع الدولي ممن يكونون مهيئين للمشاركة الفعلية في أنشطته .

١٠ - كذلك ، يتعين أن يركز المؤتمر بتعمق على الأهداف التي تتسم أكثر بنزوعها العملي ، ابتغاء التصدي للقضايا التي تشكل هما أمنيا عاجلا لجميع الدول .

١١ - وفي الختام ، ترى الحكومة التركية في تقرير الأمين العام وثيقة قيمة وعلى قدر كبير من الأهمية بالنسبة للحالة الراهنة لجهود نزع السلاح ، من حيث أنها تقدم تشخيصا واقعيا للمشاكل والمتطلبات الراهنة في هذا المجال .

١٢ - وفي اعتقاد الحكومة التركية أن التقرير يقدم إطارا عاما متينا للأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها الأمم المتحدة مستقبلا في هذا الميدان ، وتتمنى توسيع نطاقه أكثر واستكماله بـ "غذاء للفكر" لهداية المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح .

تونس

[الأصـــل : بـالفـرنسيـــة]
[٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - أحاطت تونس علما بالتقرير المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحـرب البـاردة" المقـدم من الأمين العام ، ولاحظت باهتمام النهج الذي اتبعه الأمين العام ، والقائم على ثلاثة محاور ، وهي ، الإدماج ، وشمولية المنحى ، والتنشيط .

٢ - وتؤيد تونس هذا النهج الذي يندرج في إطار المفهوم الذي غدا المجتمع الدولي بأسره متفقا عليه وهو أن نزع السلاح لم يعد قضية بضع دول بل هو مسؤولية ينبغي أن يتقاسمها الجميع .

٣ - وبالفعل ، إذا كان إنشاء الترسانات النووية ، خلال فترة الحرب الباردة ، وصونها ، وتطوير الأسلحة كما وكيفا نتاجا بل وسندا لتقسيم العالم إلى قطبين ، يصعب اليوم قبول مفهوم الردع العسكري الذي جعلت منه الدول العسكرية الكبرى في العالم سياسة .

٤ - وفي هذا السياق ، نرى أن الوقت قد حان للربط على نحو وثيق بين عملية نزع السلاح العالمية وموافقة جميع الدول على قـدم المساواة على مفهوم تنـظيم الأسلحة . وينبغي أن يقوم هذا التنظيم بلا جدال ، على مبدأ التفاوض وأن تراعى فيه الأولويات التي حددتها عام ١٩٧٨ الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح .

٥ - ويتطلب إدماج نزع السلاح في النظام الدولي الجديد أيضا أن تؤخذ في الاعتبار عوامل عديدة توصف بأنها عوامل داعمة للأمن الدولي بأوسع معانيه . ومن هذا المنظور نؤيد العرض الذي قدمه الأمين العام والقائل بوجوب تنسيق عملية نزع السلاح العالمية على نحو وثيق مع سائر الجهود الدولية المبذولة أو التي يتعين بذلها في مختلف المجالات . وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى ضرورة إيلاء اهتمام خاص لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في المناطق التي يستمد فيها عدم الاستقرار جذوره من اختلال التوازن الاقتصادي ، والمديونية المفرطة ، وتدهور معدلات التبادل التجاري . والواقع إن هذه العوامل ، ذكرت ، على نحو موفق ، في "برنامج للسلم" باعتبارها مصادر للنزاعات والتوتر على الصعيدين المحلي والإقليمي وبالتالي على الصعيد الدولي .

٦ - وينبغي المبادرة ، دون إبطاء ، باتخاذ تدابير متضافرة لتهيئة المجال للمشاركة العالمية في عملية نـزع السلاح التي ستتاح لها متى اجتـمعت كل الظروف المؤاتيـة ، فرص أكبر لكي تتم بسرعة . وفي الواقع ، فإن هذا النهج يستجيب لاعتقاد مشترك بأن قيام نظام دولي للسلم يرتبط ارتباطا وثيقا بشواغل أخرى اقتصادية واجتماعية وإنسانية .

٧ - وفيما يتصل بشموليـــة المنحى ، نؤيد بدون أي تحـــفظ الرأي القائل إن نزع السلاح أمر يهم الجميع . ومن ثم يستلزم هذا المنحى الشمولي لعملية نزع السلاح تصورا غير مجزأ للمجالات التي ينبغي الاضطلاع فيها بهذا العمل . ولابد أن تستند المناوضات الجارية سواء في الإطار الثنائي أو الإقليمي أو الدولي إلى نهج غير انتقائي لمجـــالات العمـــل وتتجلى هذه الحقيقة بوجه خاص في العلاقة الوثيقة بين مختلف جوانب نزع السلاح والأمن الدولي .

٨ - وتونس ، التي هي طرف في جميع المعاهدات والاتفاقيات المبرمة في مجال نزع السلاح والتي كانت من أوائل الموقعين على الاتفاقية الجديدة بشأن الأسلحة الكيميائية ، تؤمن إيمانا راسخا بأن المعاهدات والترتيبات المتعددة الأطراف تشكل عنصرا أساسيا في تعزيز الثقة . بيد أننا نلاحظ أن الاتجاه الذي يرمي إلى قصر تركيز الاهتمام الدولي على مجالات محددة من نزع السلاح على حساب مجالات أخرى لها نفس الأولوية بل وأهم منها بكثير هو اتجاه من شأنه أن يكرس عملية نزع سلاح "حسب الاختيار" في حين ينبغي ألا يشهد هذا المجال بالذات أي إنتقائية أو تحيز .

٩ - وتزداد خطـــورة هذا الاتجاه مع جنـــوح بعض الدول إلى الانتقاء بين مجـــالات نزع السلاح . ونأمل ، بالتالي أن نرى جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية وبخاصة دول منطقة الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وقد قامت بذلك ووافقت على ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن يجرى دون إبطاء وضع معاهدة بشأن حظر التجارب النووية في جميع البيئات .

١٠ - علاوة على ذلك ، ولكي تكون جميع تدابير الحد من الأسلحة وتحديدها فعالة بحق وتتيح إقرار مناخ من الثقة والفعالية على الصعيد الدولي ، لابد أن تتسم بالتوازن والعدل وأن يجري التفاوض بشأنها حسب الأصول في الأُطر المناسبة على غرار مؤتمر نزع السلاح الذي نؤيد توسيع نطاقه . ولابد ، لكي يصبح إطار التفاوض هذا الـــذي ثبتـــت نجاعته أكثر فعالية ومصداقية ، أن يكون مفتوحا لجميع الاسهامات وأن يمنح اهتمامه لجميع الشواغل . ولأن إيمان تونس بهذه الحقيقة راسخ ، فقد أعلنت رسميا رغبتها في الانضمام إلى عضوية مؤتمر نزع السلاح .

الجزائر

[الأصـــــل : بالفرنسيـــــة]
[٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - اطلعت الحكومة الجزائرية باهتمام على تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" وهي تعرب له في هذا الصدد عن امتنانها للجهود المحمودة التي لم ينفك يبذلها لفائدة قضية نزع السلاح .

٢ - وتؤيد الحكومة الجزائرية وجهة النظر القائلة إن المناخ الدولي الجديد يفتح آفاقا جديدة لمواصلة العمل من أجل نزع السلاح ويسمح بإجراء تقييم شامل جديد للمهام وللطرق التي أتبعت حتى الآن .

٣ - وينبغي ألا يغيب عن الأذهان كذلك أن المكاسب المعززة في هذا الميدان غالبا ما كانت ثمرة توافق آراء عويص المنال ، بلغ أوجه داخل المجتمع الدولي باعتماد الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح . وهذه الوثيقة هي التي ينبغي حسب وجهة نظر الحكومة الجزائرية ، أن تكون أساس كل مسعى في هذا الشأن ولا سيما المسعى الذي ينادي به الأمين العام والقائم في إطار العناصر الثلاثه التي ينبغي أن تطبع في المستقبل عملية نزع السلاح ، وهذه العناصر هي التكامل والعالمية وإعادة التنشيط . كما ينبغي في هذا الصدد تأكيد الأولويات التي حددتها هذه الوثيقة والتي لا تزال صالحة في الوقت الحاضر .

٤ - فيما يتعلق بالتكامل ، تعتقد الحكومة الجزائرية هي أيضا أنه ينبغي ادراج مسألة نزع السلاح في بعد أوسع يشمل ؛ بفضل العمل بنظام جديد للعلاقات الدولية ، متطلبات الأمن وتحسين الظروف الاقتصادية ، كما أن الجزائر ، لم تنقطع أبدا عن الدعوة الى الاقرار بالعلاقة الوثقى القائمة بين نزع السلاح والأمن والتنمية . وأما الجهود المبذولة لإقامة النظام الجديد للعلاقات الدولية فيجب توجيهها في نفس الوقت نحو هذه العناصر الجديدة التي تشكل الأسس الحقيقية للسلم .

٥ - لقد تزايد ، مؤخرا اللجوء الى الأمم المتحدة للقيام بعمليات اعادة السلم وحفظه . وتدابير تنظيم الأسلحة ونزع السلاح المتخذة في هذا السياق ، وإن كانت تساهم في منع نشوب النزاعات مما من شأنه أن يعد فعلا نتيجة قيمة ، فإنها تتعلق بنزاعات إقليمية قد تندلع من جديد لكون أسبابها الأساسية كامنة . ولهذا ، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار تدابير نزع السلاح المقررة في هذه الحالات ، كل من هذه الأسباب والخصائص الاقليمية والتوازنات اللازمة لحفظ السلم العالمي .

٦ - وهناك وسيلة أخرى لتسوية المنازعات وردت الاشارة اليها في التقرير وتتمثل في فرض السلم . وهي وسيلة لا تخلو من المشاكل الكامنة لأن سلما يفرض بالقوة يصعب أن يكون مستداما . ومن

شأن تدابير نزع السلاح المنادى بها في هذا السياق أن تخلق شعورا بالاحباط وأحقادا تزيد من حدة الشعور بالظلم الذي يعتبر أحد الأسباب الأساسية للاخلال بالسلم .

٧ - وفيما يتعلق بالعالمية ، تؤيد الجزائر فكرة نزع سلاح يشمل جميع مناطق العالم مع تعزيز النهج المتعدد الأطراف بغيـــة اشراك مجمـــل المجتمع الدولي ، لا في تنفيذ القرارات فحسب ، بل وكذلك وبخاصة ، في وضع تلك القرارات .

٨ - ويمكن للعالمية ، إذا ما قامت على هذا التصور ، أن تشجع على اتخاذ تدابير لبناء الثقة وهي التدابير التي شكلت الأساس ، مثلما يلاحظ الأمين العام في تقريره ، لاحراز الكثير من التقدم في مجال نزع السلاح . بيد أن فكرة التقدم في عملية نزع السلاح عن طريق التوسع المرحلي تظل رغم فائدتها الكبيرة ، غير صالحة لأن تكون بديلا عن العالمية التي تنطوي على الالتزام الطوعي من جميع أعضاء المجتمع الدولي وعلاوة على ذلك فإن تحسنا ما في منطقة معينة قد يكون شرطا لازما ولكنه غير كاف لاحراز تقدم على المستوى العالمي . وأن العكس هو الذي يبـــدو تصوره ممـــكنا بموضوعية . ومن المشروع ، والحالة هذه ، التساؤل عما يمثله نزع السلاح التقليدي بالنسبة لمنطقة معينة في حالة انعدام أي تقدم فيما يتعلق بأسلحة التدمير الشامل سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الإقليمي .

٩ - ومثلما ذكر في تقرير الأمين العام ، لابد من بذل كل الجهود الممكنة لكي تتعبأ في مختلف مناطق العالم الظروف التي تمكن أكبر عدد من الدول من تحمل الالتزامات في مجال نزع السلاح على أساس تبادلي أو عن طريق تدابير انفراديـــة على غرار التطـــور الذي شهدته العلاقات بين القوتين العسكريتين الرئيسيتين .

١٠ - وفيمـــا يتعلـــق بإعادة التنشيط ، تتبنى الجزائر توصيات الأمين العام بخصوص إقامة نظام جديد للأمـــن الدولي ، شريطة ألا يساء تفسير الظواهر المسماة بالظواهر الجديدة المرتبطـــة بالأمـــن . فمفهوم الأمن ، في نظر الجزائر لا ينحصر في الجوانب العسكرية ، بل يجب أيضا فهمه كذلك من حيث جوانبه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . ولكي يكتسب جانب اعادة التنشيط المصداقية والفعالية في نفس الوقت ، يتعين اشباعه بروح الوثيقة الختامية لدورة ١٩٧٨ الاستثنائية فتعاد بذلك الأولوية الى جدول أعمال نزع السلاح من خلال التصدي أولا لأشد الأسلحة خطرا .

١١ - والجزائر لا تزال تؤمن بضرورة إيـــلاء الأولوية الى القضاء على أسلحـــة التدمـــير الشامل ولقد كانت ، وفقا لاقتناعها هذا ، من ضمن الموقعين الأصليين على الاتفاقية الخاصة بالأسلحة الكيميائية .

١٢ - أما في المجال النووي ، فمن دواعي الارتياح ملاحظة التزام أكبر قوتين نوويتين ، بخفض ترسانتهما الاستراتيجية والتكتيكية ، بيد أن القلق يظل قائما لأن دولا أخرى حائزة للأسلحة النووية لم تنضم لهذه العملية التي لم يتم توسيعها لتشمل تدابير ذات صلة تتناول تطوير هذا النوع من الأسلحة

والوقف التام للتجارب النووية . وهذه فرصة سانحة لتجديد التأييد للجهود المبذولة لاستئناف أعمال مؤتمر تعديل معاهدة موسكو لعام ١٩٦٣ لتحويلها إلى معاهدة حظر شامل للتجارب النووية . وبالفعل فإن قرارات إرجاء إجراء تجارب نووية التي اتخذتها بعض الدول ، تشكل خطوة إيجابية ومشجعة في هذا الاتجاه .

١٣ - وفيما يتعلق بموضوع عدم انتشار ، يستصوب اتخاذ عام ١٩٩٥ ، موعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، مناسبة للعمل على تحقيق عالمية هذا الصك . ويمكن تحقيق ذلك عن طريق تحسين أحكامه وتصحيح الاختلالات بين حقوق الدول الأطراف وواجباتها ، وكذلك عن طريق تعزيز التعاون الرامي إلى إتاحة وصول الجميع دون تمييز إلى التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية ، ووفاء القوى النووية بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية .

١٤ - ويتطلب استيفاء مختلف جوانب مسألة عمليات نقل الأسلحة التقليدية والوضوح ، معالجة مزدوجة في ضوء طبيعة هذه العمليات ومنشئها . أما النظام المتفق على إنشائه بغية ضمان الاستمرارية والموضوعية ، فيجب أن يكون شاملا وخال من كل تمييز ليتسنى بذلك التشجيع على توخي الصراحة والشفافية الحقيقيتين . ولكي يتم ذلك ، يكون من المفيد توسيع هذا النظام ليشمل مسائل انتاج ونقل التكنولوجيا والمخزونات منها ، ومن المؤمل أن يفضي مؤتمر نزع السلاح إلى نتائج يقبلها الجميع .

١٥ - وقد توصلت الأجهزة المنشأة في الأمم المتحدة إلى أداء المهام المنوطة بها ، وذلك في حدود ما كانت تسمح به القيود المفروضة بسبب المناخ السياسي السائد . وينبغي ألا ننسب لهذه الأجهزة المسؤولية عن عدم إحراز تقدم في بعض الحالات بل أن نعزوها لانعدام الإرادة السياسية للتفاوض . وينبغي تقدير دور الجمعية العامة على ضوء المادة ١١ من الميثاق التي تعهد إليها بمهمة وضع المبادئ والتوصيات بشأن نزع السلاح وتنظيم حيازة الأسلحة . وفيما يتعلق بلجنة نزع السلاح ، فإنها أحرزت تقدما منذ أن أعيد تشكيلها آخر مرة في عام ١٩٩٠ مثبتة بذلك قدرتها على التكيف . أما مؤتمر نزع السلاح الذي يظل المحفل الوحيد المتعدد الأطراف في مجال نزع السلاح ، فيُنتظر أن يعزز دوره في إطار العالمية التي يدعو اليها في تقرير الأمين العام . وهو يشكل أيضا المحفل الذي يمكن أن يتبلور فيه مبدءا التكامل وإعادة التنشيط الآخران لمعالجة أشد المسائل إلحاحا . ومن المؤمل أن يكون إبرام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية الذي تم مؤخرا حافزا لدفع الأعمال المقبلة لمؤتمر نزع السلاح ولا سيما فيما يتعلق بمسائل نزع السلاح النووي والتجارب النووية والضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

١٦ - ولئن ظلت هذه الأجهزة الى الآن دون مستوى الآمال المعقودة عليها ، فإن من شأن المناخ الدولي الجديد أن يعطيها دفعا جديدا بفضل الموارد التي أصبح بإمكانها الوصول إليها بعد انتهاء الحرب الباردة .

١٧ - وفي الختام تود الجزائر أن تؤكد من جديد اقتناعها بأن البيئة العالمية الجديدة ستتيح فرصا أكبر لمعالجة مشكلة نزع السلاح على نحو فعال بالعمل من أجل قيام عالم خال من أسلحة التدمير الشامل . كما

تود أن تعرب من جديد عن تمسكها بضرورة توخي نهج شامل لطرق مسائل نزع السلاح يمكن بفضله تعزيز الأمن المتساوي للجميع .

الدانمرك*

[الأصـــل : بالانكليـــزيـــة]
[٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

ألف - نبذة عامة

١ - تتوجه الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها بالشكر إلى الأمين العام على تقريره المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7 المؤرخ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢) .

٢ - إن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها تشارك الأمين العام رؤيته للتغيرات المثيرة التي حدثت في العالم والتقدم الهام الذي تحقق في عدد من مجالات نزع السلاح الهامة ، وذلك على نحو ما ورد في مداخلتهم في اللجنة الأولى في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ (انظر الوثيقة A/C.1/47/PV.29 ، الصفحات ٦ إلى ١٢) . غير أنه صحيح أيضا أنه في حين أن العالم أصبح أكثر أمانا من حدوث مواجهة عالمية ، وبخاصة بفضل إنهاء الحرب الباردة ، فإن شكوكا وتحديات جديدة قد ظهرت في شكل تنامي النزعات القومية القتالية ، وفي شكل الصراعات المسلحة التي تندلع في عدد يبعث على الأسى من أنحاء الكرة الأرضية . إن الحالة الدولية الراهنة تزيـد من خطـر انتشار أسلحة التدمير الشامل ومن خطر تكديس الأسلحة التقليدية المفرط والمزعزع للاستقرار . وفي ضوء هذه التطورات ، ترى الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أن التقرير المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" يتسم بوجه خاص بالأهمية والملائمة من حيث التوقيت ، حيث أنه يبدأ مناقشة تشتد الحاجة إليها بشأن الدور المستقبلي لعملية تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، والكيفية التي يمكن بها تنفيذ هذا الدور بمساعدة الأمم المتحدة .

٣ - ومع انتهاء الحرب الباردة ، لم تعد العمليات العالمية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة تتم ، في البيئة الدولية الجديدة ، في سياق المواجهة العقائدية . فنزع السلاح وتحديد الأسلحة الحقيقيين يمضيان قدما بصورة لم يسبق لها مثيل ، وصار هناك استعداد متزايد من جانب المجتمع الدولي للدخول في حوار حقيقي ومفاوضات حقيقية . وفي حين ظلت مناقشة نزع السلاح المتعدد الأطراف تتركز في الغالب لفترة طويلة

---

* باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها .

من الزمن على الأسلحة النووية للقوتين العظميين ، فإن من الواضح أن نزع السلاح الحقيقي مستقبلا ، وإن ظل يحتفظ بهدفه النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل ، بما في ذلك القضاء على كل أسلحة التدمير الشامل ، سوف يتركز أيضا على خفض الأسلحة التقليدية إلى الحد الأدنى الذي يتفق مع الاحتياجات الأمنية المشروعة للدول ؛ كما أن من الواضح أنه أمر يعني كافة الدول . وقد أصبح نزع السلاح يرتبط على نحو متزايد بعدم الانتشار والانضباط في نقل الأسلحة والتكنولوجيا المتصلة بها ، فضلا عن ارتباطه ببناء الثقة والشفافية .

٤ - وقد أصبح من الأكثر أهمية انتهاج نهج متعدد الأطراف إزاء نزع السلاح . وتمثل الاتفاقات والترتيبات الإقليمية أحدى النتائج المفيدة لذلك . فتأثيرها لا يقتصر على الإقليم المعنى فحسب ، بل يتجاوز الإقليم ويترك تأثيره على السلم والأمن العالميين . ولا يمكن تحقيق نزع السلاح على مستوى العالم في خطوة واحدة ، وإنما يمكن لعدد متزايد من الاتفاقات الإقليمية ودون الإقليمية أن تدعم تطوير شبكة عالمية لنـــزع السلاح ، وهي الشبكة التي سوف يتعزز استقرارها باتساع نطاق تلك الاتفاقات وانتظام عملها .

٥ - إن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها تؤيد تماما الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام في تقريره من أن تحديد الأسلحة ونزع السلاح يشكلان جزءا لا يتجزأ من الجهود المبذولة لتعزيز السلم والأمن الدوليين .

٦ - وقد كان للإنجازات الأوروبية في تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، ولا يزال ، أثار إيجابية على أنشطة تحديد الأسلحة ونزع السلاح في أقاليم أخرى . ويمكن أن يتضح ذلك من جملة أمور منها اتساع نطاق تطبيق تدابير بناء الثقة كوسيلة لتخفيف حدة التوترات وتحسين مناخ التعاون ، وهي التدابير التي وضعت لأول مرة في المنطقة التي يشملها مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا .

٧ - وقـــد أنشأت الدول المشاركة في عملية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا عملية تفاوضية جديدة تجمع ، تحت سقف محفل التعاون الأمني الجديد التابع للمؤتمر ، بين وضع تدابير جديدة لنزع السلاح وتحديد الأسلحة ، والحوار الدائم بشأن الأمن ، والجهود المبذولة لمنع الصراعات . وفي هذا الإطار ، تعتزم دول مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا أن تؤيد تأييدا كاملا تنفيذ سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ، حيث يتوافق ذلك مع انجازاتها في ميدان الشفافية وتدابير بناء الثقة . وتأمل الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أن تسهم هذه الصكوك الجديدة في تسوية الصراعات المأساوية الناجمة عن تفكك الاتحاد السوفياتي السابق ويوغوسلافيـــا السابقـــة . وهي تؤمن بأن هذا البحث من جانب المؤتمر عن نهج جديد وتعاوني ومشترك إزاء الأمن ، مع اقترانه بالمفهوم الذي طرحه الأمين العام ، يمكن أن يتسما بقيمة تعزيزية متبادلة .

٨ - وتنظر الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها على الدوام إلى مشاركتها في العديد من محافل تحديد الأسلحة ونزع السلاح التابعة لمنظومة الأمم المتحدة باعتبارها جزءا من دعمها النشط للأمم المتحدة ولتقوية دور المنظمة وفعاليتها في تعزيز الأمن والسلم الدوليين . وأحدث أمثلة اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح السارية في أنحاء العالم وتدابير بناء الثقة تثبت الالتزام الدقيق من جانب الدول الأوروبية تجاه تلك القضية ؛ وعلى سبيل المثال ، مشاركتها النشطة في إعداد اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ، التي وضعها مؤتمر نزع السلاح في صورتها النهائية في عام ١٩٩٢ ، وسجل الأسلحة التقليدية خلال الدورة السادس والأربعين للجمعية العامة ، والمبادئ التوجيهية والتوصيات الخاصة بالمعلومات الموضوعية المتعلقة بالمسائل العسكرية التي اعتمدتها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٢ .

٩ - وقد شدد رئيس مجلس الأمن ، في البيان الذي ألقاه باسم أعضاء المجلس في ختام اجتماع المجلس المعقود على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، على الحاجة إلى أن تفي كل الدول الأعضاء بالتزاماتها فيما يتصل بتحديد الأسلحة ونزع السلاح ؛ وأن تمنع انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل بكل مظاهره ؛ وأن تتلافى التكديس المفرط والمزعزع للاستقرار ونقل الأسلحة ؛ وأن تحل بصورة سلمية تتفق مع ميثاق الأمم المتحدة أي مشاكل تتعلق بهذه المسائل التي تهدد أو تعطل الحفاظ على الاستقرار الإقليمي والعالمي . وتؤيد الجامعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها هذا النهج .

١٠ - إن التدابير الانفرادية لمنع الانتشار ليست كافية ، ولكن بالاتفاق عالميا على آليات التحقق الدولية ، يمكن تعزيز الثقة في اتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف وزيادة شموليتها ، بما يعزز أمن جميع الدول .

١١ - ولقد خلق تغير البيئة الدولية إمكانيات جديدة وتحديات جديدة لتحديد الأسلحة ونزع السلاح باعتبارهما مساهمة في السلم والأمن الدوليين . وتتطلب مواجهة هذه التحديات أنشطة مكثفة على المستويات الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي . ومثلما أشار الأمين العام ، ينبغي تناول مسألة كيفية تشكيل مؤسسات نزع السلاح الحالية المتصلة بالأمم المتحدة بحيث تتلائم مع احتياجات الحاضر والمستقبل .

باء - الآليات

١٢ - إن النهج المتعدد الأطراف إزاء الأمن ونزع السلاح يعني أن يستخدم المجتمع الدولي على النحو الأكمل الصكوك التي تحت تصرفه . وتضطلع الأمم المتحدة بدور عالمي في ذلك ؛ وتتمثل المسؤولية الأولى للمنظمة في تهيئة الشروط التي تسمح بحدوث تقارب على الصعيد السياسي ، فبدون مثل هذا التقارب

لـــن يكون هناك أي نزع حقيقي للسلاح . ويرتبط الأمن الجماعي بصورة وثيقة بتعزيز سلطة الأمم المتحدة ؛ وبالتالي ، ينبغي أن تضطلع المنظمة بمهام ملائمة في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، منها على سبيل المثال :

(أ) تشجيع وتسهيل المناقشات بشأن سبل ووسائل تحقيق توافق الرأي في المجتمع الدولي فيما يتعلق بنزع السلاح وحظر انتشاره ؛

(ب) دعم وضع مبادئ توجيهية عامـــة ومبادئ أساسية فـــي ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح ؛

(ج) دعم تنفيذ الاتفاقات القائمة بشأن نزع السلاح وحظر انتشاره ، والتفاوض بشأن صكوك دولية جديدة في هذا الميدان ؛

(د) رصـــد الامتثـــال لمعاهـــدات نـــزع السلاح فضلا عن النظر في فرض جزاءات في حالات انتهاكها .

١٣ - وتتفق الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها مع الأمين العام على أن هناك من الأسباب ما يدعو لإعادة تقييم آليات الأمم المتحدة القائمة في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح بغية تعديلها ، حيثما وكلما نشأت حاجـــة لمثل هذا التعديل لمواجهة الحقائق والأولويات الجديدة التي يتمخض عنها تغير الأزمنة ، ولمعالجة مشاكل تحديد الأسلحة ونزع السلاح بصورة تتسم بالسرعة والكفاءة والمرونة .

١٤ - ويشمل عنصر الكفاءة ضرورة الترشيد عند الاقتضاء ، وبخاصة تلافي الازدواجية بين مختلف المحافل وداخلها .

١٥ - وتتصل هذه المتطلبات بهيكل الآلية المستقبلية وبالعلاقة بين مكوناتها الفردية ووظائفها وأساليب عملها وجداول أعمالها .

مجلس الأمن

١٦ - إن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها توافق تماما على أن لمجلس الأمن دور هام في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، وترحب بالتزام أعضاء المجلس باتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز فعالية الأمم المتحدة في هذه المجالات ، على النحو الذي أعلنه المجلس في اجتماعه المعقود على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ . وقد أشارت بالفعل الاتفاقات الرئيسية لنزع السلاح إلى إمكانية اللجوء إلى مجلس الأمن ، ومنها على سبيل المثال ، اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية (المادة السادسة) واتفاقية الأسلحة الكيميائية (المادة الثانية عشرة - ٤) . ولكي تؤدي هذه الوسيلة المتمثلة في

اللجوء إلى المجلس دورها كرادع فعال ، فإنها يمكن أيضا أن تستتبع دروسا ذات صلة من تنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) ، بما يشمل إمكانية تطبيق جزاءات دولية ، وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

١٧ - كما يمكن لمجلس الأمن أن يشجع إبرام اتفاقات إقليمية لنزع السلاح (مثل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط) .

١٨ - وإننا لنتفق مع الأمين العام على أن للجنة الأركان العسكرية ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، دور في مساعدة مجلس الأمن في الاضطلاع بمسؤولياته .

اللجنة الأولى للجمعية العامة

١٩ - توفر اللجنة الأولى فرصة فريدة لكل الدول الأعضاء للتعبير عن آرائها بشأن كل المسائل المتصلة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح . وقد تنامت أهمية تبادل الآراء في اللجنة الأولى وأهمية ما ينتج عن ذلك من قرارات . وقد أدى التحسن في الحالة الدولية إلى مناخ يتسم بتقلص المواجهة ، وإلى البحث عن توافق أعظم في الآراء في اللجنة الأولى ، وهو الأمر الذي وجد تعبيرا عنه في تزايد عدد القرارات التي تتخذ بتوافق الرأي وفي الاتجاه المشجع إلى السعي وراء مساحات مشتركة في الرأي ، فضلا عن الادماج المؤقت للمناقشات العامة بشأن نزع السلاح والأمن الدولي أثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة .

٢٠ - وعلى الرغم من أن تنامى توافق الآراء بشأن القرارات هو أمر مشجع ومطلوب ، فإنه ليس من الضروري أن يتحقق توافق الآراء في كل المسائل التي تُناقش في اللجنة الأولى بالشكل نفسه الذي يحدث في مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح . فاللجنة الأولى تُمكن الدول الأعضاء من التعبير عن الآراء المختلفة في بعض الحالات ، بشأن طائفة عريضة من المسائل ، وإن كانت لا تهدف في حد ذاتها إلى الوصول إلى مبادئ أو مبادئ توجيهية .

٢١ - وثمة حاجة لبذل مزيد من الجهود لتنشيط عمل اللجنة الأولى وترشيده . وترى الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ، أنه يمكن تحقيق هذا التنشيط والترشيد من خلال ما يلي :

(أ) زيادة تخفيض عدد بنود جدول الأعمال ومشاريع القرارات وترشيدها من خلال دمج البنود والقرارات المتماثلة ، وتوزيع الموضوعات التي لا تحتاج إلى إعادة بحثها كل سنة ليتم النظر فيها كل سنتين أو ثلاث سنوات ، فضلا عن التركيز على المسائل التي يمكن اتخاذ قرارات بشأنها والتي يعتبر بصورة واسعة أنها تتسم بالأولوية ، وتركيز دراسات الأمم المتحدة على هذه المسائل ؛

(ب) التأكيد على أن الأمن الدولي يشمل جملة أمور منها نزع السلاح وتحديد الأسلحة باعتبارها من أجزائه التي لا تتجزأ ، واستحداث مناقشة عامة واحدة وجلسة تصويت واحدة في اللجنة الأولى لكل المسائل التي تتناولها هذه اللجنة ؛

(ج) خفض مدة المناقشة العامة بدرجة كبيرة ، وتركيز المناقشة على بنود منتقاة ينبغي تنظيمها في مجموعات ذات معنى ؛

(د) التشديد بدرجة أكبر على المسائل المتصلة بالتطورات الدولية وعلى القرارات ذات المنحى الاجرائي ؛

(هـ) الاستعراض السنوي للوقت والموارد المخصصة لعمل اللجنة الأولى ؛

(و) عقد جلسات خاصة للجنة الأولى ، عندما تنشأ الحاجة لذلك ، وفقا للمادة ٢٠ من ميثاق الأمم المتحدة .

هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة

٢٢ - إن هيئة نزع السلاح ، باعتبارها هيئة تداولية وجهازا فرعيا من أجهزة الجمعية العامة ، مفتوحة أمام كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، وهي بالتالي توفر لكل الأعضاء إمكانية المشاركة في المداولات بشأن مبادئ نزع السلاح ومبادئه التوجيهية . وتود الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أن تشارك الدول الأعضاء في هذه الهيئة بصورة أوسع وأكثر نشاطا .

٢٣ - وقد جرى في الآونة الأخيرة إصلاح هيئة نزع السلاح . وجاء اعتماد المبادئ التوجيهية والتوصيات بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية في عام ١٩٩٢ بمثابة تأكيد لملاءمة هذا الإصلاح . ومع ذلك ، فحيث أن ما من إصلاح يمكن أن يتم في خطوة واحدة ، فقد يثبت ضرورة اتخاذ خطوات إضافية للحفاظ على فعالية الهيئة . وترى الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أن المجتمع الدولي ينبغي أن يتيح لنفسه المرونة المطلوبة في هذا الشأن ، ويمكن في هذا الصدد أن يتبنى التحول المقترح إلى الأخذ مستقبلا بجدول أعمال موزع على مراحل يضم ثلاثة بنود .

٢٤ - إن عمل هيئة نزع السلاح ينبغي أن يهدف إلى الوصول إلى توافق في الرأي بشأن المبادئ أو المبادئ التوجيهية المحددة التي يرجح أن تُطبق بصورة عامة بغية تعزيز نـــزع السلاح والأمن الدولي ، ولا سيما فـــي الميادين ذات الاهتمام والأهمية المتزايدين ، مثل تلك الميادين المتصلة بنزع السلاح الإقليمي ، والعمليات الدوليـــة لنقل الأسلحة ، والأسلحة النووية ، وعدم الانتشار ، وتدمير الأسلحة ، والتحويل ، والعلم والتكنولوجيا .

٢٥ - ويمكن لإنجاز الترشيد إقامة روابط أوثق بين العمل الذي يقوم به كل من هيئة نزع السلاح ، وأفرقة الخبراء التي يشكلها الأمين العام ، ومؤتمر نزع السلاح ، من أجل تلافي الازدواجية . ويمكن للمبادئ أو المبادئ التوجيهية التي توافق عليها هيئة نزع السلاح أن تمهد في بعض الحالات لإجراء المفاوضات بشأن اتفاقات مؤتمر نزع السلاح (مثل المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية والشفافية في مسألة التسلح) .

مؤتمر نزع السلاح

٢٦ - إن مؤتمر نزع السلاح ، بوصفه الهيئة المتعددة الأطراف الدائمة الوحيدة للتفاوض بشأن اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، قد أثبت قدرته بانتهائه مؤخرا من مشروع اتفاقية الأسلحة الكيميائية ، التي حظيت بالتأييد من كافة أنحاء العالم . وإن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها لعلى قناعة بأن مؤتمر نزع السلاح يظل المحفل العالمي المناسب للتفاوض بشأن مسائل تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، ويتأكد ذلك بدرجة أكبر نظرا لأن المناخ الدولي الجديد يعزز إلى حد كبير قدراته على إنجاز مهامه .

٢٧ - ويعكف مؤتمر نزع السلاح حاليا على عملية إعادة دراسة سير أعماله ، كما يستعرض عضويته وجدول أعماله لضمان أن تعبر عن الحقائق الحالية وتلبي الاحتياجات المستقبلية . وتؤيد الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها هذه العملية ، وتتطلع إلى إكمالها بصورة ناجحة .

٢٨ - وهناك تأييد واسع النطاق لتوسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح بصورة كبيرة . إذ ينبغي أن يكون تكوينه ممثلا للحقائق الجديدة في المجتمع الدولي . وينبغي لأي توسيع من هذا النوع أن يتسم في الوقت نفسه بالواقعية ، وأن يكون بمقدوره الاستجابة للشواغل المشروعة لأولئك المهتمين بالمشاركة ولكنهم محرومون حاليا من العضوية الكاملة .

٢٩ - وترى الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أنه لابد من الحفاظ على قاعدة توافق الآراء ، اللازمة لأي هيئة تفاوضية .

٣٠ - وينبغي لمؤتمر نزع السلاح ، عند اللزوم بعد التقييم الأولي من جانب هيئة نزع السلاح ، أن يركز على مسائل نزع السلاح التي يتفق المجتمع الدولي على أنها أصبحت مهيأة للتفاوض أو النظر فيها بشكل مستفيض . وينبغي أن يعبر جدول أعماله عن الحقائق الراهنة والشواغل الحالية للمجتمع الدولي . ولتحقيق ذلك ، يمكن لمؤتمر نزع السلاح ، ضمن جملة أمور ، أن يتبادل الآراء مع الأمين العام . كما سيكون من المفيد حدوث مزيد من التفاعل مع هيئة نزع السلاح واللجنة الأولى . وينبغي أن يكون للموضوعات التي يتناولها مؤتمر نزع السلاح أثر عالمي ، حتى وإن كانت تتعرض لأمور محددة ، مثل المسائل الإقليمية .

مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة

٣١ - لقد عمل مكتب شؤون نزع السلاح في الماضي بصورة تتسم بالكفاءة في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وفي ضوء عالمية عملية تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، فإن من المرجح أن يتزايد عبء العمل الملقى على المكتب ، لا سيما وأن الصكوك العالمية لتحديد الأسلحة والتدابير الدولية لبناء الثقة ، مثل سجل الأسلحة التقليدية ، تتطلب عملا مكثفا من المكتب لكفالة فعالية هذه الصكوك . وينطبق الشيء نفسه على المعلومات المتبادلة بموجب تدابير بناء الثقة في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية . وتأمل الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أن يوفر الأمين العام الموارد الكافية لتمكين المكتب من إنجاز المهام الهامة الموكلة إليه من الدول الأعضاء .

السويد

[الأصل : بالانكليزية]
[٩ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - تقرير الأمين العام وثيقة تكتسب أهميتها في الفترة الراهنة التي تشهد تحولات جذرية في ميدان الأمن الدولي . وهو أساس مفيد لتحليل الآثار الناجمة عن الحالة الدولية الجديدة في مجال نزع السلاح على وجه العموم ، وتحليل دور الأمم المتحدة في هذا الميدان على وجه الخصوص . وتقر السويد كلية بجُل الملاحظات والأفكار المطروحة في التقرير .

٢ - ومن الأهمية بمكان دمج قضايا نزع السلاح وتنظيم الأسلحة في الهيكل العام لجدول الأعمال الدولي للسلم والأمن ، كما أن هناك ما يدعو إلى اتباع منحى شامل في عملية تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٣ - فلم يعد ممكنا اعتبار الأمن مسألة عسكرية محض . وبات المجتمع الدولي يأخذ بمفهوم عام يربط الأمن بالمشاكل الإثنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية ، ويصل ما بين العلاقات المُعقّدة التي تعتريها . ومفهوم الأمن هذا هو ذاته مفهوم الأمن ذاته الذي اتُخِذ ركيزة لتطوير مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، على سبيل المثال .

٤ - لقد انتهى انقسام العالم على أساس صراع القطبية الثنائية . وتأخذ بنى أمنية جديدة الآن في التشكل من سماتها نشوء هيكل متعدد الأقطاب ، معقد ، وشامل لنزعات قومية متنامية تتوسل العنف . ولم يعد نزع السلاح مسألة اتفاقات ثنائية بين الدول النووية العظمى ، بل صار في مقدور دول العالم اليوم أن ترسم بقدر أكبر من التساوي جدول أعمال المفاوضات التي ستهيئ الفرصة التاريخية لتحقيق نزع السلاح ، وهو ما يتطلب مفاوضات متعددة الأطراف وعالمية في إطار الأمم المتحدة .

٥ - إن نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة حجرا أساس في أعمال الأمم المتحدة ، وهما مرتبطان بشدة بلحمة تقرير الأمين العام المعنون "برنامج للسلم" (A/47/277-S/24111) الشامل لمسائل الدبلوماسية

الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم وبناء السلم بعد انتهاء الصراع , من هنا ، لابد أن تسير مساعي تحقيق أهداف نزع السلاح في خط مواز للمساعي المتصلة بالقضايا السياسية والاقتصادية الأخرى .

٦ - والآن وبعد أن انتهت الحرب الباردة ، لم يعد الخطر الرئيسي الذي يتهدد البشرية هو خطر المواجهة الشاملة بين إثنتين من الدول العظمى مدججتين بالسلاح النووي ، بل صار الخطر الذي يشكل التحـــدي المتنامي للسلم والأمـــن الدوليين في عالم اليوم هو انتشار الأسلحة وبخاصة أسلحة التدمير الشامل .

٧ - ولعقود طويلة لم يكن موضوع حظر انتشار الأسلحة مدرجا على جدول الأعمال الدولي ، وبالتحديد موضـوع أسلحة التدميـر الشامل ، تلك الأسلحـة التي تنطـوي بصفة خاصـة على إمكانية تصعيد النزاعات المحلية ، بما قد ينتهي بها إلى الخروج عن نطاق السيطرة والتحول إلى بؤر لتهديد السلم والأمن يستحيل التنبؤ بها . وينبغي ، من ثم ، إعطاء أعلى أولوية ممكنة لمسألة حظر انتشار هذه الأنواع من الأسلحة .

٨ - وغني عن القول أن نزع السلاح وتحديد انتشار الأسلحة ينبغي ألا يحولا ، بلا داع ، دون استخدام العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية .

٩ - ومن المهم أيضا مراقبة الاتجار في العناصر والمعدات والمواد الحربية الأساسية ، ومنها اليورانيوم والبلوتنيوم . وعلى نفس القدر من الأهمية ينبغي التأكد في سياق عمليتي نزع سلاح نووي والتحول في استخداماته ، من توجيه الدراية الفنية الموظفة في إنتاج أسلحة التدمير الشامل إلى الأغراض السلمية .

١٠ - من هذا المنظور ، تجيئ مبادرة إنشاء مركزي العلم والتكنولوجيا في موسكو وكييف مثلا طيبا على النهج البناء إزاء هذه المشكلة .

١١ - وتشكل التخفيضات الجسيمة التي أجريت مؤخرا في الترسانات النووية الاستراتيجية علامة فارقة في تاريخ نزع السلاح وتحديد الأسلحة في فترة ما بعد الحرب . وقد برهن الاتفاق المبرم في محادثات تخفيض الأسلحة النووية (ستارت الثانية) على تصميم الولايات المتحدة وروسيا على إزالة طائفة الأسلحة الاستراتيجية والقذائف التسيارية متعـــددة الرؤوس العابرة للقارات ، التي تشيع أكبر قدر من عدم الاستقرار .

١٢ - ولا بد من تصديق الأطراف دون إبطاء على اتفاقيتي تخفيض الأسلحة الاستراتيجية كيما يتحقق نزع سلاح نووي بمعنى الكلمة .

١٣ - وعلى جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية في أراضيها ، أو التي أوتيت برامج نووية ذات شأن أن تلتزم بمعاهدة عدم الانتشار . فالتزامات أطراف المعاهدة عنصر حاسم في إنجاح الأعمال التحضيرية

للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة منع الانتشار الذي سيعقد في عام ١٩٩٥ ، وفي تمديد هذه المعاهدة لأجل غير مسمى .

١٤ - وقد كان توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية في كانون الثاني/يناير من هذا العام في باريس حدثا تاريخيا ، إذ أنه يزيل طائفة كاملة من أسلحة التدمير الشامل . والاتفاقية ، خاصة نظامها القيم المتعلق بالتحقق ، نموذج يحتذى فيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية والأسلحة النووية .

١٥ - والمصارحة والوضوح من جملة التدابير الأساسية لبناء الثقة ، وأحد الصكوك الجوهرية لتحقيق هذه الغاية هو سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية الذي أنشأته الجمعية العامة في عام ١٩٩١ . وقد طالبت الجمعية العامة مؤتمر نزع السلاح بدراسة مسألة تراكمات الأسلحة التي تتسبب في زعزعة الاستقرار ورسم تفاصيل للسبل العملية التي يمكن الاستعانة بها في زيادة الوضوح والمصارحة في هذا الميدان .

١٦ - ويدفع تفكك الاتحاد السوفياتي إلى القلق من زيادة مخاطر النقل المستتر للأسلحة التقليدية . وثمة خطر ماثل أيضا يتصل بالاتجار في أسلحة التدمير الشامل . ولابد من التقليل إلى أدنى حد ممكن من مخاطر حدوث زيادة في المبيعات غير الرسمية من الترسانات العسكرية ، لاسيما إلى المناطق التي تزيد فيها حدة التوترات السياسية . وينبغي اتخاذ إجراءات فاعلة وحازمة لحماية الحدود ، خاصة الجديد منها ، وضمان السيطرة التامة والمصارحة الكاملة في هذا المجال .

١٧ - وحيثما أمكن ، لابد من إنشاء أجهزة جديدة تعمل " كنظم للإنذار المبكر" تأكيداً للمصارحة والوضوح ، ولتحديد المكان والزمان الذي يتعين فيهما اتخاذ الإجراءات الوطنية أو الدولية في هذا المجال . ولتحقيق تلك الغاية يمكن وضع صكوك جديدة تضاف إلى النُهُج التقليدية المتبعة في تشجيع نزع السلاح ، بحيث يكون هدفها تقوية النظم الإدارية والتشريعية الوطنية الرامية إلى كفالة المراقبة الفعالة للحدود والجمارك .

١٨ - كذلك يمكن لاتفاقات نزع السلاح المقرونة بتدابير للتحقق ، مثل اتفاقية الأسلحة الكيميائية ، أن تعطي إنذارات مبكرة عن أي حالة تستدعي اهتماما من جانب الأمم المتحدة . ويمكن لسجل الأسلحة التقليدية ، خاصة بعد توسيع نطاقه ، أن يدعم الإجراءات التي تضطلع بها المنظمة في بعض مراحل حل الصراع . وتدلل أنشطة مجلس الأمن التي أعقبت قراره ٦٨٧ (١٩٩١) بشأن العراق على الدور الذي يمكن أن يؤديه نزع السلاح في أي إجراء للإنفاذ .

١٩ - بهذه الطريقة ، يمكن أن يسهم نزع السلاح المقرون بتدابير التحقق وتحديد الأسلحة ومنع انتشار الأسلحة ، بدور حاسم في توطيد العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجالات الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم وبناء السلم بعد انتهاء الصراع .

٢٠ - ويمكن أيضا للترتيبات الإقليمية لنزع السلاح أن تعزز الاتفاقات العالمية ، وأن تؤازر التسويات السياسية في مناطق الصراع . وبوسع الأمم المتحدة أن تضطلع بدور مهم في تسهيل نزع السلاح الإقليمي ، وتعزيز السلم والأمن الدوليين وتشجيع التنمية الاقتصادية جنبا إلى جنب مع المساعي التي تبذلها في مجال نزع السلاح .

الجهاز

٢١ - لوكالات الأمم المتحدة المختلفة أدوار متكاملة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٢٢ - فمجلس الأمن هو المسؤول الأول عن صون السلم والأمن الدوليين ، وهو المُخول باتخاذ الإجراءات التي يقتضيها ذلك نيابة عن الدول الأعضاء . وثمة مهام خاصة لمجلس الأمن تتوخاها الاتفاقات الحالية لنزع السلاح ، بما فيها اتفاقية الأسلحة الكيميائية . ويضطلع مجلس الأمن في وقتنا هذا بدور فريد من نوعه في مجال نزع السلاح يتصل بتنفيذ قراره ٦٨٧ (١٩٩١) عن طريق التدابير التي اتخذها بموجب الفصل السابع من الميثاق . وقد يستحسن المجلس القيام بدور متزايد في هذا المجال ، مثلا في الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية .

٢٣ - والجمعية العامة ، عن طريق لجنتها الأولى ، محفل لإجراء مناقشات واتخاذ قرارات معيارية . ولابد أن تكون هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة أداة لإجراء مناقشات أعمق لعدد محدود من المواضيع ، تسبق إجراء المفاوضات المناسبة بشأنها في مؤتمر نزع السلاح ، أو ، حسب الاقتضاء ، في السياقات الإقليمية ذات الصلة . ولئن كان التقسيم العام للعمل بين اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح محدد جيدا من الناحية النظرية ، فثمة تسليم واسع بضرورة الاستمرار عمليا في تحسين أساليب العمل في هذه الأجهزة الثلاث . والهدف المبتغى من ذلك هو ضمان فعالية أعمالها وتفادي ازدواجيته .

٢٤ - وتدرس اللجنة الأولى الآن أساليب العمل التي تطبق فيها . وأحد المهام المُلِحة التي تواجهها هي إعادة تشكيل جدول أعمالها وتنظيمه . ويتعين أن تجري مناقشة القضايا الموضوعية ذات الصلة في هيئة مجموعات تدرج تحت عنوان موحّد ، بصرف النظر عن أصل البند الذي يغطيها ، ومن ذلك قضايا الأسلحة النووية وتدابير بناء الثقة والمسائل المتعلقة بالوضوح والمناطق الخالية من الأسلحة النووية ونزع السلاح على الصعيد الاقليمي .ويمكن الاكتفاء بالنظر كل سنتين أو ثلاث سنوات في عدد معين من المواضيع ، ومن ثم يكون بالمستطاع إجراء تخفيض كبير في عدد بنود جدول الأعمال والقرارات التي تتخذها اللجنة ، بما يسهل المناقشات التي تدور حول القضايا ذات الأولوية . كذلك يمكن للجنة أن تنهي نظرها في البنود التي ترى بوضوح أنها أصبحت بالية .

٢٥ - أما أساليب العمل وجدول أعمال هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ، فقد شهدت مؤخرا بعض التحسين . لكن يتعين اتخاذ خطوات أخرى تسمح للهيئة بالتركيز المتعمق على البنود ذات الأهمية ،

وتقديم توصيات واقعيـــة بشأنها . وقد اقترحت السويـــد إدراج بند جديد بعنـــوان "مبادئ توجيهية عامة بشأن عدم الانتشار مع التركيز الخاص على أسلحة التدمير الشامل" . وكإجراء عملي يستهدف ترشيد سير أعمال الهيئة وتجنب ازدواجية أعمالها مع اللجنة الأولى ، يمكن للهيئة أن توقف العمل بالممارسة الخاصة بإجراء تبادل عام في الآراء .

٢٦ - وفي السنوات القلائل الأخيرة ، انصب جـُلّ تركيز مؤتمر نزع السلاح على مسألة التفاوض بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية . والآن ، وقد أنجز المؤتمر هذه المهمة ، عليه الانتباه إلى قضايا موضوعية أخرى أوثق صلة بفترة ما بعد الحرب الباردة .

٢٧ - وبالنسبـــة للمستقبل القريب ، يستطيع مؤتمر نزع السلاح أن يركز جهوده على أربعة مجالات رئيسية هي :

(أ) إعطاء موضوع منع انتشار الأسلحة النووية أعلى أولوية ممكنة . وأحد العناصر المهمة في هذا السياق هو فرض حظر على إجراء التجارب النووية . كذلك ، تحتل مسألتا الوضوح والرقابة فيما يتعلـــق بنقل التكنولوجيا النووية والخبرات الفنية الحساسة ومسألة حظر القيام بهجمات ضد المرافق النووية ، نفس القدر من الأهمية أيضا ؛

(ب) بذل جهـــود مكثفـــة للتصدى لمشاكل التراكم المفـــرط والمزعزع للاستقرار للأسلحة التقليدية ، وبصفة خاصة في المناطق التي تسودها توترات سياسة عالية ؛

(ج) وفي إطار البيئة الأمنية الجديدة ، تكتسب تدابير بناء الثقة أهمية حاسمة في صون السلم والاستقرار . ويمكن وضع تدابير من هذا القبيل في مجالات مختلفة كثيرة ، منها مجال الأسلحة النووية والفضاء الخارجي ؛

(د) ويستطيع مؤتمر نزع السلاح أن ينظـــر في مباشرة مداولات تتعلق بترتيبات الأمن الاقليمي . ويمكن اتخاذه كمحفل لتبادل المعلومات والخبرات في هذا الميدان وتعزيز ترتيبات الأمن الإقليمي .

٢٨ - ومن المشكوك فيه أن يكـــون المؤتمر هو أنســـب الأشكال لاستعراض تنظيـــم الأسلحة وترتيبات نزع السلاح المتعـــددة الأطراف الحالية والإشـــراف عليها باعتبار أن عضويـــة المؤتمر لا تتطابق مع أطراف أي اتفاقية بعينها .

٢٩ - وتكوين مؤتمر نزع السلاح أيضا لا يعكس الخريطة السياسية الراهنة . ففي وقتنا الحاضر يزيد عدد البلدان التي تتمتع بمركز المراقب على عدد الدول الأعضاء في المؤتمر ، وهو دليل على تنامي اهتمام

الدول بالمشاركة في المفاوضات المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح . وهذه التطورات تتطلب استجابة من جانب المؤتمر .

٣٠ - ومن الممكن إجراء زيادة كبيرة في فعالية المؤتمر بتعديل قاعدة توافق الآراء ، على الأقل فيما يتعلق بالمسائل الإجرائية . ويجب ألا يكون بوسع دولة واحدة أن تستخدم إجراء توافق الآراء لمنع المؤتمر من النظر في قضية ترغب الأغلبية الساحقة من الدول في طرحها للمناقشة .

٣١ - ولئن صح القول بأن قطعية مناقشة المسائل المتعلقة بالإجراءات في مؤتمر منع السلاح مسألة جوهرية ، فإنها يتعين ألا تؤدي الى إعاقة إحراز تقدم في القضايا الموضوعية .

٣٢ - ومن المحتمل أن يواجه مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة تكاثر المهام الموكولة إليه فيما يتعلق بأمور ، من جملتها ، تنفيذ سجل الأسلحة التقليدية واحتمال توسيع نطاقه . ولا بد من تخصيص الموارد الكافية للمكتب للقيام بهذه المهام ، كلما اقتضت الحاجة ذلك .

٣٣ - لقد أمكن في فترة ما بعد الحرب الباردة التوصل الى اتفاقات في مجال نزع السلاح كان من المستحيل تصورها منذ سنوات قليلة خلت . ومن المهم أن تحشد الأمم المتحدة ، عن طريق محافلها المختلفة ، هذا الزخم لتحقيق تقدم ، وإحراز نتائج بالنسبة للقضايا الرئيسية لنزع السلاح ومنع انتشار الأسلحة .

٣٤ - وسوف تتيح الاجتماعات المرتقبة للجنة الأولى فرصة ثمينة لتناول قضايا الجهاز المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح . وتقرير الأمين العام نقطة انطلاق مفيدة في سبيل الاضطلاع بعملية إعادة التقييم تلك .

<u>شيلي</u>

[الأصل : بالأسبانية]
[٥ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - على الرغم من أن التقرير يتضمن جوانب إيجابية مثل تعزيز الدبلوماسية الوقائية وعمليات صنع السلم وحفظ السلم ، فإنه يغفل مواضيع معاصرة في مجال نزع السلاح كالحظر النهائي للأسلحة النووية وتكافؤ فرص الاستفادة من التطور العلمي والتكنولوجي والحاجة الى موازنة النظم القانونية القائمة في مختلف الصكوك الدولية لنزع السلاح والحد من الأسلحة .

٢ - وترى حكومة شيلي أن الظرف الحالي موات بشكل خاص لكي تعزز وظائف الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح . وينبغي في هذا الصدد دعم أجهزة الأمانة العامة على نحو كاف وتعزيز دور الجمعية العامة حتى لا يختل توازن الوظائف ولفائدة أجهزة منظومة الأمم المتحدة الأخرى كمجلس الأمن .

٣ - وفيما يتعلق بدور مؤتمر نزع السلاح وعلاقته بمجلس الأمن ، تؤيد حكومة شيلي فكرة الاستمرار في تفسير ميثاق الأمم المتحدة على أنه يقتصر تدخل المجلس على الحالات العاجلة التي تنطوي على تهديدات خطيرة للسلم والأمن الدوليين . ليس في ذلك ما يغير من ضرورة تكامل وظائف الجهازين وإنما هو إقرار باختلاف طبيعة وأهداف كل منهما .

٤ - ويجب في مؤتمر نزع السلاح طرق مسألتي توسيع عضويته وتحديد بنود جدول أعماله بصورة منفصلة . وقد تتسبب محاولة حلهما معا في أن تعطل إحداهما الأخرى بشكل غير ضروري .

٥ - وينبغي قصر جدول أعمال المؤتمر على البنود ذات الأولوية التي تحظى فعلا باهتمام المجتمع الدولي . وعلاوة على ذلك يتعين وضع حد للممارسة الحالية المتمثلة في عدم منح اللجان المخصصة ولاية تفاوضية . ومن الواضح أن هذا يتطلب أن تبدي البلدان الأعضاء في المؤتمر إرادة سياسية واضحة .

٦ - وينبغي الإسراع باتخاذ قرار بشأن مسألة زيادة عدد أعضاء مؤتمر نزع السلاح . وليس من الواقعية في الظروف الراهنة تنفيذ مقترح عام ١٩٨٦ بخلق أربعة شواغر جديدة . وينبغي بدل ذلك ، التوصل الى توازن سياسي يستجيب لمتطلبات التمثيل السياسي والجغرافي والعسكري المتوازن ولا يعطل سير أعمال المؤتمر .

٧ - ومن الواضح شمولية منحى عملية نزع السلاح تعد هدفا مستصوبا في هذا العهد الجديد من العلاقات الدولية . بيد أن التجربة تثبت أن عمليات الحد من الأسلحة التي أجرتها الدول الكبرى ، ليس من السهل دوما محاكاتها . ثم إن هذه العمليات عادة ما تتعقد عندما تشمل دولا نامية تعيش أوضاعا إقليمية تزيدها تعقيدا المنافسات التاريخية أو الإثنية أو الدينية أو الاقتصادية . وفي هذه الحالات يعود لتلك البلدان أن تقرر بنفسها تدابير نزع السلاح الأنسب لها ، مثلما أشار الى ذلك الأمين العام في الفقرة ١٦ من تقريره .

٨ - وحكومة شيلي تدرس مسؤوليتها الإقليمية في هذا المجال وقد قطعت خطوات ملموسة تجاه خلق مناخ من الثقة في أمريكا اللاتينية ، عن طريق توقيع اتفاقات لحظر الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية وعن طريق إبداء تعليقات بشأن معاهدة تلاتيليكو مما يسهل دخولها بسرعة حيز النفاذ . وستنظم في هذا الصدد أيضا ، في المستقبل ، حلقات دراسية إقليمية لتشجيع فهم أفضل لهذه المبادرات وغيرها من مبادرات نزع السلاح .

٩ - وفيما يتعلق بأجهزة نزع السلاح الجديدة تؤيد حكومة شيلي إنشاء سجل عمليات نقل الأسلحة التقليديـــة وتأمل أن يتوطد فـــي المستقبل نظام عالمي خال من التمييز يشمل أيضا أسلحة التدمير الشامل .

١٠ - ويمثل تعزيز عمليات حفظ السلم التي يعود لحكومة شيلي شرف المساهمة فيها ، عنصرا هاما آخر في تقرير الأمين العام . ولربما آن الأوان لإقرار تلك العمليات رسميا في ميثاق الأمم المتحدة مع الحرص على ضمان طابعها المتعدد الوظائف وليس فقط عنصرها العسكري البحت .

١١ - وكما أشار الى ذلك الأمين العام في تقريره فإن التحول يمثل عملية معقدة وشيلي يساورها القلق أيضا إزاء الآثار المترتبة عن عملية التحول بالنسبة لحماية البيئة وكذلك بسبب الموارد التقنية والمالية التي ينطوي عليها الأمر مما يحتم على البلدان النامية أن تتقاسم خبراتها مع البلدان الأخرى .

١٢ - وفي الختام ، تود حكومة شيلي أن تعرب عن تأييدها للمقترح إضفاء طابع الشمولية على مختلف النظم القانونية القائمة في مجال نزع السلاح ، بيد أنه لن يمكن تحقيق ذلك إلا إذا تفادت المعاهدات الدولية المعنية إدامة حالات التمييز . ولا يمنع ما سبق أشكال الاتفاق الأخرى واعتماد تدابير بناء الثقة شريطة ألا تحد من الطابع الملزم لمعاهدات نزع السلاح .

قطـــر

[الأصـــــل : بالعربيـــــة]
[١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - "إن دولة قطر ترحب بما تضمنه تقرير الأمين العام (الوثيقة A/C.1/47/7) ويهمها بصفة خاصة أن تمتد اجراءات الحد من أسلحة التدمير الشامل ونزعها الى منطقة الشرق الأوسط وأن تنضم جميع الأطراف في المنطقة الى الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة وبخاصة اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية وبذلك ينفتح الباب لانضمام كافة دول المنطقة الى الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بأسلحة التدمير الشامل وبخاصة اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية والبيولوجية .

٢ - وترحب دولة قطر بصفة خاصة بما اقترحه الأمين العام من أن تكون الضوابط المقترحة متوازنة وعادلة بحيث لا ينقسم العالم الى فئتي من يملك ومن لا يملك أسلحة التدمير الشامل" .

كازاخستان

[الأصـــل : بالروســـية]
[كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - تؤيد كازاخستان وجهة نظر الأمين العام بموجب إعادة تقييم الآلية التي يستخدمها المجتمع الدولي في معالجة مشاكل تنظيم الأسلحة ونزع السلاح في ضوء الواقع الجديد الذي تولد بعد انتهاء "الحرب الباردة" . والفكرة القائلة إنه ينبغي أن نتوقف عن النظر إلى نزع السلاح بمعزل عن الجوانب الأخرى للأمن الدولي صائبة تماما . فقد أظهرت التجارب الأخيرة بوضوح أنه لا سبيل إلى إحراز تقدم مفاجئ في مجال تنظيم الأسلحة على الصعيدين الإقليمي والعالمي على السواء ما لم يتم ايجاد حلول للقضايا السياسية والاقتصادية . ونلاحظ أن النهج الذي يتبعه الأمين العام إزاء الحاجة إلى تعزيز دور المنظمة في صنع السلم بنسجم مع مقترح الرئيس نور سلطان نزاربايف بإنشاء صندوق لجهود الأمم المتحدة في صنع السلم على أساس صيغة "واحد وواحد" .

٢ - إن المنازعات الدموية في مناطق مختلفة من العالم ، بما في ذلك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا تظهر بجلاء أنه ينبغي أن توضع تحت تصرف الأمم المتحدة آلية فعالة لانفاذ السلم كلما نشأت الحاجة إلى ذلك .

٣ - وكما هو معلوم قدمت كازاخستان ، مبادرة تتعلق باستحداث نهج إقليمي لبناء الثقة وللحد من تهديدات السلم في آسيا . واقترح الرئيس نور سلطان نزاربايف في بيانه أمام الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، برنامجا محددا يتضمن ، كما هو معلوم ، اتباع نهج مرحلي لعقد مؤتمر معني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا .

٤ - وتأمل كازاخستان في أن تجد هذه المبادرة تأييدا نشطا من جانب الأمم المتحدة ودول المنطقة الآسيوية .

٥ - ونحن نعتقد أنه ينبغي أن تشترك الدول الجديدة بصورة أكثر نشاطا في مفاوضات نزع السلاح ، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح . وإذا أريد للمؤتمر أن يستمر كهيئة دائمة لرصد الامتثال بالاتفاقات المتعددة الأطراف القائمة في مجال تنظيم الأسلحة ونزع السلاح ، فإنه ينبغي أن يفتح باب العضوية فيه أمام جميع الدول التي ترغب في المشاركة في أعماله ، وبدون ذلك توضع عالمية هذه الهيئة موضع الشك . والمؤتمر ينظر في مشاكل ذات أهمية عالمية لها علاقة بعدد من الدول ينبغي عدم تجاهل ما لديها من امكانيات في مجال صنع السلم . ونطلب أن توجه عناية اللجنة الأولى إلى هذه الآراء .

كنـــدا

[الأصـــل : بالانكليزيـــــة]
[١٧ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - تعتبر كندا تقرير الأمين العام تكملة مفيدة للتقرير المعنون "برنامج للسلم" (A/47/277-S/24111) . فهو يعرض احتمال التوصل إلى حلول حقيقية للمشاكل التي تواجهها الأمم المتحدة في ميدان السلم والأمن . وهذه الحقيقة منطبقة بوجه خاص بالنظر إلى ابتعاد الأمم المتحدة عن استخدام لغة الحرب الباردة الطنانة وشروعها في تحديد مسار للعمل يمكّن المجتمع الدولي من أن يواجه بطريقة أنجع التحدي الجديد المتمثل في الترويج لنظام أمن عالمي قائم على التعاون .

٢ - وقد أدى نشوء قوى جغرافية - سياسية في السنوات الأربع الأخيرة إلى ظهور تحديات جديدة للأمن تتسم بمزيد من التعقيد . فقد اختفي نظام الحرب الباردة دون أن يحل محله شيئ ، وكانت نتيجة ذلك أن تمكنت المنازعات الإقليمية من النمو بقوة دون ضابط . وعليه ، توجد ثمة حاجة عاجلة لأن تعتمد الأمم المتحدة إجراءات جديدة ونهجا جديدة للتصدي للمشاكل الأمنية التي تواجه العالم . وقد تم التسليم بهذا التحدي في "برنامج للسلم" . وتتمثل مهمة معالجة مسألة تحديد الأسلحة في فترة ما بعد الحرب الباردة في الابتعاد عن عمليات وتجمعـــات وآليـــات الحرب الباردة واعتماد برامج وإجراءات جديدة تهدف إلى معالجة مشاكل اليوم والغد .

٣ - وفي هذا السياق ، يضع إبـــرام اتفاقيـــة الأسلحة الكيميائية ثلاثة تحديات مباشرة في مركز الصدارة وهي : (أ) الحاجة إلى تأكيد وتعزيز صكوك التحقق العالمية الحالية عن طريق التقيد بآليات التحقق وتعزيزها على الصعيد العالمي ، حسب الاقتضاء (مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، واتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية نفسها) ؛ (ب) مواصلة تطوير وتنسيق الضوابط التي تحكم تصديـــر التكنولوجيات الحساسة حيثمـــا أمكـــن ذلـك ؛ (ج) تطوير النظم الإقليمية لتحديد الأسلحة وتطبيقها ، عن طريق ربط التدابير العالمية بالتدابير الإقليمية الخاصة ، حسب الاقتضاء (مثل عملية السلام في الشرق الأوسط) . وفيما يتعلق بكل من هذه التحديات ، لا سيما الأخير منها ، يتعين التشديد على الصلة الأساسية المباشرة بين الشواغل الأمنية وتدابير تحديد الأسلحة . وستكون تدابير بناء الثقة ذات أهمية متزايدة في هذا الشأن .

٤ - إن أولويات كندا محددة بشكل فعال وهي : (أ) عدم الانتشار الأفقي والرأسي لأسلحة التدمير الشامل النووية والكيميائية والبيولوجية ومنظومات القذائف اللازمة لنقلها . وتشمل تلك الأولوية هدف فرض حظر شامل على التجارب النووية ؛ (ب) اتخاذ إجراءات فعالة لمنع الزيادة المفرطة في مخزونات الأسلحة التقليدية (أثناء المناقشة التي دارت في عام ١٩٩١ في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة بشأن سجل الأسلحة ، أوضحنا أن هدفنا لا يتمثل في الوضوح فحسب ، بل أيضا في إجراء مشاورات فيما بين

الدول بغية التشجيع على الالتزام بمزيد من ضبط النفس في عمليات نقل الأسلحة والمساعدة على بناء توافق أوسع في الآراء بصدد وسائل تجنب الزيادة المفرطة في المخزون منها . وتعتبر كندا أن السجل هو وسيلة وليس غاية في حد ذاته) ؛ (ج) وضع تدابير لبناء الثقة وتنفيذها - تشمل آليات مناسبة للتحقق - فيما يتعلق بالأوضاع العالمية والإقليمية حسب الاقتضاء .

٥ - ورغم التطورات الإيجابية التي حدثت في السنوات الأخيرة ، نقر بأن انتشار التكنولوجيا والمعدات الكفيلة بصنع أسلحة التدمير الشامل لا يزال يشكل مصدرا لزعزعة الاستقرار ، وحسبما جاء في الإعلان الصادر في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ عن اجتماع القمة التاريخي لمجلس الأمن ، يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين . ونحن نشجع جميع البلدان على التوقيع على اتفاقية الأسلحة الكيميائية والتوقيع على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية . وعلى حد قول الأمين العام ، يجب توسيع نطاق المعاهدة بدون حد ولا شرط .

٦ - وإننا نتفق تماما مع الملاحظة التي أبداها الأمين العام القائلة بأن الوضوح في مجال التسلح وغيره من تدابير بناء الثقة يمثل اتجاها هاما يتعين تشجيعه وأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة يشكل خطوة عملية هامة . ونحن نرحب على وجه الخصوص بتأكيده على أن الأمم المتحدة ستبذل أقصى ما في وسعها لإنجاح هذا السجل ، ونفترض أن ذلك يشمل ضمان تخصيص ما يكفي من الموارد له . وكندا ، من جانبها ، قد أيدت على نحو ثابت وبنشاط مفهوم الوضوح في مجال التسلح . ونحن نعتزم العمل بنشاط لضمان امتثال أكبر عدد ممكن من الدول امتثالا كاملا لسجل الأسلحة - وذلك بتقديم البيانات والمعلومات على السواء - بحلول الموعد المحدد وهو ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣ .

٧ - ويشجع كندا أيضا ما تراه من اهتمام متزايد بين الدول باتباع نُهج إقليمية تجاه تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وترى كندا أنه يمكن للنُهج الإقليمية المتبعة تجاه نزع السلاح أن تسهم مساهمة قيِّمة في سعينا الجماعي من أجل تحقيق الأهداف الأوسع المتمثلة في نزع السلاح والأمن الدولي . فعلى سبيل المثال ، بيَّنت المفاوضات التي أجريت في فيينا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن ، وبشأن القوات المسلحة التقليدية الأوروبية في إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، الفوائد التي يمكن أن يقدمها هذا النهج الإقليمي لجميع الدول المشتركة . وفي الشرق الأوسط أيضا ، تجري حاليا مباحثات بشأن تحديد الأسلحة ، كجزء من عملية السلام ، كما تتبع أطراف إقليمية أخرى نهجا أكثر تضافرا ونشاطا تجاه الأمن الإقليمي بما فيها الأطراف في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا ومنظمة الدول الأمريكية .

٨ - وكندا ، إذ تشير على وجه التحديد إلى تقرير الأمين العام ، فإنها تؤيد الافتراضات الرئيسية القائلة بأن المواضيع الرئيسية الثلاثة - الإدماج وإضفاء الطابع العالمي وإعادة التنشيط - تشكل حجر الأساس اللازم لبذل جهود دولية مكثفة من أجل تعزيز فعالية تحديد الأسلحة ونزع السلاح . ونؤيد ، على وجه الخصوص ، التأكيد على أن عملية الحد من الأسلحة ونزع السلاح هي مسؤولية كل دولة . وبالمثل ، فإننا

نتفق مع الأمين العام على أن نزع السلاح لا يزال يشكل الموضوع المتصل اتصالا رئيسيا بالسلم والأمن الدوليين .

٩ - ومنذ انتهاء الحرب الباردة ، أخذت البيئة الأمنية العالمية في التغير بشكل سريع . ومع إعادة تشكيل النظام الدولي ، فإن الفرص والتحديات تتعاظم . ونحن نتفق من حيث المبدأ مع المفهوم القائل بأن إجراءات نزع السلاح والتفتيش تضطلع بدور هام في مجال إنفاذ السلم والحد من الأسلحة . ونضيف إلى ذلك أن التحقق من اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة يمكن أن تؤدي أيضا إلى تيسير الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالدبلوماسية الوقائية ، وصنع السلم ، وحفظ السلم وبناء السلم بعد انتهاء النزاع . وفي رأينا ، أنه ينبغي أن تتناول اللجنة الأولى ، وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة وأفرقة الخبراء الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة في مجال التحقق . ويمكن أن يوفر التحقق حلقة هامة تربط بين كثير من هذه المفاهيم المنفصلة سابقا - أي يكون بُعدا إدماجيا جديدا . ويجب على الأمم المتحدة أن تنشط ، على أقل القليل ، في اكتشاف أفكار جديدة في تلك المجالات . وهذه المسألة ينبغي ألا تشغل بال مجلس الأمن فحسب بل أيضا أعضاء الأمم المتحدة بشكل أعم .

١٠ - وقد اهتمت كندا بإشارة الأمين العام إلى تعاظم الدور الذي يقوم به مجلس الأمن في مسائل نزع السلاح وبخاصة في مجال إنفاذ عدم الانتشار . وبالنظر إلى نطاق الآراء الموجودة حاليا بين الدول الأعضاء بشأن هذا الاقتراح ، فإن كندا تعتبر الدورة المستأنفة للجنة الأولى فرصة هامة لمواصلة الحوار بشأنه .

١١ - وترى كندا أنه ينبغي لمكتب شؤون نزع السلاح أن يكون محور تركيز عملية إعادة تنشيط الدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح المتعدد الأطراف . ولذلك ، فإننا نرحب بالالتزام الذي قطعه وكيل الأمين العام السابق ، بتروفسكي ، بتعزيز مكتب شؤون نزع السلاح لكي يؤدي بحق دور مركز التنسيق هذا . ونعتقد أن على الأمم المتحدة أن تقوم بدور هام في تعزيز الآليات غير الرسمية لإجراء الحوار بشأن الأمن - لا سيما في الأقاليم أو المناطق الفرعية - التي لا تزال فيها الأطر المؤسسية لإجراء هذه المناقشات غير مطورة بالكامل . ويمكن لمكتب شؤون نزع السلاح أن يساعد ، على هذا النحو ، في ضمان قيام العمليات والآليات الإقليمية بتعزيز وتكملة المعايير العالمية . وتثني كندا على الأنشطة الجارية التي يضطلع بها المكتب .

١٢ - ومن الواضح ، أن كثيرا من الدول الأعضاء تشعر بنفس الإحساس ، ويدل على ذلك الدعم المقدم إلى المكاتب الثلاثة الإقليمية التابعة للأمم المتحدة ، وإلى الأنشطة الأخرى ذات الصلة لمكتب شؤون نزع السلاح - في مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لإعلان التبرعات للحملة العالمية لنزع السلاح . ولعل الدول الأعضاء المشاركة تتذكر أن الاتجاه الذي ساد في السنوات القليلة الماضية قد انعكس بشكل مثير في هذا العام بحدوث زيادة تزيد نسبتها على ٥٠ في المائة عن المجموع المحقق في العام المنصرم . إلا أننا نلاحظ ، في هذا الصدد ، أنه يجب بذل جهود أكبر لمعالجة التفاوت في التبرعات المعلنة من منطقة لأخرى .

١٣ - ويلاحظ مع الاهتمام اقتراح الأمين العام بدراسة الدور الذي يقوم به تجار الأسلحة الدوليون الخصوصيون وعلاقتهم بتعاظم مشكلة عمليات نقل الأسلحة الدولية . ومن المثير للقلق أن يلاحَظ أن عمليات النقل هذه تجري على حساب التنمية البشرية والاجتماعية والاقتصادية . ويجدر الثناء أيضا على الاقتراح بإنشاء فرقة عمل لإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء فيما يتعلق ببرامج التحويل العسكرية . ونشير ، من ناحية أخرى ، إلى أن المحافل الإقليمية تجري أيضا دراسات مماثلة ؛ وينبغي ، إن أمكن ، تجنب بذل جهود مزدوجة من هذا القبيل .

١٤ - ونتفق بشدة مع الأمين العام على أن الوقت قد حان لكي تقوم الدول الأعضاء بإجراء عملية إعادة تقييم وافية لأجهزة الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح لكفالة قدرتها على مواجهة الحقائق الجديدة . ونرى أن نقطة البداية المفيدة تتمثل في التذكير بالوظائف الرئيسية لكل من الهيئات الثلاث المتعددة الأطراف في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح - اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح - ثم تحديد المشاكل المجابَهة في الاضطلاع بهذه الأدوار على نحو فعال ، وختاما ، السعي من أجل تحديد السبل العملية لمواجهة هذه المشاكل .

ألف - اللجنة الأولى

١٥ - في رأي كندا أن دور اللجنة الأولى - وهي هيئة تداولية عالمية - يتمثل في تحديد الأولويات المدرجة في جدول أعمال تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، وبناء الدعم والزخم كخطوة أساسية أولى في العملية الأوسع نطاقا لبناء المعايير الدولية من حيث صلتها بتحديد الأسلحة ونزع السلاح . وهذه العملية لا تسهم فقط في تحديد وترويج المبادئ العامة ولكنها تعمل على نحو متزايد - كما يبين سجل الأسلحة بوضوح شديد - على التركيز على الخطوات الملموسة التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي من أجل تحقيق هذه الأهداف أو المعايير العامة .

١٦ - وتواصل اللجنة الأولى توفير إطار مفيد لأعضاء الأمم المتحدة لتوسيع وتوضيح مواقفهم إزاء مجموعة متنوعة من قضايا تحديد الأسلحة ونزع السلاح . ويجري إحراز تقدم في ترشيد أعمال اللجنة ، مثلا ، عن طريق الجمع بين مناقشة بنود نزع السلاح وبنود الأمن الدولي . وينبغي أن نتخذ الآن الخطوة المنطقية التالية المتمثلة في الجمع بين الإجراءات المتعلقة بهاتين المجموعتين من البنود . وعندئذ فقط نكون قد أدمجنا تماما نظرنا في الوسائل - تدابير تحديد الأسلحة ونزع السلاح - مع غايتنا المرجوة وهي - صون السلم والأمن الدوليين .

١٧ - ويتعين علينا أن نسرع بمهمة الترشيد ، وتحديد الأولويات الملموسة والعملية ، وكفالة اتخاذ قرارات أقل وإجراء حوار حقيقي أكثر . والآن بعد انتهاء الاستقطاب بين الشرق والغرب ، يوجد ثمة احتمال لإقامة تعاون عملي أكبر بشأن مسائل محددة فيما بين الوفود المنتمية إلى مجموعات ومناظير

مختلفة . ويرد مثال على ذلك في إطار اللجنة الأولى ، هو إدماج قرارات المجموعة الأساسية المكسيكية والغربية بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب .

١٨ - ويمكن تقصير المناقشات التي تجرى في الجلسات العامة للجنة ، إما عن طريق إلغاء البيانات الشفوية أو تحديدها بحيث تقتصر على فترة زمنية قصوى مدتها ١٠ دقائق . وعلاوة على ذلك ، يمكن تشجيع تعميم الملخصات التنفيذية بالإضافة إلى النصوص المطبوعة . والطريق المثلى هي أن تحاول الدول الأعضاء توزيع نصوصها في مستهل الوقت المخصص للمناقشة العامة ، وبذلك يكفل استخدام الوقت المخصص عادة لقراءة النصوص في إجراء مزيد من المشاورات غير الرسمية بين الوفود . وبالنسبة للنظر في بنود منفردة ، بما في ذلك تقديم القرارات ، يمكن أن يؤدي اتباع نظام شامل أفضل في تجميع البنود إلى تيسير إجراء مزيد من التبادل الحقيقي للآراء بشأن المسائل ذات الصلة .

باء - هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة

١٩ - هيئة نزع السلاح هي الهيئة التداولية العالمية الثانية . ويتمثل دورها الأساسي في إتاحة إجراء مناقشات مركزة على جدول أعمال محدود دون التعرض لضغط التصويت على القرارات . وتشمل وظائف الهيئة إجراء مناقشات مفاهيمية ، وبناء توافق في الآراء فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بتحديد الأسلحة والأمن الدولي (مثل نقل التكنولوجيا) ، وكذلك تحديد التدابير العالمية والإقليمية لإجراء مفاوضات في مجالات أخرى . كما تقوم الهيئة بإعداد الأساس اللازم لعقد مؤتمر نزع السلاح عن طريق وضع مبادئ فضلا عن توفير درجة من التركيز ، المحتمل على الأقل ، بالنسبة لبنود جدول أعمال المؤتمر .

٢٠ - ونعتقد أن الأمر يقتضي وجود آلية لتوفير قدر أكبر من الارتباط بين هيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح لكي تصبح مداولات الهيئة أكثر أهمية وموجهة صوب إحراز نتائج . ولذا ، إذا أُريد لهاتين الهيئتين أن تستمرا في التمتع بالأهمية في بيئة تحديد الأسلحة ونزع السلاح السريعة التغير ، فإن المطلوب هو إقامة تعاون أوثق وآلية ما للربط أو الحوار في الأجل القصير . أما في الأجل الطويل ، عندما تصبح عضوية الهيئتين متشابهة أكثر ، فإن دمجهما قد يكون مجديا لا سيما إذا أمكن التغلب على عوامل التكلفة . بيد أن إقامة روابط أكبر بين الهيئة والمؤتمر ستسبب مشاكل طالما ظلت عضوية المؤتمر حصرية وعضوية الهيئة شاملة .

٢١ - وعملية الإصلاح التي تجرى في إطار الأمم المتحدة فيما يتعلق بهيئة نزع السلاح متقدمة للغاية . فعلى سبيل المثال ، نحن في طريقنا إلى تحقيق وضع جدول أعمال متجدد مؤلف من ثلاثة بنود ، الأمر الذي يكفل ، من جانب ، توافر درجة من إمكانية التنبؤ ، ويسمح لنا ، في الوقت نفسه ومن جانب آخر ، بأن ندمج القضايا العصرية بطريقة مناسبة وفي حينها .

٢٢ - علاوة على ذلك ، فإن الهيئة تمر الآن بمرحلة لديها فيها الكثير من الوقت للاشتراك في مناقشات عامة - دون اضطلاع الوفود بمزيد من الأعمال التحضيرية المسبقة - ولكن لديها القليل جدا من الوقت لإجراء حوار متعمق بشأن القضايا المعقدة التي توجد بصددها بعض الخلافات الأساسية في الرأي . ولكي تحقق الهيئة أقصى ما لديها من إمكانيات ، فإنه يجب بذل كافة الجهود لتعميم ورقات عمل مركزة - تعبر من الأفضل عن الجهود المشتركة لعدد من البلدان ذات الآراء المختلفة - قبل انعقاد الدورة لكي تأتي الوفود إليها وهي مستعدة لإجراء حوار متعمق .

جيم - مؤتمر نزع السلاح

٢٣ - يتمثل الدور الرئيسي لمؤتمر نزع السلاح بالطبع في التفاوض بشأن الصكوك العالمية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح . كما يمكن للمؤتمر أن يجري مناقشات مفيدة قبل المفاوضات ، كما يفعل حاليا فيما يتعلق بحظر التجارب النووية والفضاء الخارجي . إلا أن ابرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية قد عالج ، وبصفة مؤقتة ، معالجة كاملة جدول أعمال ذا شأن لتلك الهيئة . ولا يزال يشكل التفاوض في مؤتمر نزع السلاح بشأن ابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب من أجل القضاء على جميع التجارب النووية في جميع البيئات وفي كل الأوقات ، هدفا ذا أولوية . وينبغي النص على أحكام قوية بشأن التحقق تستند الى الأعمال التي اضطلع بها فريق الخبراء المعني بالاهتزازات من أجل انشاء آليات رصد عالمية .

٢٤ - وهناك صلة قوية بين اجراءات مؤتمر نزع السلاح وعضويته إلا أنها تأتي في مرتبة ثانوية بالنسبة لجدول أعماله الموضوعي الخاص بالتفاوض . وقد ادركنا منذ فترة أن عضوية المؤتمر الحالية ، ومن الممكن المؤتمر نفسه ، لم تعد تعكس البيئة المتغيرة للأمن الدولي . ونحن نحبذ توسيع نطاق عضويته بحيث تنضم إليه الدول التي قدمت طلبا رسميا بذلك .

٢٥ - كما أننا نأمل أن يتمكن مؤتمر نزع السلاح من تنشيط الحركة فيما يتعلق بمسألة الوضوح في مجال التسلح ، ونأمل أن توفر الدورة الحالية مناقشة مثمرة بشأن تلك المسألة فضلا عن الأسلحة الاشعاعية والفضاء الخارجي .

٢٦ - وقد اقترح الأمين العام في تقريره أن يضطلع المؤتمر بدور هيئة استعراضية اشرافية دائمة بالنسبة لبعض اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح المتعددة الأطراف القائمة . ولدى كندا تحفظات بشأن اضطلاع المؤتمر بهذا الدور . ولا ينبغي تحويل مركز نشاط مؤتمر نزع السلاح بعيدا عن كونه الهيئة الوحيدة في الأمم المتحدة المنوطة بها سلطة اجراء مفاوضات بشأن الاتفاقات العالمية لتحديد الأسلحة .

خاتمة

٢٧ - تقوم الهيئات المتعددة الأطراف الثلاث بوظائف واضحة المعالم ولكنها مكملة لبعضها ومترابطة . ولذا ترى كندا أن الدورة المستأنفة تهيئ فرصة فريدة من أجل : (أ) إعادة تأكيد الأدوار المتميزة لكل من الهيئات المتعددة الأطراف الثلاث في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح ومكتب شؤون نزع السلاح باعتباره "مركز تنسيق" هذه الأنشطة المتعددة الأطراف ؛ (ب) توفير حافز اضافي لاستمرار أعمال ترشيد الهيئات الثلاث ؛ (ج) تهيئة الفرصة للنظر بشكل مركز في السبل العملية الكفيلة بتعزيز التفاعل الناجع بين هذه الهيئات الثلاث .

٢٨ - ويعد التقرير بشأن "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" ، وبشأن "برنامج للسلم" وثيقة تبعث على التفكير . ونحن نتفق مع التأكيد على أن هناك تطابقا بين حل المنازعات ونزع السلاح ؛ فعملية حل المنازعات يجب تدعيمها بتدابير ملموسة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٢٩ - علاوة على ذلك ، توجد ثمة حاجة الى تحرير مصطلح "تحديد الأسلحة ونزع السلاح" من انشغاله وقت الحرب الباردة بعدد الأسلحة . ورغم أهميته ، فإن تحديد الأسلحة ونزع السلاح ينظر اليه الآن باعتباره يشمل ويشكل جزءا من عملية أوسع بكثير هي عملية بناء الثقة ، والوضوح ، والمساءلة ، والتحقق والأهم من ذلك تشجيع الاعتماد بقدر أقل على الأسلحة ، وبقدر أكبر على آليات حقيقية للتعاون من أجل إقامة السلم والأمن الدوليين وتعزيزهما . وإن التزام الأمين العام الشخصي بهذه القضايا موضع ترحيب كبير .

كوبا

[الأصل : بالاسبانية]
[٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - يشير التقرير الى ضرورة استعراض وإصلاح المهام والطرق التي استخدمها المجتمع الدولي في الماضي في ميدان نزع السلاح . ويبدو هذا منطقيا ومعقولا من حيث المبدأ بالنظر الى أن نهاية الحرب الباردة والمواجهة بين الشرق والغرب قد غيرت جذريا الظروف الدولية التي تؤثر في سلوك عمليتي نزع السلاح وتحديد الأسلحة . ومما لا شك فيه أنه يجب تكييف هاتين العمليتين مع الظروف المتغيرة . إلا أن هناك ضرورة للتيقظ من محاولات بعض البلدان الرامية الى تعديل المهام والطرق المستخدمة في الماضي في مجال نزع السلاح على نحو تعكس فيه هذه المهام والطرق بالدرجة الأولى مصالحها وشواغلها لا مصالح وشواغل المجتمع الدولي ككل .

٢ - والغرض الرئيسي من وراء العملية المقترحة لاستعراض واصلاح المهام والطرق التي استخدمها المجتمع الدولي في الماضي في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة ينبغي أن يكون تنشيط العملية بأسرها بهدف جعلها أكثر فعالية والتعجيل بالتالي من عملية إقرار التدابير والاتفاقات المنضية الى تحقيق نزع السلاح الكامل والعام في أقرب فرصة ممكنة تحت رقابة دولية فعالة .

٣ - ويجب أن تحظى عمليتا نزع السلاح وتحديد الأسلحة بأولوية عليا على المستوى المتعدد الأطراف حتى في ظل الظروف الدولية الجديدة السائدة الآن وذلك في ضوء الإفراط في تعزيز الأسلحة من جميع الأنواع في بعض الدول ولا سيما الأسلحة التي تمكنها من الاضطلاع بعمليات هجومية سريعة وعلى نطاق واسع في أعماق أراضي الدول الأخرى . ولا بد من إزالة هذه الأسلحة كليا ويجب على جميع الدول أن تتبنى مذهبا وهيكلا عسكريين دفاعيين صرفين لقواتها المسلحة .

٤ - ويلزم النظر بإمعان وعمق في مفهوم الادماج المشار إليه في الفقرة ٤ والمشروح باستفاضة في الفرع الأول من التقرير . ونحن لا نختلف مع الفكرة الداعية إلى إنشاء روابط أوثق بين نزع السلاح ومسائل تنظيم الأسلحة من ناحية والمشاكل المتصلة بصون السلم والأمن الدوليين من ناحية أخرى ، ولكن لا يسعنا قبول النية المبينة في الفقرات التي نوقش فيها هذا الموضوع والقائلة بأنه لا ينبغي أن يكون هناك إطار تنظيمي مستقل بذاته لهذه المسائل وأنها لا يمكن أن توجد إلا كجزء من الجهود الدولية الرامية الى تعزيز السلم والأمن الدوليين ويقصد بها الجهود المتصلة بما يسمى "خطة للسلام" الواردة في تقرير الأمين العام (الوثيقة A/47/277) .

٥ - ولعملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة دينامية خاصة بها وينبغي علينا الحفاظ على الاستقلال التنظيمي لتلك العملية دون التغاضي عن ملاءمة ربط هذه العملية مع العناصر الأخرى لنظام العلاقات الدولية مع تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز السلم والأمن الدوليين من بين جملة أمور .

٦ - وبالإضافة الى ذلك ، هناك حاجة لتعزيز الفكرة القائلة حتى بضرورة زيادة تعزيز الروابط والعلاقات بين مختلف مكونات هذه العملية بحيث يمكن التقدم بسرعة أكبر وبثقة أكبر صوب هدف تحقيق نزع السلاح العام والكامل تحت رقابة دولية صارمة .

٧ - وتجدر الإشارة أيضا الى أن الفرع الأول من التقرير يضع تركيزا كبيرا على "خطة للسلام" التي قدمها الأمين العام ، وليس على تعزيز العلاقة بين مختلف مكونات عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة نفسها التي تعتبر بنظرنا أهم جانب ينبغي تعزيزه .

٨ - وينبغي تأييد مفهوم إعادة تنشيط الانجازات المحرزة في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة ولكن ينبغي أن ينصب التركيز على ضرورة احترام الأولويات المقررة في هذا الميدان كما هي مبينة في الوثيقة

الختامية لدورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستثنائية العاشرة بشأن نزع السلاح . وهذا لا يستبعد إمكانية تحديد جوانب معينة من هذه الأولويات يمكن أن تركز عليها الآن الجهود التفاوضية بهدف تحقيق انجازات جديدة يمكن ادخالها في اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة الأمر الذي يقلل كذلك من أخطار نشوب نزاعات يمكن أن تؤثر ، حسب نطاقها ، في السلم والأمن الإقليميين أو الدوليين .

٩ - ويجدر التأكيد على أن الأولويات المقررة المحددة الموجودة بالفعل لا تمنع من النظر بآن معا في المسائل التي تعتبر ملائمة والتي تتصل بمجالات مختلفة في إطار هذه الأولويات .

١٠ - ونتفق من حيث الجوهر مع مفهوم شمولية المنحى المذكور في الفقرة ٥ ، ولكن ينبغي التوضيح تماما بأن من الضروري الحفاظ على أولوية معينة فيما يتعلق بالمواضيع والمسائل التي ستعالج على الصعد المتعددة الأطراف ، والإقليمية ، والثنائية بحيث يُتجنب اعطاء أهمية متساوية لجميع عناصر أو مكونات عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة .

١١ - وينبغي أن تكون هناك صلة وثيقة بين العمليات المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية ، وأن يكمل بعضها بعضا . وتأسيسا على ذلك ، نتفق مع الهدف المراد تحقيقه من وراء ادخال مفهوم شمولية المنحى . ويجب أن نؤكد مع ذلك على الأهمية الأساسية لعملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة على الصعيد المتعدد الأطراف واضعين في الأذهان خصائصها المتأصلة .

١٢ - ونتفق مع الرأي المعرب عنه في الفقرة ٩ القائل "ومع أن قد قطعنا شوطا لا بأس به في معالجة الإفراط في التسلح والنفقات العسكرية ، فلا يزال العالم مكانا خطرا غير مأمون" .

١٣ - واستنادا لذلك ، تعتبر التدابير التالية ، بنظرنا ، ضرورية من أجل جعل العالم مكانا أكثر أمنا :

(أ) يجب إزالة جميع الأسلحة النووية من على وجه المعمورة ويجب الإشراف على تلك العملية من خلال نظام تحقق فعال .

(ب) يجب إزالة جميع الأسلحة الكيميائية وحظر جميع الأسلحة البيولوجية والاشعاعية . ويمكن تحقيق إزالة الأسلحة الكيميائية إذا أصبحت جميع الدول أطرافا في اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، وإذا كان هناك تحقق فعال من امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها . ويمكن تحقيق ذلك أيضا في حالة الأسلحة الكيميائية إذا اعتُمدت تدابير فعالة تهدف إلى وضع نظام للتحقق يضمن تقيد جميع الدول الأطراف بالتزاماتها ، وإذا حظيت الاتفاقية النافذة الآن قبولا أوسع . ويمكن تحقيق ذلك في حالة الأسلحة الاشعاعية من خلال اعتماد اتفاق دولي يحظر بناء ذلك النوع من الأسلحة شريطة أن يحظى ذلك الاتفاق بدعم الغالبية العظمى من دول المجتمع الدولي .

(ج) هناك ضـــرورة لاستنبـــاط واعتماد تدابير تخفض ، من بين أمور أخرى ، من حركة انتقال الأسلحة ، وتقلل من إنتاج الأسلحة والإفراط في تكديسها من جانب بعض الدول ، ووضع نهاية لجميع الأبحاث وعمليات التطوير الجارية بشأن أنماط معينة من الأسلحة .

(د) يجب تخفيض حدة التوترات والمنازعات مما يمكن من تخفيض النفقات العسكرية وتحويل الأموال لمواجهة الاحتياجات الأساسية للشعوب في غالبية بلدان المجتمع الدولي ولا سيما البلدان النامية .

١٤ - تشير الفقرة ١٠ الى تحسن الأوضاع الاقتصادية ، ولكن ينبغي أن يكمل ذلك تحسن في الأوضاع الاجتماعية .

١٥ - وتتفق كوبا مع الرأي المعرب عنه في الفقرة ١٣ القائل بأن استعمال تدابير نزع السلاح في اطار إنفاذ قرارات السلم أمر متميز تماما من عملية نزع السلاح عن طريق التفاوض التي تجابهها عدة دول .

١٦ - وتدابير نزع السلاح المعتمدة نتيجة لعمليات حفظ السلام هي بصفة عامة ذات طابع أحادي أو عام ، سواء فرضت من الخارج أو أحرزت من خلال المفاوضات ولا يشترك بها سوى أطراف النزاع .

١٧ - أما تدابير نزع السلاح المعتمدة من خلال المفاوضات بين دول مختلفة فتميل الى تبيان الرغبة السيادية لهذه الدول في إزالة أو الحد من أحد أنواع الأسلحة أو عدد من منظومـــات الأسلحة المختلفـــة ولا سيما الأنظمة التي تعتبر أنها تعرض السلم والأمن الاقليمي أو الدولي للخطر . ويجب ألا يفرض أي جهاز تابع للأمم المتحدة بما في ذلك مجلس الأمن ، بأي حال من الأحوال تلك العملية التفاوضية .

١٨ - وترد في الفقرة ١٥ اشارة لفكرة لا تتفق كوبا معها : فهي ترى أنه يتوجب على الدول العسكرية الكبرى أن تواصل تحمل المسؤولية الرئيسية عن اعتماد تدابير ومبادرات لنزع السلاح وتحديد الأسلحة ، وأن تلك المسؤولية لم تعـــدم صلاحيتها حتى فـــي ظل الظروف الدولية الراهنة بل على العكس من ذلك تماما .

١٩ - ومن ناحية أخرى ، فإن القول بأن هذه البلدان يجب أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن نزع السلاح وتحديد الأسلحة لا يعني أن تكون الدول الوحيدة التي تحترم الأهداف والمقاصد المقترنة بنزع السلاح العام والكامل ؛ إلا أنها هي التي ينبغي أن تتخذ المبادرات المناسبة في هذا الميدان .

٢٠ - وإن اكمال بناء نظام للأمن الدولي يعتبر وظيفة ذات أهمية بالغة بالنسبة لجميع البلدان ولا سيما بالنسبة للدول الصغيرة أو الضعيفة عسكريا .

٢١ - إلا أن ذلك النظام يجب ألا يستند الى الضمان القائل بأن جهازا مثل مجلس الأمن في شكله الحالي سيتخذ أجـــراء ما في حالة ظهور تصدع في النظام ، لأن المجلس ، علاوة على أنه غير ممثل للمجتمع الدولي ، فهو غير ديمقراطي باعتبار أن فئة صغيرة جدا من البلدان تملك السلطة على تعطيل أي اجراء يريد المجلس اتخاذه اذا كان ضد مصالحها الحيوية متجاهلة بذلك رغبات غالبية الدول الأعضاء في المجتمع الدولي .

٢٢ - وفي حال انتهاك نظام الأمن الدولي من قبل احدى البلدان التي تتمتع بسلطة الفيتو ، فلن يكون المجلس قادرا على اتخاذ أي اجراء يعكس مصالح البلد المتضرر ويدين المعتدي .

٢٣ - وتشير الفقرة ١٧ الى تكديس الأسلحة بلا هوادة والآثار الناجمة عنه ولكننا نعتقد بأنه تنبغي الاشارة أيضا الى تكديس الأسلحة المفرط تحت سيطرة مجموعة صغيرة من الدول .

٢٤ - وينبغي أن يظل نـــزع السلاح النووي مسألة ذات أولوية قصوى حتى في ظل الظروف الدولية الراهنة .

٢٥ - ويجب أن تواصل الدول الحائزة على أكبر ترسانات من الأسلحة النووية اتخاذ تدابير لتخفيض ترساناتها إلـــى حد أكبر ويجب تهيئة الظروف المناسبة لإشـــراك جميع الدول النووية الباقية في تلك العملية .

٢٦ - ويجب الاضطلاع بمفاوضات لنزع السلاح النووي على جميع الصعد سواء الثنائية منها أو المتعددة الأطراف ، وينبغي أن يكمل أحدها الآخر . ويجب الاستفادة من جميع الفرص المتاحة لإتمام هذه المفاوضات شريطة أن تفضي إلى الحد من الأسلحة النووية أو إزالتها .

٢٧ - وفي أثناء عملية نزع السلاح النووي ، ينبغي أن يتمتع الحظر الشامل للتجارب ، على الصعيد المتعدد الأطراف ، بأولوية قصوى . وينبغي للدول النووية أن توقف بمحض إرادتها هذه التجارب لأجل غير مسمى خلال هذه العملية .

٢٨ - وفي أية فقرة تتناول مفهوم عدم الانتشار ، تنبغي الإشارة بالدرجة الأولى إلى الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل التي ينبغي إزالتها كليا باعتبارها مسألة ذات أولوية .

٢٩ - إلا أن المصطلح ينبغي أن يطبق أيضا على أنماط معينة من الأسلحة التقليدية ولا سيما ما يتيح منها إمكانيـــة القيام بعمليات هجومية واسعة في أراضي الدول الأخرى ، والانتشار السريع في عمق أراضي الخصم ، وغير ذلك من أعمال زعزعة الاستقرار .

٣٠ - تشير الفقرة ٢٧ إلى أنه لا يمكن أن يكون هناك مبرر لأي دولة لحيازة أدوات وتكنولوجيات التدمير الشامل في ظل الظروف الراهنة . ونعتقد أنه تنبغي الإشارة أيضا إلى أنه لا يمكن أن يكون هناك مبرر أبدا لامتلاك هذه الأسلحة .

٣١ - لم ترد في الفقرة ٢٠ إشارة إلى ضرورة إزالة الجوانب الخلافية للنظام الحالي لعدم الانتشار بحيث يصبح مقبولا للبلدان غير المشمولة به .

٣٢ - وينبغي التأكيد على وجه الخصوص بأن يضمن نظام عدم الانتشار تدمير جميع الأسلحة النووية الموجودة تحت سيطرة مجموعة صغيرة من البلدان ضمن إطار زمني محدد ينبغي أن يكون قصيرا قدر الإمكان إذا أريد لهذا النظام أن يكون شاملا .

٣٣ - وترى كوبا أن اعتماد التدابير المذكورة أعلاه يعتبر أفضل وسيلة لتعزيز نظام عدم الانتشار . وعند اعتمادها وتعديل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بشكل ملائم ، فسوف تهيئ الظروف لتمديد ذلك الصك لأجل غير مسمى وتوسيع عدد الدول الأطراف . وريثما يتحقق ذلك ، ينبغي أن تمدد لفترات محددة يعقبها تقييم لامتثال الدول الأطراف بأحكامها ولا سيما من جانب الدول النووية .

٣٤ - ينبغي أن تطبق على الأسلحة النووية الفكرة المعرب عنها في الفقرة ٢٩ المتعلقة بضرورة عدم تقسيم العالم إلى فئتي "من يملك" و "من لا يملك" أنواعا معينة من الأسلحة ، الأمر الذي سيزيل العقبة الأساسية التي تعرقل صيرورة نظام عدم انتشار الأسلحة النووية نظاما شاملا .

٣٥ - ويتسم موضوع الشفافية في العمليات الدولية لنقل الأسلحة بأهمية خاصة في مجال التثبت من النوايا الحقيقية للدول ، ولكن إذا حللنا هذه الظاهرة دون معالجة مشكلة إنتاج وتكديس الأسلحة ومشكلة البحث والتطوير العسكريين ، من جملة مسائل أخرى ، فإن معرفة هذه النوايا لن يطال منتجي الأسلحة الرئيسيين الذين يمتلكون ، علاوة على ذلك ، قوة عسكرية زائدة عن احتياجاتهم الدفاعية إلى حد مفرط .

٣٦ - واستنادا لذلك ، ليس من المهم وضع سجل الأسلحة التقليدية موضع التشغيل فحسب ولكن من المهم أيضا ضمان توسيعه بشكل مناسب في المستقبل القريب ، كما هو منصوص عليه في قرار الأمم المتحدة ذي الصلة .

٣٧ - ينبغي أن يستعاض في المستقبل عن عبارة "عمليات نقل الأسلحة الاستفزازية" الواردة في الفقرة ٣٢ بعبارة أخرى تعكس ما هو المقصود بشكل أفضل .

٣٨ - من الأنسب التحدث عن "زعزعة الاستقرار" أو "الأسلحة الهجومية" أو "احتلال أراضي الدول الأخرى" أو "لأغـــراض القيـــام بعمليات في عمق أراضي الخصم" أو أية مجموعة من هذه العبارات أو ما شابهها من العبارت الأخرى ، إذا جرى ذلك بعبارات أوضح وأدق .

٣٩ - وعلاوة علـــى ذلك ، لا ينبغي تحديد مفهوم "قدرات الأسلحة التقليدية" من زاوية الاتفاقات الثنائية ؛ ونحن نرى أن من الممكن والمناسب تحديده على الصعيد المتعدد الأطراف .

٤٠ - ونـــرى أن الفكرة الواردة في الفقرة ٤٤ حول اضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر في مسائل نزع السلاح ، فكرة غير مناسبة : فصلاحيات مجلس الأمن في هذا المجال محددة تماما في الميثاق ولا مبرر لتغييرها ، ولا موجب بكل تأكيد لتوسيعها .

٤١ - ولا تتفق كوبا مع الفكرة المعرب عنها في الفقرة ٤٥ القائلة بتحويل مؤتمر نزع السلاح إلى هيئة استعراض وإشراف دائمة لبعض أنظمة التسلح المتعددة الأطراف واتفاقات نزع السلاح القائمة .

٤٢ - إذ ينبغي أن يظل مؤتمر نزع السلاح المحفل الوحيد لمفاوضات نزع السلاح في الأمم المتحدة . وينبغي أن يكون ذلك مهمته الرئيسية حتى بعد اعتماد تدابير إعادة التشكيل المناسبة الرامية إلى تعزيز فعاليته وتأثيره في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة .

٤٣ - وينبغي لعملية إعادة التنشيط المشار إليها في الفرع الثالث أن تستجيب لرغبات ومصالح المجتمع الدولي لا لمصالح ورغبات أقوى الدول فيه فحسب .

٤٤ - ويجب ألا تغفل العملية ما تم إحرازه بشق الأنفس في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة ولا سيما فيما يتعلـــق بالآليـــة العاملة حاليا دون استبعاد إمكانية إجراء أي تعديل يمكن أن يزيد من فعالية تلك العملية .

٤٥ - ولا تعكس المسائل المدرجة في الفرع الثالث ، على أهميتها ، جميع المصالح في هذا الميدان بالشكل المناسب ، ولا ينبغي تناولها إلا في المستقبل ؛ وينبغي أن يوضع في الأذهان أن هذه المسائل ليست الوحيدة بهذا الشأن .

كولومبيا

[الأصل : بالأسبانية]
[٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - نرحب بهذه الوثيقة التي تأتي في الوقت المناسب ، نظرا لأن المهمة التي نتصدى لها حاليا في الأمم المتحدة ، على النحو الذي يتبين من الأهمية القصوى التي اوليت التقرير المعنون "خطة للسلام" (A/4/277-S/24111) والمناقشة الواسعة النطاق التي اثارها هذا التقرير ، تتمثل في تحديد اساس قانوني وايديولوجي جديد للاعمال التي يقوم بها المجتمع الدولي في عالم لم يعد مقسما الى كتلتين متعارضتين .

٢ - ومن الواضح أن الحالة الدولية قد تغيرت في السنوات الاخيرة تغيرا مثيرا . بيد أن هذه التغييرات لم تبلغ حد بداية جديدة تماما ؛ ويجب علينا أن نعمل على الجوانب والأولويات التي لا يزال هناك مجال للتحسين والصقل . ف "الابعاد الجديدة" يجب أن تعتمد على تركة القرن الماضي ، ولا يمكن لأولويات نزع السلاح أن تستبدل بمجرد "تنظيم" الأسلحة .

٣ - وضمن هذا الاطار ، يود وفد كولومبيا أن يتقدم بالتعليقات التالية على المسائل المطروحة في التقرير الوارد في الوثيقة (A/C.1/47/7) .

أولا - الادماج

نزع السلاح والتنمية

٤ - تذكر الوثيقة أن "نزع السلاح ، وإعادة تشكيل نظام جديد للعلاقات الدولية وتحسين الاحوال الاقتصادية" بمثابة تدابير متكاملة . ونحن نشاطر هذا الرأي ، الا أننا نود أن نضيف أن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية ، الذي لم يرد ذكرها في التقرير ، تعتبر حجر الأساس لأي جهد لإنشاء نظام جديد للأمن الدولي . فالحالة الصعبة التي اوجدتها أوجه التفاوت الهائلة بين بلدان ومناطق العالم ، والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية فيما يتعلق بنزع السلاح وتحويل الموارد ، تستحق توكيدا أكبر . وعلاوة على ذلك ، فانه يتعين إدماج الأولويات الجديدة لجدول الأعمال العالمي على النحو الوارد في جدول اعمال القرن ٢١ في مناقشاتنا بشأن الموارد التي يتم اطلاقها عن طريق التقدم المحرز في ميدان نزع السلاح ، وتدمير المخزونات من الأسلحة الموجودة وغير ذلك من المسائل ذات الصلة التي ورد تحليلها في الوثيقة المعنونة "التخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" (A/46/364) .

حل المنازعات ونزع السلاح

٥ - في حين أنه قد توجد على ما يبدو علاقة بين حل المنازعات ونزع السلاح ، فهذه العلاقة لا يمكن تفسيرها بطريقة سببية ولا يمكن أن يسوى بين العمليتين من الناحية المفاهيمية . وخلافا للتوكيد الوارد في الفقرة ١١ من التقرير ، فاننا لا نعتقد بأن "فعاليتنا في التصدي" لمختلف الأنشطة المتصلة بصيانة السلم وصنع السلم ستحدد التقدم المحرز "في تحقيق تدابير ملموسة في نزع السلاح" . فإنه لا يمكن اخضاع الجهود في مجال نزع السلاح ، بما في ذلك الوضوح ، وبناء الثقة ، والاتفاقات الاقليمية ، وعدم الانتشار والتحقق الى قوى علم السياسة الطبيعية .

٦ - ونتيجة لذلك ، فإنه يجب علينا أن نؤكد ، على نحو ما يفعله التقرير بحق ، الفرق بين تدابير نزع السلاح الناجمة عن عمليات "انفاذ السلم" والناشئة من عمليات التفاوض على نزع السلاح . فالنوع الأول مشمول باحكام ميثاق الأمم المتحدة ، ويعتبر عملا بالمادة ٢٤ منه من مسؤوليات مجلس الأمن . وفي هذا الصدد ، في حين أن وفدنا يؤيد الجهود التي يبذلها المجلس لحل المنازعات الصعبة على الصعيد العالمي، فاننا نود أن نشير الى أن الانشطة والتدابير التي ورد وصفها في "خطة للسلام" لا تزال تجري مناقشتها في الاجهزة المختصة .

٧ - والتقدم في مجال نزع السلاح عن طريق التفاوض يتناقض تماما مع العمليات التي سبق وصفها توا. فمصالح الأمن القومي للدول الأعضاء هي محل الرهان هنا ولا يمكن اخضاعها لتوصيات أو تطلعات اي محفل من المحافل أو فئة محدودة من البلدان . وعلى الأمم المتحدة أن توفر مجالا واسعا للتداول على قدم المساواة ، إلا انه لا يمكنها أن تتجاهل سيادة أية دولة ولا أن تتخذ مواقف متحزبة فيما يتعلق بالمسائل الحساسة التي تجري معالجتها ضمن دائرة نزع السلاح .

ثانيا - الشمولية

٨ - اننا نتفق مع التوكيد الذي اولاه التقرير في الدور الذي يمكن للمنظمات الاقليمية أن تؤديه في مجال تعزيز تدابير بناء الثقة ، والوضوح ، واتفاقات نزع السلاح التي تستجيب الخصائص المحددة لكل منطقة من المناطق .

٩ - بيد أننا نعتقد أن مفهوم الشمولية لا يمكن استخدامه لتخفيف المسؤولية الرئيسية التي تتحملها الدول العسكرية الكبرى في ميدان نزع السلاح ، لا لأنها هي التي ابتدعت سباق التسلح الهائل الذي خلف لنا تركة تتمثل في انتشار أسلحة الدمار الشامل ، وانما لأنها هي المنتج الرئيسي للأسلحة التقليدية ولأن جشعها للحصول على الأسواق هو الذي يشجع سباق التسلح على الصعيد الاقليمي . فمخزوناتها الهائلة هي السبب الرئيسي في اختلال التوازن العسكري على الصعيد العالمي ، ويؤدي تطوير أجيال جديدة من الأسلحة الى إيجاد طاقات جديدة للتدمير وعدم الاستقرار . وعلاوة على ذلك ، فإن كثيرا من المنازعات التي تهدد

قدرة المجتمع الدولي حاليا على الاستجابة بصورة فعالة ناجم عن كفاح تلك الدول فيما مضى لإنشاء مناطق نفوذ : وليست أنغولا والصومال والعراق إلا ثلاثة أمثلة مأساوية على ذلك .

١٠ - وتعتقد كولومبيا أنه لن يكون بالإمكان انشاء نظام جديد للأمن الدولي إلا بالالتزام الصارم بعمليات نزع السلاح المتعددة الاطراف . ويتعين في الوقت نفسه ، أن تنعكس هذه "الشمولية" في عملية نزع السلاح في جدول اعمال محافل نزع السلاح وفي اتساع نطاق المشاركة فيها .

١١ - المنازعات الحديثة العهد والجارية في مناطق كثيرة من العالم تجعل من الجوهري ، على النحو الذي لا زلنا نكرره لسنوات وعلى النحو الذي يبرزه التقرير ، أن تجري المفاوضات لا بشأن اسلحة الدمار الشامل حسب ، وانما بشأن تحديد الاسلحة التقليدية وعم انتشارها كذلك .

١٢ - وتغطي الأولويات المقررة في وثيقة اختتام الدورة الاستثنائية العاشرة ، التي يدهشنا أن يغفل التقرير ذكرها ، هذه الاهتمامات والتطورات . ويتعين أن تكون هذه الوثيقة بمثابة برنامج عملنا الى أن يتحقق الوفاء بالالتزامات الواردة فيها . وقد حان الوقت لتطبيق هذه الاستراتيجات التوافقية ، وسيتعين على الدول العسكرية التي كانت مشتركة في الحرب الباردة أن تكون جزءا من هذه العملية .

ثالثا - اعادة التنشيط

الوضوح :

١٣ - ونوافق على مفهوم "إعادة التنشيط" على النحو المعرف في التقرير ، إلا أننا نعتقد أنه يتعين إعادة صياغة الهدف المتمثل في الاعتماد على الإنجازات السابقة في مجال نزع السلاح بالاستناد إلى المعايير التي تشكل نهجا متعدد الأطراف وشاملا وغير تمييزي . ويعتبر بناء الثقة والوضوح كما يشير إليه الأمين العام بحق ، هي مجرد تدابير لا أهداف . وما برحت كولومبيا تؤيد دائما تنفيذ هذه التدابير التي لا تنكر أهميتها ، إلا أنها تعتقد أنه ليس هناك بديل عن تحقيق تقدم ملموس في مجال نزع السلاح بالرغم من الاتجاه الناشئ نحو ذلك الرأي في بعض الهيئات .

١٤ - ونتيجة لذلك ، فإن صكوكا مثل سجل الأسلحة ، في حين أنه جدير بالاهتمام على ما يبدو ، فإنه يتعين توسيع نطاقه لإزالة ما فيه من مسحة تمييزية ، لأنه إذا كانت بعض البلدان تعتبر نفسها في وضع غير موات فإن هذا الوضع لن يفضي على ما يبدو إلى تحقيق الأمن العالمي . ويجب أن تكون المعلومات العسكرية متاحة بسهولة إلى جميع الدول . وإذا ما تحقق هذا الهدف ، فإننا نعتقد أن تدابير بناء الثقة، بما في ذلك السجل ، يمكن أن تكون مفيدة بوجه خاص على الصعيد الاقليمي في مجال تحقيق الحد الأقصى من تخفيض الأسلحة .

أسلحة التدمير الشامل والانتشار

١٥ - تم تحقيق تقدم في مجال تخفيض الأسلحة الاستراتيجية والنووية ، إلا أن هناك ، بعد أن انتهت الحرب الباردة خطر قيام البلدان المنتجة للأسلحة بالبحث عن مبررات أخرى لتكديس أجيال جديدة من الأسلحة وبيعها ومواصلة تطويرها ، بما يضر بالسلم والأمن على الصعيد العالمي . فالانتشار لن يتوقف بمجرد المفاوضات الثنائية ، خاصة وأن تفكك الاتحاد السوفياتي قد أنشأ حالة يمكن فيها إغراء الاخصائيين في مجال التكنولوجيا النووية بعرض درايتهم على السوق العالمية . والمفاوضات الثنائية هامة على نحو لا يمكن انكاره بالنسبة لنزع السلاح ، إلا أنه لا يمكن أن يساعد على تشجيع الجهود الرامية إلى وقف سباق التسلح إلا اتباع نهج منصف ومتعدد الأطراف .

١٦ - وقد فوجئنا إذ لم نر أي ذكر للمشاكل الخطيرة للانتشار الرأسي ومواصلة انتاج الأسلحة النووية . ويعتبر التكديس المتصاعد والصقل المذهل لهذه الأسلحة مخالفا لروح معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية . ولذلك ، ينبغي إكمال معاهدة عدم الانتشار بصك ملزم قانونا تتجسد فيه الضمانات الأمنية السلبية للدول غير الحائزة على الأسلحة النووية .

١٧ - وبسبب هذه الاهتمامات والتطورات المحتملة في المجال النووي ، فإننا ننظر بقلق إلى البيان الوارد في الفقرة ٢٨ من التقرير بأنه ينبغي تمديد المعاهدة "لأجل غير مسمى ودون قيد أو شرط" . ونعتقد بأن هذا القول لا يقتصر على كونه يستبق الحكم على عمل المؤتمر في المستقبل والمناقشة الموضوعية بشأن تمديد المعاهدة ، وإنما يتجاهل كذلك مختلف المواقف التي اتخذها كثير من الوفود مرارا بشأن هذا الموضوع . ونعتقد أنه ينبغي للمؤتمر أن يجمع بين استعراض السنوات الخمس الماضية من تطبيق المعاهدة وإجراء مناقشة موضوعية بشأن تمديدها . ويتعين أن يعتمد تمديد المعاهدة على استعراضها ، وإلا سيتم تأييد الوضع الراهن الذي يوفر احتمالا ضئيلا لتصحيح الاختلال العسكري الدولي الصارخ . ويجب أن يرتبط تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى ضمنا بتحقيق تقدم حقيقي في مجال نزع السلاح النووي وبتحقيق حظر شامل في التجارب النووية بوجه خاص .

١٨ - ونتفق مع التقرير فيما يتعلق بأهمية فرض حظر شامل على التجارب النووية . بيد أن التقرير لم يذكر الصكوك الأخرى التي تعتبر جوهرية كذلك بالنسبة للهدف المتمثل في القضاء على الأسلحة النووية. وقد كانت معاهدتي تلاتيلولكو وراروتونغا ، من بين المعاهدات الأخرى التي تستحق الذكر في التقرير .

نقل الأسلحة

١٩ - نرحب بإشارة التقرير إلى "تجار الأسلحة الدوليين" . وما فتئت كولومبيا منذ سنين تقول بأن هؤلاء التجار يمثلون إحدى العقبات الرئيسية في وجه التقدم في مجال نزع السلاح التقليدي وإرساء الأمن على الصعيدين الاقليمي والدولي . ويجب على البلدان المصدرة للأسلحة أن تمنع عملاءها ووسطاءها من القطاع الخاص ، الذين تشكل أنشطتهم أحد العوامل في عدم وجود رقابة فعالة على صادرات الأسلحة

وبالتالي مصدرا من مصادر الاتجار غير المشروع بالأسلحة . ونعرب عن تأييدنا للتوصية بوضع اتفاقات اقليمية بشأن ما يشكل بوضوح قدرات عسكرية تقليدية زائدة عن الحد أو تنطوي على تهديد . كما نؤكد ضرورة وضع مدونة دولية لقواعد السلوك لاقتصار عملية نقل الأسلحة على العمليات الضرورية تماما لدفاع الدول المشروع الداخلي أو الخارجي .

٢٠ - وفيما يتعلق بعمليات نقل التكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج ، فإن التقرير يذكر بحق أن الوضوح والمراقبة غير التمييزية يجب أن يقوما على نحو لا يعوق استخدام هذه التكنولوجيات في الأغراض السلمية . وقد عرضت في هيئة نزع السلاح وثائق مثيرة للاهتمام بشأن هذه المسألة ونحن نأمل بأن يتحقق تقدم حاسم بشأن هذه المسألة في الدورة القادمة .

رابعا - التحديات الجديدة

التحول

٢١ - يعتمد نجاح التحول جزئيا على التزام البلدان الصناعية بتخفيض اعتمادها الاقتصادي على الصناعة العسكرية . وما دامت صادراتها من الأسلحة عند مستوياتها الراهنة ، فمن العسير إقناع البلدان الأخرى، مثل البلدان التي تمر في مرحلة انتقال ، بالاضطلاع ببرامج تحول شاملة . فقوى سوق الأسلحة والأرباح التي تجنيها تؤدي إلى إيجاد ضغوط من شأنها تغذية الانتشار .

٢٢ - ونتفق مع التقرير بأنه يجب توفير "المرافق التقنية والمالية الملائمة لتحقيق هذا التحول بطريقة متوازنة" . كما نعتقد بأن "تدمير وتخزين الأسلحة الناجمة عن اتفاقات نزع السلاح بشكل مأمون" من الأولويات الراهنة . ويساورنا قلق إزاء ما لهذه العمليات وامكان تحويل بعض الأسلحة والمنظومات والمعدات إلى البلدان النامية من أثر بيئي محتمل إذا لم تكن عملية التخلص قابلة للتحقق .

جهاز جديد

الصلاحيات الخاصة

٢٣ - استرعت كولومبيا الانتباه مرارا إلى الحاجة الأساسية إلى احترام صلاحيات مختلف أجهزة الأمم المتحدة على النحو المقرر في الميثاق . فبموجب المادة ١١ من الميثاق ، تتمتع الجمعية العامة بسلطة النظر في "المبادئ المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسلح" . وإننا ننظر بقلق عميق إلى التوصية القاضية بـ "اضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر" في مسائل نزع السلاح . وكما سبق أن قلنا ، فإنه يجب التمييز بين نزع السلاح الذي يتحقق عن طريق عمليات السلام ونزع السلاح الناجم عن التفاوض فيما بين الدول ذات السيادة . وكما يقول الأمين العام نفسه ، فإنه يتعين أن تكون عمليات نزع السلاح متعددة الأطراف إذا أريد لها أن تفضي إلى انشاء نظام فعال للأمن الدولي . وسيكون من العسير على مجلس الأمن أن يبت

في مستويات التسلح المقبولة للمجتمع الدولي بأسره . وعلى الجمعية العامة أن تقوم بتحليل الآثار المترتبة على مسائل نزع السلاح وتبت في أية تعديلات في جهازها المتعدد الأطراف .

٢٤ - ونظرا لأن بعض المنتجين الرئيسيين للأسلحة في العالم هم أعضاء في مجلس الأمن ، فإننا نشك كذلك في استصواب اضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر في مجال إنفاذ عدم الانتشار . ونعتقد بأن القرار ٦٨٧ (١٩٩١) هو مجرد مثال وحيد فحسب على عملية لنزع السلاح ناجمة عن عملية لصنع السلم يتم الاضطلاع بها بموجب الميثاق ، وبأنه لا يمكن استعمالها لتبرير تفسير ولاية مجلس الأمن على نحو دائم وشامل ، أو اتخاذها كنموذج لذلك .

جهاز نزع السلاح

٢٥ - يوصي التقرير باستعراض "جهاز" الأمم المتحدة الخاص بمعالجة مسائل نزع السلاح . وكما ذكرنا، فإن كولومبيا تعتبر أن الإطار الذي تنص عليه وثيقة اختتام الدورة الاستثنائية العاشرة لا يزال صحيحا وملائما . وتتمثل المشكلة كما أشير اليه في مناسبات أخرى ، في عدم توفر الإرادة السياسية ؛ أنها ليست مشكلة هياكل - لذلك فإننا ننظر بقلق إلى الاتجاه نحو تخفيض موظفي الأمانة العامة الذي يمثل تطورا من شأنه بكل تأكيد أن يفضي إلى الإضرار بعملنا .

٢٦ - ومن المفاجئ كذلك عدم وجود أي ذكر في التقرير للجنة الأولى ولهيئة نزع السلاح . وكما ذكرت كولومبيا في مناسبات عدة ، فإن لهاتين الهيئتين دورا بارزا تؤديانه في المناقشات والإنجازات في مجال نزع السلاح . ونعتبر أن الجهود التي تبذل في هاتين الهيئتين وفي مؤتمر نزع السلاح متكاملة ، وبالتالي فإنه ينبغي تعزيزها . ونحن نؤيد الجهود الرامية إلى تبسيط المناقشات في اللجنة الأولى . وفيما يتعلق بهيئة نزع السلاح ، نأمل في التوصل إلى جدول أعمال مبسط من ثلاثة بنود ، الأمر الذي سيمكننا من النظر في هذه البنود بطريقة متبصرة وشاملة بغية تقديم التوصيات ذات الصلة والقابلة للتحقيق .

خاتمة

٢٧ - كما يتبين بوضوح من إبرام اتفاقية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية والعدد الكبير من الموقعين على تلك الاتفاقية ، والتوقيع التاريخي على اتفاق الجولة الثانية من المحادثات المتعلقة بتخفيض الأسلحة الاستراتيجية والوقف الاختياري لتجارب الأسلحة النووية الذي أعلنه عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية، من بين تطورات أخرى ، فإن عالم ما بعد الحرب الباردة قد أدى إلى إتاحة فرص لتحقيق تقدم هام نحو نزع السلاح العام الكامل ونعتقد بأن هذه الإرادة السياسية ، إذا كانت تشكل جزءا من نهج متعدد الأطراف يشمل كلا من أسلحة التدمير الشامل والأسلحة التقليدية ، تمكننا من وضع نظام جديد للأمن الدولي . ويعتبر التوكيد الذي أولي لتدبير بناء الثقة والاشتراك النشيط للمنظمات الاقليمية في ميدان نزع السلاح من التطورات المتلازمة التي ستساهم بشكل حاسم في تحقيق تقدم ملموس في مجال تخفيض الأسلحة من جميع الأنواع والتخلص منها . وفي هذا الصدد ، سيكون للأمم المتحدة دور هام وبالتالي فنحن نعتقد أن

من الضروري تعزيز الأمانة العامة ومختلف المحافل التي تعالج مسائل نزع السلاح . وتأمل كولومبيا أن تتمكن من المساهمة بشكل بناء في تحقيق الهدف الذي يسعى إليه الجميع : ألا وهو تحقيق سلم دائم وحقيقي.

المكسيك

[الأصل : بالاسبانية]
[٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - بانتهاء الحرب الباردة ، تتميز الفترة الحالية في العلاقات الدولية بمناخ من الانفراج .

٢ - ونتيجة لذلك ، شرعت الجمعية العامة في مسعى جماعي من أجل نزع السلاح بعد عقود من المواجهة الثنائية القطبية التي حالت دون إحراز تقدم في مجالات معينة . وفي هذا المسعى ، علينا أن نحدد المشاكل وأنسب الأطر المتعددة الأطراف التي يمكن فيها حلها .

٣ - وقد سعت الأمم المتحدة ، منذ تأسيسها ، الى تحقيق نزع السلاح ، بدءا بنزع السلاح النووي ، والدليل على ذلك أن أول قرار اتخذته الهيئة العالمية كان مكرسا لمسألة نزع السلاح النووي .

٤ - وفي الخمسينات ، تم تحديد هدفين رئيسيين لعمل الأمم المتحدة في هذا المجال : القضاء على أسلحة التدمير الشامل ونزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة .

٥ - وعلى مدى الزمن ، ثبتت ضرورة تعزيز الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، وتوصلت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح لعام ١٩٧٨ ، الى اتفاق بالاجماع بشأن مضمون الوثيقة الختامية ، التي تضم النطاق الكامل للقضايا المتصلة بنزع السلاح ، بما في ذلك ما هو معروف بأجهزة نزع السلاح : مؤتمر نزع السلاح ، وهيئة نزع السلاح ، واللجنة الأولى للجمعية العامة . ومنذ ذلك الحين ، سعت هذه الأجهزة الثلاثة الى تكييف عملها وفقا للحقائق السائدة . وبالقدر ذاته ، تم تعزيز الأمانة العامة للأمم المتحدة في هذا المجال للوفاء بالاحتياجات الجارية . وقد بدأت هيئة نزع السلاح منذ عدة سنوات عملية للاصلاح ويقوم مؤتمر نزع السلاح في جنيف في الوقت الحالي باستعراض الدور الذي يضطلع به بوصفه المحفل الوحيد المتعدد الأطراف للتفاوض في ضوء إبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية والحالة العالمية الراهنة.

٦ - ومن الواضح أنه بانتهاء الحرب الباردة تسعى الأمم المتحدة الى التكيف وفقا للحقائق الدولية الجديدة . وفي هذا السياق قدم الأمين العام التقرير المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7) ، الذي يدعو الى إجراء تحليل شامل لكامل عضوية الأمم المتحدة ، ولاسيما فيما يتعلق باستعراض مهام مختلف محافل نزع السلاح والعلاقات فيما بينها فضلا عن تقديم مقترحات لتغيير هيكل الأمانة العامة .

٧ - ويجب أن يكون الهدف من أي تغيير في أجهزة نزع السلاح هو تكييف الأجهزة المعنية من أجل بلوغ نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة .

٨ - ووفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٧/٤٢٢ ، فإن الجمعية :

(أ) تدعو الدول الأعضاء الى أن تقدم آرائها بشأن تقرير الأمين العام في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ؛

(ب) تطلب الى مؤتمر نزع السلاح وضع توصيات بشأن مستقبل التقرير بحلول ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ ؛

(ج) تطلب الى مؤتمر نزع السلاح كذلك أن يقدم تقريرا عن حالة الاستعراض الجاري لجدول أعماله وتكوينه وأساليب عمله بحلول ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ .

٩ - وقد أقيمت أسس الاستراتيجية الدولية الحالية باتفاق متبادل بين أعضاء الأمم المتحدة في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، التي عقدت في الفترة من ٢٣ أيار/مايو الى ١ تموز/يوليه ١٩٧٨ . وتشتمل الوثيقة الختامية على مقدمة لموضوع نزع السلاح ، وإعلان (الأهداف والمقاصد) ، وبرنامج عمل (الإجراءات الكفيلة بالامتثال للالتزامات المتعهد بها) ، وفرع بشأن الأجهزة والمداولات والمفاوضات المتعلقة بنزع السلاح على الصعيد الدولي (لمعالجة مختلف جوانب قضايا نزع السلاح) .

١٠ - ومازالت الأولويات المحددة في الوثيقة الختامية لعام ١٩٧٨ دون تغيير . وعلاوة على ذلك ، لا يمكن لأي عضو من أعضاء المجتمع الدولي أن ينكر صحة الأهداف والمقاصد الواردة في الإعلان . فجميعها يستند الى ميثاق الأمم المتحدة ، وجميعها يحظى باعترافنا ، نحن أعضاء المنظمة .

١١ - والتغيرات الهائلة التي حدثت في العلاقات الدولية في السنوات الأخيرة ، بدلا من أن تنسخ الوثيقة الختامية ، قد أفضت الى ظروف أكثر ملازمة لإنهاء سباق التسلح . وكما يلاحظ في الفقرة ٣ من الوثيقة الختامية : فإن "إحراز تقدم في مجال الإنفراج وإحراز تقدم في مجال نزع السلاح هما أمران يكمل كل منهما الآخر ويعززه" . وليس هناك أدنى شك في أن الحرب الباردة قد عرقلت التنفيذ الصحيح لأحكام الوثيقة الختامية لعام ١٩٧٨ . بيد أنه في هذا الوقت الذي تتجدد فيه الفرصة ، ثمة حاجة لا الى إعادة تأكيد أهدافها ومبادئها فحسب ، بل أيضا الى إعادة تنشيط بعض جوانب برنامج العمل وأجهزة نزع السلاح .

١٢ - ولإعادة تنشيط برنامج العمل وأجهزة تنفيذه ، يلزم اتباع إجراء مماثل للإجراء الذي اتبع في عام ١٩٧٨ ، والذي تقوم فيه جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالمشاركة واتخاذ المقررات بالاتفاق المتبادل . ففي مجال نزع السلاح ، لا يمكننا أن نتجاهل المبادئ والمعايير التي نشأت من خلال سلسلة طويلة من المبادرات منذ البدايات الأولى للمنظمة . وكما هو الحال في المسائل الأخرى ذات الأهمية بالنسبة للمجتمع الدولي ، ينبغي ألا يؤخذ في الاعتبار فحسب التطورات الأخيرة عند تقييم حالة بعينها ، بل أن يراعى أيضا المنظور التاريخي . فالنزعة العملية في هذا المجال لا توفر سوى منظور جزئي في التوصل الى حكم .

١٣ - وينبغي ألا ينظر الى الأنشطة المقترحة في "برنامج للسلم" (الدبلوماسية الوقائية ، وصنع السلم، وحفظ السلم) (A/47/277-S/24111) باعتبارها غاية في حد ذاتها ، بل كعامل هام متمم لعملية نزع السلاح التي من شأنها أن تساعد في الوصول الى اتفاقات أكثر دواما . وإننا جميعا نعلم أن المشكلة الأساسية تتمثل في الافتقار الى الإرادة السياسية من جانب بعض الدول لإلزام نفسها بنزع السلاح بصورة حقيقية ، ولاسيما نزع السلاح النووي . وإنه في هذا المجال على وجه التحديد يلزم إحراز تقدم لا رجعة فيه إذا أريد لنا أن نجعل العالم أكثر أمنا .

١٤ - ونزع السلاح ، كما هو مفهوم في الأمم المتحدة ، يشمل الوقاية والحد من الأسلحة وتخفيضها وإزالتها . وفي التفاوض بشأن كل جانب من هذه الجوانب ، يلزم أن تؤخذ في الاعتبار القوى السياسية التي تشكل السلوك الدولي ، وهي القوى التي حالت ، حتى نهاية الحرب الباردة ، دون تحقيق أي تقدم يذكر في هذا المجال . والنهج الذي يقترحه الأمين العام ، من حيث تركيز الأنشطة المقترحة في "برنامج للسلم" على حل المنازعات المحصورة في إطار محلي ، يمكن أن يؤدي الى الدخول في مفاوضات بشأن كل جانب من جوانب نزع السلاح ، أيضا في إطار محلي ، وقد تنشأ مخاطرة تختلف نتائجها اختلافا كبيرا باختلاف المناطق . وعدم التناظر في الالتزامات يمكن ، على الصعيد الدولي ، أن يؤدي الى خلق مشاكل أكثر خطورة إذا لم تبذل محاولات لإنشاء التزامات ومسؤوليات مماثلة لجميع الدول . ويحول اتباع نهج عملي تجاه نزع السلاح دون التصدي للمشاكل الأساسية (كما في حالة الاستراتيجية العسكرية) ويمكن أن يؤدي الى شفاء الأعراض دون شفاء المرض . ومن شأن الاستخدام المحتمل لتدابير نزع السلاح في سياق التقيد بالتدابير الرامية الى تعزيز السلم أن يتطلب اتفاقا مسبقا على هذه التدابير .

١٥ - وكما أشير اليه في الوثيقة الختامية ، "يمكن أيضا لمفاوضات نزع السلاح الثنائية والاقليمية أن تلعب دورا هاما وأن تيسر التفاوض بشأن عقد اتفاقات متعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح" (الفقرة ١٢١) . ويجب أن تمثل شمولية منحى نزع السلاح مجموع المبادرات الثنائية والاقليمية والمتعددة الأطراف، مع مشاركة جميع الدول حسب الاقتضاء . ويجب أن تفهم شمولية المنحى على أنها تعني أنه يتعين على جميع الدول أن تعلن التزامها بتنفيذ اتفاقات وتدابير نزع السلاح . كما أن المقولة التي مفادها أن القوى العسكرية الرئيسية يجب أن تكون هي البادئة في العملية وان تضرب المثل مازالت مقولة صحيحة .

١٦ - ودور مجلس الأمن في صيانة السلم والأمن الدوليين محدد في ميثاق الأمم المتحدة . بيد أنه يجب أن ينظر الى هذا الدور في إطار عالم القرن الحادي والعشرين والتكوين الحالي لمجلس الأمن ، ومن ثم ينبغي أن تقوم عملية صنع القرار على أساس ديمقراطي . وبالمثل ، يجب أن تستعرض بتأن المقترحات التي من شأنها السماح بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول لأسباب يفترض أنها انسانية في ضوء الاعتبارات السالفة الذكر .

١٧ - ويجب أن يكون هناك تنسيق أوسع نطاقا بين مجلس الأمن والجمعية العامة في أداء المهام المتصلة بصيانة السلم والأمن الدوليين ، على النحو التالي : (أ) يجب أن يعكس عمل مجلس الأمن إدراك أن المجلس يتصرف بالنيابة عن الدول الأعضاء ، كما هو منصوص عليه في المادة ٢٤ من الميثاق ، وليس بالنيابة عن أعضائه ؛ (ب) يجب أن يكون هناك وضوح في العمليات التداولية وعملية صنع القرار في مجلس الأمن ؛ (ج) يجب أن تغطي تقارير مجلس الأمن الى الأمين العام ، السنوية منها والخاصة ، قضايا أكثر موضوعية بهدف إثراء المناقشة المتعلقة بهذه القضايا .

١٨ - وتعد تدابير بناء الثقة دون شك عاملا هاما للأمن الدولي ويجب تشجيعها على جميع الصعد . وينبغي أن تؤخذ شمولية المنحى لتعني أن جميع الدول يقع عليها التزام بإلزام نفسها بتنفيذها . بيد أن القوى العسكرية الرئيسية هي التي يتعين عليها أن تضرب المثل ، بقبول شمولية المنحى أولا وقبل كل شيء ، والقيام بعد ذلك بتنفيذه دون إبطاء .

١٩ - ومنظومة الاتفاقات والمعاهدات الموروثة من فترة الحرب الباردة ، ومن بينها الوثيقة الختامية لعام ١٩٧٨ ، توفر بالفعل إطارا متماسكا يمكن فيه إحراز تقدم في موضوع نزع السلاح . ويتمثل التحدي الآن لا في وضع ما ورثناه موضع الممارسة الفعلية فحسب ، بل في استكمال العمل المتعلق بالتفاوض بشأن أسلحة التدمير الشامل .

٢٠ - ولا يمكن محو اختراع التكنولوجيا النووية ، ولكن يمكن بالتأكيد بل ويجب حظر انتاج الأسلحة النووية . كما يجب وقف عملية تحسينها النوعي . وما برحت الإزالة الكاملة للأسلحة النووية تمثل أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي . وقد ثبت أن إجراء تخفيضات تدريجية في عدد التجارب النووية وقوتها يعتبر نهجا غير مجد . وسيكون من سوء الطالع أن ندع فرصة الحظر الدائم للتجارب النووية لتفلت من أيدينا، لا سيما وأن ظروف تحقيق ذلك أصبحت مناسبة الآن . ويجب علينا أن نجعل هذا هو هدفنا في الأجل القصير .

٢١ - وإننا نشارك الرأي القائل بأن "لا يمكن أن يكون هناك مبرر لأية دولة في أي مكان ، لحيازة أدوات وتكنولوجيات التدمير الشامل" (A/C.1/47/7 ، الفقرة ٢٧) . وطريقة تحويل منطق عدم الانتشار الى عمل متضافر هو عن طريق جعله عالميا وصادقا حقا . ويجب أن يمتد الحظر ليشمل الدول الحائزة

للأسلحة النووية كذلك . ولكي يعمل نظام لعدم الانتشار ، يجب على جميع الدول ، في كل مكان ، أن توقف حيازة وتطوير أدوات وتكنولوجيات التدمير الشامل .

٢٢ - ويجب إعطاء أحكام معاهدة عدم الانتشار نطاقها الصحيح ، دون إغفال مقاصد واضعيها . ويمكن تمديد المعاهدة الى أجل غير مسمى وبصورة غير مشروطة ، وذلك بعد كفالة التقيد بأهداف ديباجة وأحكام المعاهدة ذاتها . وإذا لم يمكن تحقيق ذلك ، يجب أن يظل من الممكن تقييم التقيد بالمعاهدة ، ولاسيما من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وذلك قبل الالتزام بأحكامها بصورة دائمة . ومن ثم ، فإن مؤتمر عام ١٩٩٥ سيتعين عليه أن يجمع بين استعراض المعاهدة الذي يجري كل خمس سنوات ومناقشة تمديدها . كما سيتعين أن تشمل العملية التحضيرية إجراء مناقشات موضوعية بشأن مسألة عدم انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل بصفة عامة ، وكذلك بشأن أحكام المعاهدة بصفة خاصة . وسيكون أفضل منهج هو تمديد المعاهدة لمدة ١٠ أو ١٥ سنة ، بالتزامن مع برنامج لنزع السلاح النووي ، وهو أمر ينتظر أن يكون ممكنا خلال تلك الفترة الزمنية .

٢٣ - وينبغي أيضا أن تتضمن الأعمال التحضيرية لمؤتمر معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٩٥ إجراء حوار فيما بين جميع الدول ، سواء كانت أطرافا في المعاهدة أو لم تكن . ومن شأن هذا أن يكفل التدرج في وضع الأساس لزيادة التفاهم فيما بينها جميعا بشأن العناصر الأساسية لنظام عالمي لعدم انتشار حقيقي في المستقبل .

٢٤ - ويجب أن تواصل جهود نزع السلاح التركيز على نزع السلاح النووي ، وذلك على وجه التحديد لأن إحراز أي تقدم في هذا المجال سيمهد الطريق أمام عقد اتفاقات أخرى بشأن الأنواع الأخرى من الأسلحة.

٢٥ - ويجب أن تواصل الأمم المتحدة القيام بدور محوري في مسألة نزع السلاح . ورغم أن هناك على وجه اليقين حقائق جديدة يتعين علينا أن ننتبه اليها ، فإن الأولويات مازالت كما هي . وفي طليعة هذه الحقائق الجديدة مسألة تدمير الأسلحة وتخزينها وتحويل الطاقة العسكرية الى الاستخدامات السلمية بمجرد الالتزام باتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة التي عقدت في السنوات الأخيرة . وتؤثر هذه المشاكل في جميع الدول لأنها مرتبطة بمسائل بيئية وبعمليات تكيف اقتصادي كبيرة . إلا أن المسؤولية ليست متساوية بالنسبة لجميع الدول ، حيث أن البلدان النامية لن ينالها سوى المعاناة من النتائج . ويمكن أن تكون مسألة التحويل إحدى المهام التي يمكن لمجلس الأمن أن يتابعها عن كثب . وفي هذا الصدد ، من الجدير بالذكر أن الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن هي التي تملك معظم الأسلحة وهي المنتجة الرئيسية للأسلحة .

٢٦ - والحاجة الى إنشاء محفل وحيد متعدد الأطراف للتفاوض في موضوع نزع السلاح مازالت قائمة . ويجب الإبقاء على مؤتمر نزع السلاح شكله الحالي . وقد أظهرت التجربة ما تعانيه الهيئة التفاوضية ذات العضوية الكبيرة من صعوبات ، ولاسيما عندما تعمل بتوافق الآراء . وقد وصل بالفعل مؤتمر نزع السلاح

بأعضائه البالغ عددهم نحو ٤٠ عضوا مداه كهيئة تفاوضية . وتتمثل المشكلة الأساسية لعضويته في أنه إذا أعدنا النظر في أنواع البلدان التي ينبغي أن تكون أعضاء في المؤتمر في ضوء الحالات الدولية الجديدة ، يتضح لنا أن هناك بعض البلدان الأعضاء التي ربما لا تنتمي اليه ، في حين أنه ليست جميع الدول التي ينبغي أن تكون أعضاء هي كذلك . ويعطينا انحسار الطغيان في أوروبا ووقف المواجهة العسكرية بين الشرق والغرب منظورا جديدا لنوع التوازن السياسي الذي ينبغي أن نسعى الى تحقيقه . وسيكون من المتعين المواءمة بين عنصرين : الإبقاء على عضوية المؤتمر محدودة وكفالة توفر التمثيلية في عضويته .

٢٧ - وينبغي أن يظل جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح يعكس أولويات نزع السلاح . وينبغي تجنب جميع التغييرات غير الضرورية كما ينبغي بذل جهد لاتخاذ نهج صحيح في جميع البنود . ويمثل التركيز على قضايا جيدة التحديد وملحة هدفا يتفق مع طبيعة مؤتمر نزع السلاح .

٢٨ - وتوجد لاتفاقات نزع السلاح القائمة جميعها آليات الاستعراض والإشراف الخاصة بها . وإذا أعطيت تلك المهام أيضا لمؤتمر نزع السلاح ، سيتعين أن تتطابق عضويته مع الأطراف في المعاهدات التي ينظر فيها . وقد واجه المؤتمر تلك الصعوبة في كل مرة حاول فيها أن يعالج اتفاقات دولية لا تشمل بعض أعضائه .

٢٩ - ويجب تعزيز الأمانة العامة للأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح لكي يمكنها الاستجابة على نحو ملائم للولايات الممنوحة لها من قبل الجمعية العامة . وقد تضاعفت المهام بدرجة كبيرة ولكن جرى تخفيض مستوى عملياتها بدلا من تعزيزه . وفي عام ١٩٧٨ ، اتفق على ترفيع وظيفة رئيس إدارة شؤون نزع السلاح الى رتبة وكيل أمين عام ، وبالتالي جعله مستقلا عن وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن . وبعد أن كانت إدارة يرأسها وكيل أمين عام ، عادت الآن لتصبح مكتب الشؤون نزع السلاح يقدم تقاريره الى مدير بالنيابة رتبته أقل نسبيا . وبالإضافة الى ذلك ، تم تقليص الموظفين من الفئة الفنية بدرجة كبيرة . وهذه الحالة تضع المكتب في موقف أدنى من الموقف الذي كان عليه في عام ١٩٧٨ .

٣٠ - وبإيجاز ، من الواضح أن الحالة الدولية الجديدة تتطلب من الأمم المتحدة أن تعمل بطرق تختلف اختلافا كبيرا عن الطرق التي تعودت أن تعمل بها خلال الحرب الباردة . ومع ذلك ، فإنه من الواضح أيضا أن أي تغيير في النقاط المتفق عليها في عام ١٩٧٨ يتطلب اتخاذ قرار بالإجماع بنفس الدرجة من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . وليس باستطاعتنا ، لمصلحة ما يسمى بالنزعة العملية ، أن نحرف الاتفاقات المبرمة بالفعل في هذا المجال أو أن نغيرها . فالنزعة العملية ليست بالتأكيد من بين المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة . كما أن المنظمة لا يمكن أن يطلب منها القيام بدور متزايد في تسوية المشاكل السياسية والعسكرية في الوقت الذي يجري فيه تخفيض مستوى إدارة شؤون نزع السلاح . وعلاوة على ذلك ، كما تشهد بذلك التجربة الأخيرة لمختلف بلدان حلف وارسو المنتهي الآن فإن مهمة

وضع اتفاقات نزع السلاح موضع التنفيذ ليست مهمة يسيرة ، وهي مهمة تتطلب توفر خبراء فضلا عن توفر الأموال .

٣١ - وسيكون الوضع المثالي ، بطبيعة الحال ، هو عقد دورة استثنائية جديدة للجمعية العامة تكرس لنزع السلاح . إلا أن الأعمال التحضيرية لمثل هذه الدورة قد تطول ، والاحتياجات الملحة الراهنة لا تسمح بأي إرجاء آخر للمقررات الجماعية . وهذا هو السبب في أنه تقرر أن تستأنف اللجنة الأولى للجمعية العامة اجتماعاتها لمدة اسبوع خلال شهر آذار/مارس .

٣٢ - ولكفالة نجاح عمل اللجنة الأولى في هذا الموضوع ، سيكون من المفيد أن يتم تجميع آراء أكبر عدد ممكن من البلدان ، وكذلك تقارير مؤتمر نزع السلاح . وبالإضافة الى ذلك ، ينبغي أن يعرض علينا مخطط بسيط يوضح الوظائف السابقة والحالية والمقبلة في مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة. ومن شأن هذا أن ييسر نظر اللجنة الأولى في المسألة .

٣٣ - وبالنظر الى نطاق هذا الموضوع ومحدودية الوقت المخصص في آذار/مارس للجنة الأولى ، ربما يكون من المستصوب أن يطلب الى رئيس اللجنة ، السفير نبيل العربي ، أن يواصل مشاوراته حتى بعد اختتام الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة ، وذلك بغية تحقيق أكبر قدر ممكن من الاتفاق بين أعضاء الجمعية .

النرويج

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - لمحة عامة

١ - ترحب النرويج بتقرير الأمين العام عن "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" وتدرك الأهمية الكبيرة لهذه المسائل . وتتشاطر النرويج الرأي الأساسي المعرب عنه في التقرير وهو أن تحديد الأسلحة ونزع السلاح جانبان لا يتجزآن من حفظ السلم وصنع السلم وبناء السلم .

٢ - وبعـــد انتهـــاء الحرب الباردة والتغيرات المذهلة التي طرأت بعد ذلك على الساحة السياسية الدولية ، فإن الحاجة تدعو الى استعراض وإعادة تنشيط الجهاز الدولي للمشاورات والمفاوضات بشأن نزع السلاح . وتتلخص المهمة في إنشاء جهاز لنزع السلاح يتكفل بالاستجابة المرنة للمهام والتحديات المتغيرة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي .

٣ - وينبغي تفادي أي ازدواجية في الجهود بين مختلف المحافل . وفي الوقت نفسه ، يجب تكييف الجهاز المقبل لنزع السلاح بما يتلاءم مع الواقع الاقتصادي والسياسي الراهن . والمجال فسيح لزيادة الفعالية وللتوفير في الموارد الاقتصادية .

٤ - وقد تعمل المفاوضات الجارية بشأن نزع السلاح وتحديد الأسلحة ، في حد ذاتها ، على تعزيز ضبط النفس ، حتى قبل التوصل الى اتفاق دولي ملزم . كما أن عملية التفاوض قد يكون لها أثر رقابي على الاتفاقات القائمة بشأن تحددي الأسلحة ونزع السلاح كما ينبغي أن تساعد في تشكيل السلوك الدولي .

٥ - وينبغي أن يؤدي نزع السلاح ، في المدى الطويل ، الى الافراج عن الموارد لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية البيئة . إلا أن نزع السلاح يقترن بتكاليف تعامل كبيرة سواء من حيث إعادة توظيف الأفراد أو تحويل صناعات الدفاع . وهذه القضايا تمثل أبعادا جديدة وهامة لتحديد الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة .

٢ - البنود ذات الأولوية

٦ - ينبغي أن يتيح توافق الآراء الدولي الناشئ بشأن قضايا الأمن الحيوية امكانية احراز مزيد من التقدم فيما يتعلق بالبنود ذات الأولوية المدرجة في جدول الأعمال الدولي لنزع السلاح وتحديد الأسلحة . وفي هذا السياق ، ينبغي النظر في البنود التالية :

(أ) يدخل في عداد القضايا ذات الأولوية تنفيذ حظر شامل فعال على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية . ويصدق القول نفسه على اجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة النووية . وتعزيز معاهدة عدم الانتشار له دور رئيسي في هذا الصدد .

(ب) من شأن فرض حظر شامل على التجارب النووية أن يمنع زيادة انتشار الأسلحة النووية أفقيا ، ويرسي أساسا سليما لاجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة النووية . وعدم إحراز تقدم كبير في مسألة حظر التجارب النووية قبل مؤتمر عام ١٩٩٥ لمعاهدة عدم الانتشار قد تكون له نتائج سلبية بالنسبة لتمديد مدة المعاهدة .

(ج) ينبغي بذل جهود لوقف سباق التسلح على الصعيد الاقليمي وعكس اتجاهه ، عن طريق زيادة الوضوح في مسألة التسلح ، وعدم انتشار النظم والحد من عمليات نقل الأسلحة ، وعن طريق الأخذ بتدابير بناء الثقة على نطاق اقليمي .

(د) التحقق من الامتثال للمعاهدات القائمة . وهذه قضية هامة ، نظرا لأن خطر انتشار أسلحة التدمير الشامل ما زال حقيقة واقعة الى حد كبير .

٧ - وتحمل الأمم المتحدة لمسؤولية عالمية ذات طابع سياسي بالدرجة الأولى أمر ينبغي استكماله وتعزيزه عن طريق الاتفاقات الثنائية والاقليمية . وما يتحقق في منطقة ما من تقدم وخبرات في مجال تحديد الأسلحة وتدابير بناء الثقة يمكن تطبيقه على المناطق الأخرى .

٣ - مؤتمر نزع السلاح

٨ - لقد حقق مؤتمر نزع السلاح نتيجة كبيرة بابرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية ، ولكن ما زال عليه أن يحقق نتائج ملموسة في مجالات أخرى . فالمؤتمر يستخدم ، الى حد كبير ، كمحفل للبيانات والمناقشات المعدة في مجال السياسة المتعلقة بولايات مختلف اللجان المخصصة .

٩ - وتدعو الحاجة الى الإبقاء على مؤتمر نزع السلاح ليكون محفلا لاجراء مفاوضات حقيقية . وفي الوقت نفسه ، ينبغي بذل الجهود لتفادي الاقتصار على استخدام المؤتمر كمحفل للمناقشات السياسية بشأن قضايا الأمن ونزع السلاح .

١٠ - والوضوح في مسألة التسلح ومسألة عدم الانتشار قضيتان تكتسبان أهمية بالنسبة لمؤتمر نزع السلاح باعتباره هيئة تفاوض متعددة الأطراف . ومن المسائل الأخرى التي ينبغي أن يعالجها المؤتمر بشكل بناء مسألة حظر التجارب النووية . فقد أنجز فريق الخبراء العلميين المخصص التابع للمؤتمر أعمالا هامة منذ عام ١٩٧٦ بشأن التحقق من اتفاقية حظر التجارب النووية . وينبغي أن يستمر هذا العمل . ومن شأن إقامة شبكة عالمية للتحقق من الاهتزازات السيزمية أن يكون له دور رئيسي في هذا الصدد .

توسيع المؤتمر

١١ - لقد آن الآوان لتوسيع مؤتمر نزع السلاح . فمن شأن زيادة عضويته أن يعمل على توسيع القاعدة السياسية للمفاوضات ويمكن المؤتمر من الافادة من خبرات ومساهمات مجموعة أكبر من الدول .

١٢ - وتؤيد النرويج الاقتراح الداعي الى قبول الدول التي طلبت الانضمام الى عضويته وأبدت اهتماما حقيقيا بأعمال المؤتمر . ونحن نعتقد أن أي قرار يقضي بتوسيع مؤتمر نزع السلاح ينبغي تنفيذه دون مزيد من الإبطاء .

١٣ - والجهود الرامية الى توسيع المؤتمر تكتسب الآن زخما . والتمادي في تعطيل حل هذه المسألة يمكن أن تكون له نتائج ضارة . فمن العسير تصور أن تتوفر لعدد كبير من البلدان الموارد اللازمة لمواصلة الاشتراك بنشاط في أعمال المؤتمر بصفة مراقب اذا حرمت الآن من العضوية الكاملة .

٤ - اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة

١٤ - هناك أسباب قوية تدعو الى اشراك الجمعية العامة في وضع الأهداف السياسية العامة لنزع السلاح والحفاظ عليها ، والى وجود محفل تداولي في الأمم المتحدة لإجراء مناقشة متعمقة بشأن بنود مختارة .

١٥ - وللجنة الأولى دور هام في تبادل الآراء وتحديد الأولويات فيما يتعلق بجدول أعمال نزع السلاح والأمن الدولي . فخلال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة ، أجريت لأول مرة مناقشة مشتركة لبنود نزع السلاح والأمن الدولي . وبذلك ثبت نجاح الجهد الرامي الى ترشيد عملنا .

١٦ - وينبغي اتخاذ خطوات أخرى في سبيل الترشيد بجعل اللجنة الأولى أكثر توجها نحو تحقيق الأهداف . ويمكن بلوغ ذلك عن طريق مواصلة تخفيض عدد القرارات وتقصير مدة المناقشة العامة .

٥ - هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح

١٧ - لقد أيدت النرويج تمام التأييد برنامج الاصلاح المعتمد في عام ١٩٩٠ بغرض تعزيز مهام هيئة نزع السلاح . وقد اضطلعت النرويج بدور نشط في هذا العمل . وأدت مجموعة تدابير الاصلاح التي اعتمدت الى تعزيز دور هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح الى حد ما باعتبارها هيئة تداولية للنظر في مسائل نزع السلاح والتقدم باقتراحات في هذا الميدان . ولهيئة نزع السلاح دور هام في تشجيع ودعم واستكمال مفاوضات نزع السلاح التي تجري في المحافل الأخرى المتعددة الأطراف والاقليمية والثنائية .

١٨ - وعلى الرغم من التطورات التي تبشر بالخير في أعمال الهيئة بعد اعتماد برنامج الاصلاح ، فإن الأمر يستلزم فيما يبدو ادخال تحسينات أخرى على هيكل هيئة نزع السلاح وسير أعمالها . وينبغي النظر الى عمل اللجنة الأولى بالاقتران مع أعمال هيئة نزع السلاح . واذا تم التوصل الى توافق للآراء للإبقاء على الجهاز الراهن الثلاثي الأجزاء ، فينبغي التشديد على دور هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح باعتبارها هيئة تداولية . وينبغي أن نحرص على عدم السماح لهيئة نزع السلاح بأن تتحول الى هيئة تفاوضية . اذ ينبغي أن تظل مهامها الرئيسية ذات طابع تداولي .

٦ - مكتب شؤون نزع السلاح

١٩ - إن اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح هي الهيئات الثلاث التي يتكون منها الجهاز المتعدد الأطراف لنزع السلاح . والجزء الرابع الأساسي للجهاز هو مكتب شؤون نزع السلاح . وفي العام الماضي تم تخفيض مستوى المكتب من ادارة الى مكتب . وإننا على ثقة من أن المكتب الذي أعيد تنظيمه

سيتاح له العدد الكافي من الموظفين والموارد الأخرى بما يسمح له بمواصلة الاضطلاع بمهامه بكفاءة ، بما في ذلك سجل الأمم المتحدة لنقل الأسلحة .

٧٠ - ومن شأن السجل أن يشجع على زيادة الصراحة والوضوح في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي وأن يساعد في تثبيط المبيعات المزعزقة للاستقرار . ومن الأهمية أن تتاح موارد كافية للأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل تشغيل السجل والإبقاء عليه . كما ينبغي تعزيز مكتب شؤون نزع السلاح ليكون مركز التنسيق بالأمانة العامة في ميدان نزع السلاح .

٧١ - وينبغي أن تتوفر أيضا للفرع في جنيف الموارد اللازمة لتيسير المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح .

٧ - الخلاصة

٧٢ - لقد أبرزت هذه الورقة عدة أوجه ضعف داخل الاطار المؤسسي القائم لمسائل نزع السلاح . وأحد المشاكل الرئيسية في هذا المجال هي فيما يبدو الازدواجية بين المحافل المختلفة . وهذه هي الحال أيضا بالنسبة للأشخاص الذين يشاركون في مختلف الهياكل المؤسسية .

٧٣ - ويجري الآن تناول نزع السلاح في الأمم المتحدة في نيويورك مرتين في السنة : لمدة خمسة أسابيع في اللجنة الأولى ولمدة ثلاثة أسابيع في هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح ؛ مما يعني في الواقع أن خبراء نزع السلاح ينقلون اجتماعاتهم ثلاث مرات في السنة . ومن الحتمي أن يكون هناك تداخل كبير في المواضيع التي تناقشها الهيئات المختلفة الثلاث ، وإن اختلف النهج .

٧٤ - ويمكن تفادي أوجه الضعف الراهنة بتركيز الأنشطة وترشيدها . ومن الامكانيات التي ينبغي النظر فيها تركيز الموارد في مؤتمر لنزع السلاح يعاد تشكيل هيكله ، وزيادة أداء اللجنة الأولى سلاسة . وفي الوقت نفسه ، ينبغي أن تتاح للجنة الأولى الفرصة لاجراء مناقشة سياسية واسعة النطاق ولتقديم مدخلات الى مؤتمر نزع السلاح .

٧٥ - وينبغي أن يضطلع معهد الأمم المتحدة لنزع السلاح ، مستقبلا ، بالتحليلات والدراسات وأنشطة البحث . والترويج تؤيد زيادة تعزيز المعهد . ففي الوقت الراهن يمول المعهد جزئيا من التبرعات . وينبغي أن تعمل الأمم المتحدة على زيادة المساهمات التي تقدمها اليه .

النمسا

[الأصـــل : بالانكليزيـة]
[٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - ترى حكومة النمسا أن تقرير الأمين العام "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7) ، مناسب من حيث التوقيت وملائم .

٢ - وتشارك النمسا الأمين العام رأيه أن تغير البيئة الدولية قد سمح بتخفيضات ملحوظة في الأسلحة في نطاق المفاوضات الثنائية وتتميز العلاقات الدولية بجو جديد من الانفراج والتعاون ، وتهيأت فرص جديدة لجهود نزع السلاح المتعددة الأطراف .

٣ - ومن أجل التصدي لهذا التحدي الجديد يحتاج المجتمع الدولي إلى آلية متعددة الأطراف لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح تتسم بالفعالية والكفاءة .

٤ - وتتفق النمسا مع تقييم الأمين العام أن النهج التقليدية لمراقبة الأسلحة ونزع السلاح ، في المفهوم الحالي للأمن الدولي ، لا تشكل سوى جانب واحد في إطار متكامل يشمل مسائل سياسية واقتصادية متعددة الجوانب على الصعيد العالمي والاقليمي ودون الإقليمي . وتؤيد النمسا دعوة الأمين العام للأخذ باستراتيجيات جديدة في التوصل إلى حل لهذه المشاكل .

٥ - وفي هذا السياق ، نعلق أهمية خاصة على بناء الثقة بوصفها شرطا مسبقا لنزع السلاح الفعال . ونشير إلـــى عـــدة حلقات دراسية نظمت في النمسا ، في الآونة الأخيرة ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ، بشأن هذا الموضوع ، لا سيما الحلقة الدراسية المعنية بتدابير بناء الثقة والأمن المعقودة في فيينا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩١ ، ومؤتمر المائدة المستديرة الدولي المعني بالإدارة الوقائية للمنازعات ، المعقود في فيينا في الفتـــرة مـــن ٢٥ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، والحلقة الدراسية المقرر عقدها في غراتس ، النمسا ، في الفترة من ٢ إلى ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بشأن موضوع تدابير بناء الثقة والأمن في الدبلوماسية الوقائية .

٦ - كما تؤيد النمسا بقوة الدعوة الموجهة من الأمين العام لتعاون جميع الدول ، على المستوى العالمي. والإقليمي ودون الإقليمي ، في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل وتتعهد بمواصلة تعاونها ودعمها الكاملين لهذه الجهود .

٧ - وتوافق النمسا على اقتراح الأمين العام بأن الوقت قد حان لإعادة تقدير الآلية الدولية لنزع السلاح وإعادة تقييم قدراتها على التصدي للحقائق والأولويات الجديدة بسرعة ومرونة وكفاءة .

٨ - ونتقدم ، في هذا السياق ، بالآراء التالية :

(أ) الجمعية العامة (اللجنة الأولى) كانت أهم محفل متعدد الأطراف للنظر في قضايا نزع السلاح وتحديد الأسلحة ، وينبغي أن تظل كذلك . فإذا استمرت الجهود المبذولة لزيادة تبسيط جدول الأعمال وتركيز عبء العمل ، وإذا أمكن الاحتفاظ بروح التعاون البناءة التي تميزت بها الدورات الأخيرة، فإننا نرى أننا محقون في توقع مزيد من النتائج المثمرة من عملها .

(ب) هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ، يمكن أن تقوم بدور هام كمحفل تداولي لنزع السلاح ، بعد تنفيذ برنامج اصلاحها . وسوف تصبح ولايتها المتمثلة في معالجة المسائل الهامة التي لم تتحدد بعد بشكل يكفي لعرضها للمفاوضات ذات شأن أيضا في المستقبل . وسوف تعزز كفاءتها بتركيز الاهتمام على مواضيع محددة مع القيام ، في نفس الوقت ، باتاحة الفرصة لجميع الدول المهتمة بالأمر للمشاركة في عملها والمساهمة فيه .

(ج) مؤتمر نزع السلاح قام بدور المحفل المتعدد الأطراف لمفاوضات نزع السلاح ، على نحو فعال ، وقد أثبت قيمته مؤخرا في مجال وضع وانجاز اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية . ومع انجاز هذه المعاهدة الهامة ، ستبدأ مرحلة جديدة من عمل المؤتمر . وينبغي أن يكون ذلك الوقت المناسب لاستعراض جدول أعماله وتكوينه . وتؤمن النمسا بقوة أن المؤتمر سيستفيد فائدة كبيرة ، في هذا الوقت من اضافة عدد من البلدان التي تكون مستعدة لتقديم مساهمات كبيرة وتكون قادرة على ذلك .

وهذا الرأي منتشر على نطاق واسع على ما يبدو . ففي مناقشات اللجنة الأولى التي جرت في الخريف الماضي ، ذكر وفد المملكة المتحدة الذي تحدث بوصفه رئيسا وبالنيابة عن الجماعة الأوروبية : "اننا نؤيد توسيع العضوية ، في وقت مبكر ، بما يعبر بشكل ملائم عن مستوى اهتمام المجتمع الدولي ككل بأعمال اللجنة" (A/C.1/47/PV.29) .

وبالمثل ، دعت بلدان عدم الانحياز ، في المؤتمر العاشر لرؤساء الدول والحكومات المعقود في جاكارتا في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، إلى توسيع مؤتمر نزع السلاح .

وبالإضافة إلى ذلك ، أظهرت مشاورات غير رسمية جرت بين أعضاء مؤتمر نزع السلاح في أواخر عام ١٩٩٢ ، أن هناك اتجاه ملحوظ في المؤتمر نفسه ، يحبذ التوسع بدرجة ملحوظة ، في الوقت الحالي.

وتنتهز النمسا هذه المناسبة لتذكر باهتمامها الشديد منذ وقت بعيد من الانضمام إلى عضوية مؤتمر نزع السلاح . فمنذ أن أتيحت لغير الأعضاء فرصة المشاركة في أعمال المؤتمر ، منحت النمسا مركز "المشارك غير العضو" ، وشاركت النمسا بنشاط في أعمال مؤتمر نزع السلاح من خلال تدخلات عديدة، وورقات العمل ، وما إلى ذلك ، على مر السنين .

وقدمت النمسا طلبا رسميا لعضوية مؤتمر نزع السلاح منذ عام ١٩٨٢ . وترجو أن يكون من الممكن الآن الاستجابة لهذا الطلب بصورة ايجابية . وفيما يتعلق بجدول أعمال مؤتمر نزع السلاح ، اننا نشارك الأمين العام في رأيه أنه ينبغي أن يركز المؤتمر جهوده في مسائل محددة تحديدا جيدا وعاجلة . ونؤمن أن أول هذه المسائل ينبغي أن يكون التفاوض بشأن معاهدة حظر شامل للتجارب النووية .

(د) مجلس الأمن أكد من جديد دوره كجهاز مركزي لصيانة وإعادة السلم والأمن الدوليين وعزز هذا الدور .

وتؤيد النمسا مشاركة مجلس الأمن بصورة أنشط في مجالات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار .

ونذكر في هذا الصدد أن اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية تنص في الفقرة ٤ من المادة الثانية عشرة أن يقوم المؤتمر بعرض المخالفات الخطيرة بصورة خاصة لأحكام الاتفاقية على مجلس الأمن . ونعتقد أن المجلس ينبغي أن ينظر ، في الوقت المناسب ، في قائمة من التدابير الممكنة والمحددة التي يمكن أن تتخذ ، ان لزم الأمر ، ضد الدول المخالفة وغير المستعدة للاستجابة لتدابير المتاحة للمجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية .

نيجيريا

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - ترحب حكومة نيجيريا بتقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" . فالورقة تكمل بشكل مفيد المقترحات المقدمة في "برنامج للسلم" (A/47/277-S/24111) ، وبصفة خاصة بتركيزها على نزع السلاح باعتباره عنصرا رئيسيا في أي بحث يتناول المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين . ونزع السلاح يحتل دائما مركزا مرموقا في أي تنظيم سياسي يتعلق بالأمن . فهو عنصر حيوي في تدابير بناء الثقة بين الدول ، وأداة في صنع السلم وصون السلم . وتتاح الآن للمجتمع الدولي ، أكثر من أي وقت مضى منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، فرصة لتحقيق نزع السلاح على جميع المستويات وفي جميع منظومات الأسلحة ، ولا سيما أسلحة التدمير الشامل ومنظومات ايصالها .

٢ - وحكومة نيجيريا تؤيد المواضيع المفاهيمية الواردة في ورقة الأمين العام . فمفاهيم مثل الادماج وشمولية المنحى وإعادة التنشيط توجز بدقة القضايا الرئيسية في برنامج نزع السلاح ومدى الحاجة الى تعزيز جهاز نزع السلاح .

برنامج لنزع السلاح

٣ - ترحب حكومة نيجيريا بمختلف تدابير نزع السلاح التي اتخذت في السنوات القليلة الماضية . فقد هيأت التطورات السبيل أمام احراز مزيد من التقدم في تخفيض أسلحة التدمير الشامل وغيرها من الأسلحة التقليدية المتطورة . وتعتقد الحكومة أن الأولوية التي تقررت في الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ما زالت قائمة . وعليه ، فإن مسألة تخفيض الأسلحة النووية وحظر التجارب النووية واتخاذ خطوات محددة لازالة جميع أسلحة التدمير الشامل الأخرى ينبغي أن يحتل مركز الصدارة في برنامج نزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة . وتدل اتفاقية الأسلحة الكيميائية التي عقدت مؤخرا على التقدم الذي يمكن احرازه في المجالات الأخرى من أسلحة التدمير الشامل .

٤ - كما أن نقل الأسلحة ، ولا سيما الأسلحة المتطورة الأشد فتكا ، ينبغي أن يكون موضع اهتمام في فترة ما بعد الحرب الباردة . ومن واجب المجتمع الدولي أن يبذل الجهود لكبح نقل الأسلحة ، ولا سيما الى مناطق التوتر والصراع . كما يجب أن يتركز الاهتمام على أنشطة القائمين بالاتجار غير المشروع بالأسلحة . وفي حين تسلم نيجيريا بأهمية القرار ٣٦/٤٦ لام بشأن الوضوح في مسألة التسلح ، فإنها تعتقد أن التنفيذ التام للقرار من جميع جوانبه ، ولا سيما توسيع سجل نقل الأسلحة ، في وقت مبكر ، ليشمل بيانات من المقتنيات العسكرية والمشتريات عن طريق الانتاج الوطني ، هو الذي سيؤدي الى زيادة الثقة والأمن بين الدول الأعضاء .

جهاز نزع السلاح

٥ - لقد حدت الحرب الباردة بالأمم المتحدة الى اقامة مؤسسات متشابكة لمناقشة مسائل نزع السلاح والتفاوض بشأنها . وكانت هذه المؤسسات هي اللجنة الأولى ، وهيئة نزع السلاح ، ومؤتمر نزع السلاح . وفي حين أن اللجنة الأولى تستخدم كهيئة تداولية ، حيث يجري تبادل الأفكار وتحديد الأولويات ، فإن هيئة نزع السلاح توفر محفلا لمناقشة مسائل نزع السلاح في الفترة التي تتخلل الدورات في الوقت الذي لا تكون فيه الجمعية العامة منعقدة . كما توفر الهيئة محفلا لاجراء مناقشة تفصيلية بشأن مواضيع نزع السلاح المحددة التي لا يتسنى مناقشتها بتعمق أثناء الدورات السنوية للجنة الأولى . ومن ناحية أخرى ، يستخدم مؤتمر نزع السلاح كمحفل للتفاوض بشأن اتفاقات نزع السلاح .

٦ - ونيجيريا توافق على أنه ينبغي استعراض هذه المؤسسات وتعزيزها ، حتى تتصدى للتحديات والفرص الناشئة عن تغير البيئة العالمية . وبعد إعادة التقوية وإعادة التنشيط ينبغي أن تصبح هذه المؤسسات ، ولا سيما مؤتمر نزع السلاح ، قادرة على الوفاء بالدور المتوخى لها ، وهو تعزيز نزع السلاح . وينبغي مساعدة مؤتمر نزع السلاح ، بوجه خاص ، على إعادة تشكيل نفسه تدريجيا حتى يواكب بيئة الأمن المتغيرة .

٧ - وأي تقييم لجهاز الأمم المتحدة لنزع السلاح يتعين أن يتضمن استعراضا لمكتب شؤون نزع السلاح . ومن رأي نيجيريا أنه بالنظر الى الدور الحيوي الذي يضطلع به ذلك المكتب في خدمة اجتماعات

نزع السلاح والترويج لنزع السلاح ، ينبغي أن تتاح للمكتب الموارد والمكانة البارزة لتمكينه من الوفاء بالمطالب التي تلقى على عاتقه .

٨ - وتنوه حكومة نيجيريا بتأييد الأمين العام لاضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر في مسائل نزع السلاح . فالمجلس ، بالسلطات الواسعة المنوطة به بموجب الفصل السابع من الميثاق ، يشارك بالفعل في مسائل نزع السلاح . وتعتقد نيجيريا أن دور مجلس الأمن بالغ الجدوى في تحقيق نزع السلاح في اطار الولاية المنوطة به في مجال حفظ السلم .

٩ - تتوفر الآن للعالم فرصة نادرة لرسم مسار جديد فيما يتعلق بنزع السلاح والأمن الدولي . ونيجيريا تعتقد أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تسلك سبيلا يؤدي الى نزع السلاح ، وتعزيز الأمن والتنمية بالنسبة لجميع الدول .

الهند

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - إن الهند ، بوصفها بلدا يقف دائما في طليعة المنادين بنزع السلاح ، تولي ، بطبيعة الحال ، نظرة واعتبارا جادين لتقرير الأمين العام عن "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" ونحن نتفق تماما مع الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام والذي يقول بأن لا يمكن للمجتمع الدولي "أن يهدف إلى أقل من الازالة التامة للأسلحة النووية" وأن "المجموعة الكاملة للاخطار التي تشكلها هذه الأسلحة بالنسبة للانسانية لا يمكن تناولها على نحو كاف حتى نعبر عتبة عصر ما بعد الأسلحة النووية" اننا نؤمن بأن هذا الهدف الرئيسي ينبغي ألا يهمل نظرا لأهميته بالنسبة لموضوع نزع السلاح . وعلينا ألا ننسى أنه على الرغم من التخفيضات المقررة بموجب معاهدة ستارت الثانية ، فإن الدول الحائزة للأسلحة النووية ستكون ترسانات رهيبة قادرة على تدمير العالم عدة مرات وتقسيم الكرة الأرضية إلى فئتي "من يملك" و "من لا يملك" . لذلك علينا أن نسعى إلى الاعتماد على معاهدة ستارت الثانية وما بعدها . ونأمل أن تمهد معاهدة ستارت الثانية السبيل لبدء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح لا تتضمن الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي فحسب بل أيضا جميع الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية . وينبغي أن تستلهم هذه الحركة من رؤيا التدمير الكامل للأسلحة النووية ، حيث أن ذلك شرط لا بد منه لإقامة سلم وأمن دوليين على المدى البعيد وفق نظام عالمي يقوم على اساس التعاون والانصاف والاستقرار والعدالة . وفي عالم اليوم هناك حاجة ماسة لأن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية بإعادة النظر في نظريات الردع النووي التي كانت تروج لها في الماضي لتبرير احتفاظها بترساناتها النووية وتوسيعها .

٢ - وفي حين أننا نعترف بأنه يمكن تكميل النهج الإقليمي والمساعدة في الجهود العالمية لنزع السلاح، يلاحظ أن تعريف منطقة ما يجب أن يتضمن كامل الاهتمامات الأمنية للبلدان المعنية ، وكذلك جدوى التدابير المحددة لنزع السلاح المقدمة في هذا السياق . وحيث أن الدول تعي أمنها بطريقة لا تتجزأ ، فإن تقسيم الأمن من خلال مناطق معينة بصورة زائفة لن يكتب له النجاح . إذ ينبغي تحديد كل منطقة بشكل واضح بتوافق الآراء التام للدول المشاركة . كما ينبغي التوصل بحرية إلى اتفاقات فيما بين الدول المعنية، مع أخذ خصائص المنطقة في الاعتبار وتتمثل الشروط الأساسية لأي ترتيب من ذلك القبيل في التقيد التام بالمبادئ الأساسية للعلاقات الدولية مثل عدم التدخل في الشؤون الداخلية وعدم التحريض على الإرهاب أو الانفصال أو التخريب ، والتدابير المناسبة لبناء الثقة . كما أن الثقة ، بدورها ، ينبغي أن يتم تعزيزها على جميع الجبهات ، وبالترادف ، من أجل تعزيز الأمن . ومن شأن استمرار الأعمال العدائية والبيانات المثيرة أن يقلل من قيمة التدابير السياسية لبناء الثقة .

٣ - وفي الميدان النووي ، لم تعد القضية الحقيقية اليوم هي معاهدة عدم الانتشار أو توسيع نطاقها، كما اقترح في تقرير الأمين العام . فالقضية الحقيقية هي كيفية وضع حد لانتشار الأسلحة النووية وإزالتها . ولذا ، فهناك حاجة إلى إجراء حوار دولي لاستعراض معاهدة عدم الانتشار لسد الثغرات القائمة وجعلها صكا لتحقيق القضاء الكامل على الأسلحة النووية . إن توسيع نطاق معاهدة عدم الانتشار ، الذي يعد تمييزيا وغير سليم مبدئيا ، وأثبتت التجربة العملية عدم فعاليته في منع انتشار كل من الأسلحة النووية أو الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ليس هو الطريقة التي يتحقق بها عدم الانتشار . وفي حين أن الهند تقاسم نواحي القلق إزاء الانتشار ، فإننا لا نعتقد أن التدابير المنجزة وغير العادلة أو الإجراءات العقابية على أساس انتقائي ستحقق النتائج المرجوة . ومثلما أن الأسلحة الكيماوية والبيولوجية مسائل ذات اهتمام عالمي وينبغي معالجتها على الصعيد العالمي فإن الأسلحة النووية والأخطار النووية لا يمكن معالجتها بدون اتباع نهج عالمي . وهناك حاجة عاجلة لخلق فهم وتوافق في الآراء دوليين بشأن ما يشكل عدم انتشار حتى يتم السعي بجدية نحو اتباع نهج عالمي لعدم الانتشار ، يكون دوليا وشاملا وغير تمييزي . فإذا كان المجتمع الدولي قادرا على التوصل إلى اتفاقية لحظر الأسلحة الكيماوية ، فليس هناك سببا يدعو للاعتقاد بأنه لن يتوصل إلى اتفاقية لحظر الأسلحة النووية ، شريطة توافر الإرادة السياسية . وفي هذا الصدد فإن اتفاقية الأسلحة الكيماوية تعكس نموذجا لأي اتفاق عالمي مقبل بشأن نزع السلاح في الميدان النووي في شكله التفاوضي المتعدد الأطراف فضلا عن نهجه العالمي وغير التمييزي .

٤ - وفي حين أن مؤتمر نزع السلاح قد تمكن أخيرا من انجاز مفاوضات بشأن اتفاقية عالمية غير تمييزية للأسلحة الكيماوية ، فإن التوصيات التي أقرها المجتمع الدولي في الدورة الاستثنائية الأولى لنزع السلاح فيما يتعلق بالأولويات في ميدان نزع السلاح لم تترجم مطلقا إلى معايير ومبادئ وعمليات مقبولة عالميا للتصدي للأخطار وإزالة التهديدات بصورة شاملة . ولم يستطع اعتماد نهج لـ "الحد من الأسلحة"، بوصفه نهجا متميزا يختلف عن إطار لـ "نزع السلاح" ، أن يوقف الانتشار ومن غير المرجح أن يوفر نموذجا قابلا للاستمرار للمستقبل . وقد أعرب الأمين العام عن أمله ، "على المدى الأطول ، أن نستطيع التوصل إلى نهج أكثر انصافا وشمولا للمراقبة المسؤولة للانتشار ، ليس للأسلحة فحسب وإنما أيضا لنظم

الايصال البعيدة المدى والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج" . وأعرب أيضا عن رأي مفاده أنه "حتى تكون هذه الضوابط كاملة الفعالية ينبغي أن تكون متوازنة وعادلة ، ولا ينبغي أن تقسم العالم إلى فئتي 'من يملك' و 'من لا يملك'" (الفقرة ٢٩) . وفي حين أننا نؤيد هذا الرأي تأييدا كاملا ، فإننا نرى أن ذلك هدف ينبغي تحقيقه في أقرب وقت ممكن . "فالأندية" و "الجماعات" و "الأنظمة" المغلقة التي أنشئت لغرض قيود من طرف واحد على الاتجار في التكنولوجيا والمعدات والمواد على اساس تمييزي لن تمنع الانتشار . إذ أن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل لا يمكن تحقيقه بمقترحات ترمي فقط إلى الحد من الأسلحة ، رغم أنه يلقى كل ترحيب ، كما أن المبادرات التي تنادي حقيقة فقط إلى احتكار دول قليلة لأسلحة الدمار الشامل وتكنولوجيا القذائف وأسواق التصدير للأسلحة التقليدية لا تستطيع أن تسهم في منع الانتشار .

٥ - وتعد آراء الأمين العام حول نقل الأسلحة جديرة بالملاحظة . فتعزيز الأسلحة التي تصاعدت بازدياد الانفاق العسكري لكبار المنفقين على المعدات العسكرية ومصدري الأسلحة يؤثر على البلدان النامية بصورة مزدوجة : ففي المقام الأول ، فإن الانفاق على انتشار الأسلحة يقلل الموارد المتاحة للتنمية والنمو الاقتصاديين ، وثانيا ، فهو يؤدي إلى زيادة الاتفاق التنافسي على حساب الاحتياجات الدفاعية التقديرية للبلدان النامية . وما فتئت الهند تؤيد اتخاذ خطوات للحد من الاتجاه . ومن سوء الطالع فإن ذلك سيكون مجرد أمل كاذب ما لم يتوافر ضبط النفس من جانب موردي الأسلحة الصناعيين وتقلص المساعدة المالية المخصصة لشراء الأسلحة . ومما يثير اعجابنا أن جميع الأطراف المعنية تريد الشفافية في نقل الأسلحة ، غير أن ما يقلقنا هو أن الشفافية أصبحت غاية في حد ذاتها . وفي رأينا أن الشفافية لن تخدم غرضا إذا لم تحقق هدف تقليل عمليات النقل المفرط للأسلحة . كما ينبغي أن تنعكس في الانفاق الدفاعي من حيث نصيب الفرد وكنسبة من الناتج المحلي الاجمالي . ولا بد من التحقق من أن الأسلحة التي يتم تحريرها نتيجة لتدابير نزع السلاح في منطقة ما لا يحول اتجاهها إلى بلدان أو تنظيمات أخرى . ومن الأبعاد الهامة للشفافية في نزع السلاح الاتجار غير المشروع في الأسلحة الذي يتسم بقدر كبير من الخطورة نظرا لآثاره المدمرة والتي تؤدي إلى زعزعة الاستقرار ، وذلك من خلال دعم ظواهر مثل الارهاب الذي ترعاه الدول والموجه ضد البلدان الأخرى ، والتخريب ، والاتجار بالمخدرات.

٦ - إننا نتفق مع رأي الأمين العام حول الأهمية العملية لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية . وهو تدمير عالمي لبناء الثقة . ولكي يحقق هذا السجل نجاحا ، فإنه ينبغي أن يكون غير تمييزي وأن يجتذب مشاركة عالمية بدرجة عالية من التزامن .

٧ - ونحن نرى أن الآلية الحالية لنزع السلاح كافية لمعالجة المهام القائمة . أما الصعوبة الكامنة في إحراز تقدم حول بعض المجالات ذات الأولوية لنزع السلاح ، وخاصة نزع الأسلحة النووية ، فلا صلة لها بالآلية الحالية . إن الآليات الثلاث المتعددة الأطراف لنزع السلاح ، وهي مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح والجمعية العامة ، لها مهام متميزة ولكنها مترابطة ومتكاملة . وتتمثل القضية المركزية في كيفية ترشيد أعمال الأجهزة الثلاثة على أفضل وجه لضمان أنها تسهم كل على حدة ومجتمعة ثلاثتها في

تعزيز الأمن التعاوني العالمي بأكبر قدر ممكن من الفعالية . وفي هذا السياق ، لا يسعنا إلا أن نرجع إلى تقرير توافق الآراء لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٠ عن استعراض دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح. فكما ورد في ذلك التقرير ، فإن مؤتمر نزع السلاح له طابع فريد وأهمية فريدة بوصفه الهيئة المتعددة الأطراف الوحيدة للتفاوض بشأن نزع السلاح ، ومن المهم أن يواصل تصريف مسؤوليته الفذية . وفي هذا السياق ، فإننا لا نعتقد أنه سيكون من المناسب للمؤتمر أن يتولى دور "هيئة استعراض واشراف دائمة لبعض أنظمة التسلح المتعددة الأطراف واتفاقات نزع السلاح القائمة" ، كما هو مقترح في تقرير الأمين العام (الفقرة ٤٥) . ومن شأن ذلك أن يصرف انتباهه من مهمته الرئيسية بوصفه هيئة تفاوضية . وقبل النظر في فكرة زيادة مشاركة مجلس الأمن في مسائل نزع السلاح ، ينبغي أن نتحقق من أن المقررات المنبثقة عنه تعكس توافقا في آراء الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . ولهذا السبب ينبغي إيلاء أولوية لاضفاء الطابع الديمقراطي على مجلس الأمن وغيره من هيئات الأمم المتحدة . ويجب أن يتمتع مجلس الأمن بثقة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، وذلك لأن أعماله ستكتسب عند ذلك المصداقية .

اليابان

[الأصـــــل : بالانكليزيـــــة]
[٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣]

١ - نحن نعيش في العقد الأخير من القرن العشرين . وما أن انقضى العقد الماضي حتى انهار نظام الحرب الباردة وخمدت حدة التوترات بين الشرق والغـــرب . بيـــد أننـــا لدى دخولنا هذا العقد ، شهدنا غـــزو العـــراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، الذي قاد الى حرب الخليج في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . وشهد ذلك العام أيضا تفكك يوغوسلافيا وما تلاه من اندلاع الأعمال العدائية التي لا تزال تحتاج لمن يخمدها . كما أن تزايد اضطراب النظام فيما كان يعـــرف بالاتحاد السوفياتي ونشوب الحرب الأهلية في الصومال ، هما مثالان آخران على المنازعات الاقليمية التي تميز هذا العقد بكونه عقد مشحون بعدم الاستقرار .

٢ - واليابان ترحب بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة ، الذي يبرز المواقف الايجابية لمكتبه فيما يتعلق بقضايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، في اطار الموقف العالمي كما جاء وصفه أعلاه . ويؤكد التقرير ما يلي : (أ) أن نزع السلاح يشكل جزءا لا يتجزأ من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز السلم والأمـــن الدوليين ؛ (ب) وأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح هما أمران لا يخصان القوى العسكرية الكبرى فحسب ، بل يهمان جميع البلدان في أنحاء العالم كافة ؛ (ج) وأنه ينبغي تحقيق مزيد من التقدم بالبناء على الانجـــازات التي تحققت حتى الآن في مجال خفض الأسلحة . وينبغي أن تتركز الجهود على : (أ) عدم قابلية السلامة الاقليمية للتجزئة ؛ (ب) اضفاء الطابع العالمي ؛ (ج) وانعاش الانجازات السابقة . واليابان تؤيد هذه الاتجاهات أساسا .

٣ - كما تؤيد اليابان بشكل خاص وجهة النظر القائلة بضرورة تعزيز الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، اللذين تحققت فيهما حتى الآن انجازات ملموسة على نحو ثنائي ، على نطاق أوسع - بل وعالمي ، وضرورة مضاعفة جهود نزع السلاح على أساس اقليمي في مجال الأسلحة التقليدية . ويتجه اهتمام اليابان الى أن الاهتمام مركز على الحاجة الى توسيع غير محدود وغير مشروط لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، وضمان قبولها بشكل عام .

٤ - وقوة الدفع متوفرة في الوقت الحاضر في مجالات محددة ، كما جاء في تقرير الأمين العام . بيد أن اليابان ، من ناحية أخرى ، تدرك الاتجاه السياسي الرامي الى عكس اتجاه البندول في البلدان التي لعبت حتى الآن دورا زائدا في ميدان نزع السلاح وفي بلدان أخرى أيضا في مختلف أنحاء المعمورة ، وهي تشعر بالقلق لذلك . فيجب علينا ألا نترك الوقت يمضي بدون فائدة ، وإلا قد يبدأ البندول في التأرجح في الاتجاه المعاكس .

٥ - واليابان تقدر النوايا المعرب عنها هي تقرير الأمين العام لجعل سجل الأسلحة التقليدية جانبا فعالا ومجديا من أنشطة الأمم المتحدة الى أقصى حد ممكن . وسوف نتابع عن كثب التقدم المحرز بشأن الاقتراح الداعي الى إنشاء قوة عمل مشتركة بين الادارات ضمن الأمانة العامة ، لتقديم المشورة لمن يطلبها في الجوانب السياسية والاقتصادية والتقنية لمختلف القضايا التي تنشأ أثناء تحويل الصناعات العسكرية الى صناعات مدنية .

٦ - وفيما يتعلق بالسجل ، وفي حين أن التقرير يطلب من الدول الأعضاء ضمان توفر الموارد الكافية ، فإن اليابان ترى أن ما يلزم من ميزانية وموظفين لبدء النظام يمكن توفيره بشكل كاف من الموارد الحالية ، وأن الأمانة العامة ينبغي أن تكون مسؤولة تماما عن إنشاء السجل والعمل به .

٧ - وتؤيد اليابان كذلك فكرة اشراك مجلس الأمن على نحو أكبر في نزع السلاح وإعمال اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية . وسيجد أي عرض لوجهات نظر أكثر تفصيلا بشأن هذه المسألة غاية الترحيب .

٨ - ومؤتمر نزع السلاح مستقل عن الأمم المتحدة ، وقد حقق مهمة فريدة بكونه المحفل الوحيد لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح . وبالرغم من امكانية قيامه بمداولات بناء على طلب اللجنة الأولى للجمعية العامة ، فإنه ، حتى في هذه الحالة ، يعتمد جدول العمل الخاص به طبقا لنظامه الداخلي . وهكذا ، يعمل المؤتمر كمنظمة مستقلة . بيد أن دور استعراض و/أو رصد معاهدات نزع السلاح المتعددة الأطراف ، يجب أن يقوم به الدول الأطراف في المعاهدات المعنية وليس مؤتمر نزع السلاح .

٩ - وتعمل لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح كمنظمة للمداولات تكمل الجمعية العامة في اطار جدول عمل محدد .

١٠ - واللجنة الأولى للجمعية العامة تناقش وتعتمد ما يزيد عن ٤٠ قرارا سنويا .

١١ - وتقوم العلاقات بين اللجنة الأولى ومؤتمر نزع السلاح عموما على أساس مخصص .

١٢ - وكما يتضح مما تقدم ، وبالرغم من أن جميع المنظمات لها أهدافها المشتركة المتمثلة في تعزيز السلم والأمن الدوليين والحد من الأسلحة ونزع السلاح ، وأنها مترابطة ، فإن لكل واحدة منها دورا فريدا تقوم به . ولكن نظرا لتدني مستوى العلاقة العضوية بينها ، فإننا قد أخفقنا في الاستفادة من الموارد المتاحة بأكثر الوجوه فعالية .

١٣ - وترى اليابان أن هناك حاجة الى النظر في زيادة تعزيز الرابطة العضوية بين مؤتمر نزع السلاح ولجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح واللجنة الأولى للجمعية العامة ، والى وضع حدود ايجابية واضحة للأدوار فيما بينها ، ليس فقط فيما يتعلق بالأهداف الواسعة النطاق بل أيضا فيما يتعلق بقضايا فردية محددة . وبهذا يمكن توسيع مهمة كل واحدة من المنظمات . وعلى سبيل المثال ، وعندما يلتمس اتخاذ قرار بتوافق الآراء بشأن أحد المواضيع المهمة ، قد يكون من المستحسن مناقشة الموضوع مقدما في مؤتمر نزع السلاح . ومن أجل اتباع هذا الاجراء ، ينبغي قصر عدد المواضيع المهمة المقرر اثارتها على بنود محددة .

١٤ - وهناك حاجة ملحة الى تعزيز وظيفة مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة . فقد خفض عدد الموظفين في المكتب بمقدار الثلث بالمقارنة مع عدد موظفي المكتب في ربيع العام الماضي . وسوف يعين أحد الموظفين برتبة ف - ٤ ليكون مسؤولا عن السجل ، وفي النهاية سيفدو تعيين موظف برتبة مد - ١ ضروريا ، بالنظر لأهمية النظام . ومن الضروري أيضا تعيين موظفين عامين .

١٥ - وبالاضافة الى ذلك ، ومع مراعاة الاتجاهات المستقبلية في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، فإن اليابان تعارض بشدة أي اضعاف لوظيفة مكتب شؤون نزع السلاح .

يوغوسلافيا

[الأصـــل : بالانكليزيـة]
[٢ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - تسلم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية كلية بالنهج العام الذي احتذاه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريـره الـذي يحمل عنوان "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" .

٢ - غير أن الحكومة اليوغوسلافية تود إبداء الملاحظات التالية :

(أ) تتحدث الفقرة ١٣ من التقرير عن "إنفاذ قرارات السلم" كأحد تدابير نزع السلاح . وهذه الفرضية غامضة للغاية ، وهي ترتبط بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، الـذي يطبـق علـى العراق بعد هزيمته العسكرية في الحرب على يد القوات الدولية وانسحابه من الكويت . ولا بد من الإشارة إلى أن كل صراع هو حالة محددة ، تحتاج إلى قرارات بعينها يتخذها مجلس الأمن ، يتحمل فيها المعتدي وحده التزام تخفيض الأسلحة إلى الحد الأدنى الممكن الذي يحتاجه لتأمين استتباب النظام والدفاع عن نفسه . وعلى اية حال ، فإن هذا القرار لم يحل مشكلة نزع السلاح باستخدام القوة لأنه لم يتعد في حالة العراق تدمير بعض المنشآت المفترض أنها منشآت نووية والقضاء على أقسام كبيرة من الوحدات المدرعة والميكانيكية ووحدات المدفعية بخسارة بشرية كبيرة .

(ب) أما فيما يتعلق بنزع السلاح ، فيتعين إعطاء الأولوية للوسائل السياسية ، والوسائل غير العسكرية ، والمفاوضات . ولا بد أن تقوم الأمم المتحدة ، من ثم ، باتخاذ إجراءات تهدف إلى تقليل انتشار ونقل أنواع محددة من الأسلحة أو حظرها ، واتخاذ بعض الإجراءات في مجال الوضوح وفي مجال التحول في استخدام الأسلحة ، على النحو المذكور أيضا في التقرير .

- - - - -